

ذرائع ابرارِ قہارِ اللہ ولی وہجروئے الشرق الأوسط الجدیدہ

اصبغون العراقہ وانفکانسانہ
والعزوان علی عترۃ ولبانہ



الدكتور خليل حسين

نصیر

أحمد ياسين



منشورات المجلس الوطني



نطوير
أحمد ياسين

ذرائع الإرهاب الدولي
وحروب الشرق الأوسط الجديد

ذرائع الإرهاب الدولي وحروب الشرق الأوسط الجديد

احتلال العراق وافغانستان
والعدوان على غزة ولبنان

الدكتور خليل حسين

نصوير

أحمد ياسين



@Ahmedyassin90

منشورات الحلبي الحقوقية

منشورات الحلبي الحقوقية

AL - HALABI

LEGAL - PUBLICATIONS

ISBN 978-614-401-214-7



9 786144 012147

لا يجوز نسخ أو استعمال أي جزء من هذا الكتاب في أي شكل من الأشكال أو بأية وسيلة من الوسائل - سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي والتسجيل على أشرطة أو سواها وحفظ المعلومات واسترجاعها - دون إذن خطي من الناشر.

ان جميع ما ورد في هذا الكتاب من ابحاث فقهية وآراء وتعليقات وقرارات قضائية وخلصاتها، هي من عمل المؤلف ويتحمل وحده مسؤوليتها ولا يتحمل الناشر أية مسؤولية لهذه الجهة. كما ان الناشر غير مسؤول عن الأخطاء المادية التي قد ترد في هذا المؤلف ولا عن الآراء المقدمة في هذا الإطار.

All rights reserved ©

AL - HALABI Legal Publications

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

© 2012

All rights reserved

تنضيد وإخراج

MECA

P.O. BOX 113-5096 BEIRUT - LEBANON

Tel. & Fax 961-1-362370, Cellular 961-3-918120

E - mail meca@cyberia.net.lb

منشورات الحلبي الحقوقية

فرع اول: بناية الزين - شارع القنطاري

قرب تلفزيون أخبارية المستقبل

هاتف: (+961-1) 364561

هاتف خليوي: 640821 - 640544 (+961-3)

فرع ثان: سوديكو سكوير

هاتف: (+961-1) 612632

فاكس: (+961-1) 612633

ص.ب. 11/0475 بيروت - لبنان

E - mail elhalabi@terra.net.lb

www.halabilawbooks.com

المقدمة

تعتبر العلاقات بين الجماعات البشرية ظاهرة قديمة، برزت وترسّخت مع ظهور التجمّعات البشرية التي اضطرت، بهدف الحفاظ على بقائها وتأمين حاجاتها، إلى التعامل مع غيرها من التكتلات. كما أنّ هذه العلاقات تطوّرت منذ الأزمنة القديمة ومّرت بأدوار مختلفة، وإن كان بعض المؤرّخين الأوروبيين يرون أنها ظلت على حالها وحافظت على سماتها وخطوطها القديمة حتى انعقاد مؤتمر وستفاليا في العام 1648.

ولمّا كانت القوة لا تزال الأساس في تحديد إطار استراتيجيات الدول، كما المحرك لأنماط العلاقات الخارجية وتقرير طبيعة أهداف سياساتها، فإن الأقوى كان وما زال يستغل القوة لفرض مصالحه على الآخرين من دون اعتبار لمصالحهم، وبغضّ النظر عمّا يسببه من أضرار للمصالح؛ من هنا كانت فلسفة «الحق للقوة» هي السائدة في المجتمع الدولي منذ القديم وحتى اليوم، وعلى الرغم من النظريات المثالية الحاملة، فإن القوة هي الواقع في التعامل

الدولي، أما الأخلاقيات فتقع في مكان ما بينهما.

انطلاقاً من هذا الواقع ونتيجة الحروب التي لم تتوقف عبر التاريخ، قام منظرو السياسة الدولية بوضع النظريات لإقامة السلام العالمي، ونظام الأمن الجماعي لردع المعتدي، بهدف تمكين المجتمع الدولي من العيش بسلام وكرامة، وفق مبادئ وأسس تلتزم باحترامها الدول كافة، وعلى قدم المساواة كبيرها وصغيرها، فهل تحقق ذلك فعلاً؟

يعتبر منظرو السياسة الدولية، أن أعلى منافع البشرية وتقدمها يوجد في سيادة القانون: القانون الدولي، والقانون الخاص، وضرورة تطبيق القوانين التي اتفق عليها، ولكن الواقع التطبيقي، والممارسة الفعلية في العلاقات الدولية يسمح بطرح التساؤل: أي قانون؟ وقانون من؟ فالقانون ليس شيئاً مجرداً، كما لا يمكن فهمه بمعزل عن مكوناته السياسية التي أوجدته، ولا عن المصالح السياسية والاقتصادية التي يخدمها، ذلك أن القوانين الدولية والتنظيم الدولي، والنظام الدولي المنبثق عنها، إنما هو تعبير عن إرادة ورغبات ومصالح القوى التي صاغت هذا القانون، ووضعت قواعده وهو يعمل في الحقيقة وبنسبة كبيرة من الواقع لخدمتها وتحقيق أهدافها.

لقد مرَّ النظام العالمي بالعديد من التحوّلات المتداخلة خلال العصور المختلفة، التي قسّمها علماء التاريخ إلى ثلاثة عصور رئيسية: العصر القديم والعصور الوسطى والعصر الحديث، حيث تدرّجت ملامح النظام العالمي من الأنظمة القبلية إلى الأنظمة الإمبراطورية ثم ظهور الدويلات والوحدات السياسية وصولاً إلى الدولة القومية

في العصر الحديث التي اسست للعلاقات الدولية وما يتفرع عنها من قضايا ومسائل جديدة بالمتابعة.

لقد أدى التطور الهائل الذي شهدته المجتمعات البشرية ودولها، الى نشوء علم قائم بذاته يعنى بالعلاقات الدولية، وان اختلف بعض المنظرين حول اسس هذا العلم ومناهجه وارتباطه بالعلوم الأخرى، فثمة اجماع على ان العلاقات الدولية باتت علما مستقلا يُدرس في الجامعات وتعد له مؤتمرات وندوات في المحافل الدولية والاقليمية.

ولم تقتصر العلاقات الدولية على انها مجرد علم، بل تطوّر بها الامر الى لجوء منظريها لانشاء مناهج ونظريات للكتابة فيها والتعليق على احداثها والكتابة فيها.اذ برز العديد من المناهج والنظريات المتباينة في توجهاتها وأهدافها وغاياتها. وان كانت تتدرج ضمن مجموعتين رئيسيتين هما: مجموعة المناهج التقليدية، ومجموعة المناهج المعاصرة. ومن أشهر المناهج التقليدية، المنهج التاريخي، والمنهج القانوني، والمنهج الواقعي أو منهج سياسات القوة، ومنهج المصالح القومية.

يعلق المنهج التاريخي أهمية بارزة على تطور التاريخ الدبلوماسي، باعتبار أن للعلاقات الدولية في صورها المعاصرة امتدادات تاريخية، كما يُنسب إلى هذا المنهج مزايا أخرى متنوعة منها ما يتمتع من قدرة على البحث عن الأسباب التي تكمن وراء نجاح أو إخفاق القادة في انتهاج سياسات خارجية معينة في ظروف دولية محددة. كما ان التاريخ يخدم وفقا لهذا المنهج، اختبار العلاقة التي تنشأ بين الأسباب والنتائج في السياسة الدولية، على قاعدة

أن لكل موقف دولي طبيعته وخصائصه المتميزة.

أما المنهج القانوني فيركّز على الاعتبارات القانونية والعوامل التي تحيط بعلاقات الدول ببعضها، ومن أمثلة ذلك: الالتزامات التي تنشأ بين الدول بموجب معاهدات أو اتفاقيات أو موثيق دولية محددة تؤمن بها مصالحها المشتركة، أو تحديد عناصر المسؤولية عن التصرفات التي تلجأ إليها الدول وتمثل خرقاً للالتزامات التعاقدية، أو التمييز بين صور الاعتراف الدولي المختلفة وبالتحديد الاعتراف القانوني والاعتراف الواقعي، أو تقرير الوسائل المتبعة في تسوية المنازعات الدولية سلمياً، كأساليب الوساطة والتوفيق والتحكيم وتقصي الحقائق والمساعي الحميدة.

أما المنهج الواقعي فيستند إلى القوة باعتبارها القاعدة المحورية في العلاقات الدولية، وأنه إذا كانت صراعات القوة تغلف أحياناً ببعض الشكليات القانونية أو المبررات الأخلاقية، فإن هذا الإخراج ينبغي أن لا يحرف النظر عن الحقيقة الأساسية التي تتحكم في توازن العلاقات الدولية برمتها. ومن الأسباب البارزة التي تقال في صدد الدفاع عن هذا المنهج، أنه يحاول تفسير السلوك الدولي تفسيراً منطقياً عقلانياً بالاستناد إلى معطيات الأمر الدولي القائم وحقائقه الثابتة دون أن يتجاوزها إلى تصوّر العلاقات الدولية لجهة ما ينبغي أن تكون عليه على غرار ما يفعل المثاليون.

وفيما يتعلق بمنهج المصالح القومية، فإنه يعتبر أن السعي نحو تحقيق المصلحة القومية للدولة هو الهدف النهائي والمستمر لسياستها الخارجية. بمعنى آخر، إن المصلحة القومية تشكل عامل الارتكاز الأساسي في تخطيط السياسة الخارجية لأي دولة في

العالم، كبيرة كانت أو صغيرة. وقد ظهرت مناهج مختلفة مساعدة أو أدوات تحليل مفيدة من حقول شتى كنظرية المباريات من المنهج الإحصائي، وتحليل النظم، وغيرها.

شهدت الدراسة العلمية للعلاقات الدولية عدة اتجاهات ساد كل منها مرحلة من مراحل تطور دراستها، وتبلورت التباينات بينها، فإذا كانت صورة «سياسات القوة» قد عكست خبرة النصف الأول من القرن العشرين وحتى العقد السابع منه، فإن خبرة الربع الأخير من القرن الماضي قد أبرزت تغيرات هيكلية في السياسات الدولية ترتب عليها عدم ملاءمة دراستها من خلال منظور «سياسات القوة». من ثمَّ ظهرت الحاجة إلى اتساع النظرة التحليلية التي تركّز على الدول فقط، وعلى مفاهيم القوة والصراع أساساً، نظراً لبروز أدوار لفاعلين جدد من غير الدول، ولبروز أهمية موضوعات جديدة احدثت تحولاً في النظام الدولي المعاصر تحت تأثير قوى الاعتماد المتبادل الدولي، فلقد اقتضت هذه الأوضاع الدولية المتطورة النظر للعالم باعتباره نظاماً من التفاعلات التي يلعب فيها فاعلون آخرون من غير الدول دوراً مهماً حول موضوعات سياسية واقتصادية جديدة تخلق عمليات جديدة تتجه بالنظام نحو نوع من التعاون والتكيف وليس نحو العنف والصراع فقط. وهكذا فإن الاتجاهات الحديثة في دراسة العلاقات الدولية تناولت خصائص أساسية للسياسات الدولية المعاصرة من خلال ثلاثة محاور، الفاعلون الدوليون، نطاق وأولوية الموضوعات، العمليات الدولية.

لقد حاولنا في مؤلفنا هذا، الانطلاق في دراسة العلاقات الدولية، عبر سبعة ابواب، تضمنت عرضاً شاملاً ووافياً لمجمل الأسس المتعلقة بعلم العلاقات الدولية. ففي الباب الأول تم التطرق

إلى نشأة العلاقات الدولية ونطاقها وعلاقتها بغيرها من العلوم علاوة على مناهج كتابتها. أما الباب الثاني فقد احتوى على نظريات العلاقات الدولية فتضمن تسعة فصول جمعت أسس النظريات من الواقعية إلى المثالية وما بينهما من مدارس ونظريات واتجاهات متنوعة، بحيث أعطى هذا الباب مروحة واسعة من النظريات التي تعبر عن غالبية من نظر وكتب في هذا المجال.

أما الباب الثالث فقد خصصناه إلى أثر التحولات في نظريات الجغرافيا السياسية وأثرها في العلاقات الدولية ونظرياتها. فيما الباب الرابع عالج الأزمات الدولية وطرق وأساليب إدارتها.

أما الباب الخامس فقد تضمن نظرية القوة وعلاقتها بالاحلاف الدولية وتوازنها وصراعاتها، علاوة على التكتلات الدولية في حقبة الحرب الباردة، وما تلاها من فترة وفاق، ثم انهينا هذا الباب بتداعيات انهيار الاتحاد السوفياتي من خلال تفرد الولايات المتحدة الأمريكية بقيادة النظام العالمي ومستقبل هذه القيادة.

ثم انتقلنا في الباب السادس إلى الأضواء على الأشخاص الدولية الفاعلة في العلاقات الدولية كالدول والمنظمات الدولية والاقليمية، والشركات العابرة للقارات والأفراد. ثم انهينا هذا المؤلف بفصل سابع تناول أبرز القضايا الدولية كالعولمة والإرهاب والسيادة والبيئة وحوار الحضارات وحقوق الإنسان والهجرة غير الشرعية ونزع الأسلحة غير التقليدية.

لقد اتبعنا منهجاً علمياً أكاديمياً بهدف القاء الضوء على قضايا أرقّت جفون المختصين لجهة توصيف العلاقات الدولية وتكييفها مع

غيرها من العلوم، علاوة على ابراز ومقارنة اوجه الاختلاف والتباين في نظريات العلاقات الدولية، اضافة على معالجة بعض وقائع العلاقات الدولية وما نتج عنها، ذلك بأسلوب علمي موضوعي، يسهل على المختص كما المهتم الاستفادة من هذا العمل المتواضع الذي استهلك جهداً غير قليل.

خليل حسين

بيروت 2010/6/11



يحاول هذا الكتاب كشف الخلفيات والأهداف غير المعلنة لأربع حروب شُنت في الشرق الأوسط، تحت مسميات وشعارات مختلفة، بدأت باحتلال أفغانستان ومن ثم غزو العراق، مروراً بالعدوان على لبنان وانتهاءً بالحرب على غزة.

أحد عشر فصلاً، تبدأ بتعريف الإرهاب وأنواعه وتداعياته وسبل مكافحته، وتحلل الهجوم الذي تعرّضت له الولايات المتحدة، والرد الذي قامت به في أفغانستان والعراق وكذلك لبنان وغزة، كما تعرض هذه الفصول لمنهجية لصق الإرهاب بالإسلام، وكيف تمّ استثماره لتبرير الكثير من الأفعال والرد عليها. وبصرف النظر عن النتائج والتداعيات التي تركتها هذه الحروب على المنطقة، تبقى الكلمة الفصل لشعوبها في تحديد خياراتها ومواقعها في النظام العالمي الجديد الذي حاولت فرضه الولايات المتحدة.

ذرائع الإرهاب وحروب الشرق الأوسط الجديد محاولة موضوعية علمية أكاديمية، لتوثيق أحداث وحروب دفع الغرب كثيراً من مصداقيته بذريعة محاربة الإرهاب، كما دفعت منطقة الشرق الأوسط الكثير الكثير من مواردها البشرية والمادية دون التوصل لهدف محدد. كتاب نأمل من خلاله تقديم قراءة مختلفة لأحداث حاولت تغيير معالم المنطقة بتاريخها ودولها كما شعوبها. عمل استهلك جهداً كبيراً، هدفه تقديم المعلومة الموثقة، بأسلوب علمي غير عصي على المتابع كما المختص.

المؤلف

المقدمة

في الحادي عشر من شهر ايلول/سبتمبر 2001، تلقت الولايات المتحدة الامريكية صدمة تعتبر سابقة منذ تأسيسها. فقد اهتزت على وقع ضرب العصب الاقتصادي والمالي عبر انهيار البرجين بلحظات، وما تلاه من استهداف للبنتاغون ووزارة الخارجية، وما حكي عن استهداف لم يتم للبيت الأبيض. باختصار زلزال ضرب الاقتصاد والامن والسياسة في عقر دارها، وهي الدولة التي طالما تغنى محللوها الاستراتيجيون، بأنها الارض التي لا يمكن ان تهدد أو تضرب الا بأسلحة أو بحروب نووية من دول كبرى، ولكن أتها الضربة من الداخل وليس من الخارج وبوسائل غير متوقعة وغير مسبوقة.

طبعاً، لم يكن الحدث عادياً لا بتوقيته ولا دلالاته ولا خلفياته وحتى تداعياته الداخلية والعالمية. فسرعان ما وُجِه الاتهام إلى تنظيم القاعدة، وما لبث ان تحوّل الاتهام من اتهام لتنظيم هي من ساهمت في نشأته ودعمه، إلى اتهام المسلمين وابرار الدين كبيئة قابلة لاحتواء الاعمال الارهابية وتصديرها.

ردة الفعل الأولى كانت اجتياح افغانستان وهي سابقة ان عوقبت دولة بجريرة تنظيم يتواجد على ارضها. وبطبيعة الامر ليست المسألة القاعدة وانما افغانستان تحديدا من موقع استراتيجي يحاكي جنوب روسيا وشرق الصين، والموقع الذي يتحكم بممرات النفط علاوة على ما يخترن من موارد اولية تجعله من بين الدول الغنية على المستوى العالمي.

في العام 2003 استكملت الولايات المتحدة حربها ضد الارهاب وعبر بوابة اسلحة الدمار الشامل العراقية، غزت العراق واحتلته وفعلت ما فعلته تحت شعارات وذرائع سرعان ما انكشفت وتوضّحت، وليس بغريب ان جميع من شاركوا من قوى دولية اساسية في اجتياح العراق إلى جانب الولايات المتحدة اعترفوا بصراحة زيف الادعاءات التي استندوا اليها في غزوهم العراق.

لقد اعادت واشنطن طرح ديمقراطية الشرق الاوسط واعادة بنائه على أسس جديدة، فكان الغزو الاسرائيلي للبنان في 12 تموز 2006 عنواناً لمحاولة استيلاء شرق أوسط جديد كما قالت وزيرة الخارجية الامريكية السابقة كونداليزا رايس عند بداية الغزو. لم تتمكن واشنطن وتل ابيب من حصد النتائج السياسية للعدوان وسجل لبنان عبر مقاومته سابقة ثانية في نصرها على اسرائيل.

لم تستطع اسرائيل ولا الولايات المتحدة بلع هزيمتها في لبنان، كررت التجربة في غزة في كانون الأول 2009 على عتبة انتقال السلطة في الولايات المتحدة. وأيضاً لم يستفد الطرفان الامريكي والاسرائيلي من محرقة غزة.

وفي ظل هذه الحروب الاربعة التي خيضت في العقد الأول

من الألفية الثالثة، كان الصراخ عالياً باتجاه التهديد بشن حرب على إيران على قاعدة البرنامج النووي. ورغم حساسية الموضوع واستراتيجيته بالنسبة لكل من إسرائيل والولايات المتحدة، لم تتجرأ على الدخول في هذه المغامرة، واكتفى الطرفان الإسرائيلي والأمريكي بحرب الواسطة في لبنان وغزة، فهل ستشتعل هذه الحرب قريباً؟

لقد خاضت الولايات المتحدة أربعة حروب في عقد واحد بحجة محاربة الارهاب، ولكنها لم تتوصل إلى نتيجة محددة بل زادت فرص العداء والتعرض لها. لقد حاولنا في هذه الدراسة تقديم مادة علمية أكاديمية لتوضيح الخلفيات الحقيقية والاسباب غير المعلنة لهذه الحروب في احد عشر فصلاً. في الفصلين الأول والثاني عرضنا لمفهوم الارهاب وانواعه وتداعياته وسبل مكافحته. وفي الفصل الثالث سلطنا الضوء على الهجوم الذي تعرضت له الولايات المتحدة في 11 ايلول 2001 وتداعياته الامريكية والدولية. ثم انتقلنا في الفصل الرابع للحديث عن احتلال افغانستان وخلفيات قرار الحرب. اما الفصل الخامس فقد خصصناه لغزو العراق وتداعياته المحلية والاقليمية والدولية. فيما انتقلنا في الفصل السادس إلى توضيح الاستراتيجية الامريكية تجاه الشرق الاوسط وتحديد لبنان؛ فيما الفصل السابع خصصناه للعدوان الامريكي الاسرائيلي على لبنان في العام 2006. اما الفصل التاسع فقد تحدث عن محرقة غزة في العام 2009 وتداعياتها القانونية والسياسية. فيما الفصل العاشر خصص للمنهجية التي اتبعت للصق الارهاب بالاسلام. اما الفصل الحادي عشر فقد سلط الضوء على تحوّل استراتيجية الأمن القومي الامريكي لمواجهة الارهاب. اما الخاتمة فقد ألفت الضوء على صعود الامبراطورية الامريكية وهبوطها.

لقد حاولنا في هذا المؤلف، التأريخ والتحليل لمرحلة تعتبر من اشد المراحل حساسية في حياة منطقة الشرق الأوسط. ومحاولة موضوعية لتقنين اربع حروب خيضت في عقد واحد، في محاولة متواضعة لكشف ملابسات وخلفيات طالما تلتطت ورائها دول عظمى لصياغة استراتيجيات تحفظ مصالحها وتطلعاتها في منطقة تعتبر الأشد تعقيداً عبر التاريخ.



الفصل الاول

ماهية الإرهاب

انتشر الإرهاب على مدى التاريخ، وشهد تطورا مستمرا سواءً في الأسلوب أو الأهداف، أو طبيعة القائمين به. ولم يأخذ الإرهاب صوراً دائمة مطلقة في جميع الأوقات، ولكن ظاهرة الإرهاب نشطت في حقبة معينة بعد تطورات أو متغيرات محددة، وخبث أو اختفت مع زوال هذه المتغيرات، لتعود مرة أخرى بشكل آخر نتيجة لتطورات جديدة.

في الفترة الأخيرة، بعد انتهاء الحرب الباردة، التي تمت خلالها العديد من أحداث الإرهاب، وفي ظل أحادية القوة والنظام العالمي الجديد، تطور الإرهاب تنظيماً وتسليحاً وأسلوباً وأهدافاً، وأصبح يندرج تحت مسمى «منظمات» مبنية على أسس منظمة، إن كان على مستوى القيادة أو التنظيم أو التدريب أو اختبار عناصر الأطقم المنفذة للعمليات، وأصبحت له وسائله في التخطيط، والحصول على المعلومات، وفي إعداد الكوادر ذات التقنيات العالية، كما تسهيل إجراءات الوصول إلى الهدف المحدد لتنفيذ العمليات، وفي توفير

التمويل اللازم، لتواصل التنظيمات الإرهابية أنشطتها بكفاءة.

لقد أثبتت أحداث 11 أيلول/سبتمبر 2001، على مدى ما وصلت إليه منظمات الإرهاب من استخدام التقنيات الفائقة في التخطيط لعمليات محدودة، ضد أهداف حيوية هامة، وتنفيذها مسببة خسائر فادحة في دول كبرى، تفوق خسائر حرب شاملة، بقوات نظامية، وقد يتعذر على القوات النظامية العسكرية الوصول إلى هذه الأهداف.

وقد أدت تلك الأحداث إلى التأثير في صورة الولايات المتحدة الأمريكية، وأحدثت صدمة للشعب الأمريكي في الداخل، وأشعرته بوطأة الحروب، وما تصيب الشعوب من أضرار، لذلك كانت الإدارة الأمريكية حريصة في أن توجه آلتها الحربية، وبأسرع ما يمكن للانتقام، وإعادة طرح صورة القوة الأمريكية التي لا تقهر أمام العالم، وطمأنة الشعب الأمريكي في الداخل إلى أنه لن يتعرض لما تعرض له مرة أخرى، ولذلك فقد أعلن الرئيس جورج بوش الحرب على الإرهاب في 13 أيلول/سبتمبر 2001، وأعلن أن هذه الحرب سوف يستخدم فيها كل الوسائل العسكرية والاقتصادية والسياسية⁽¹⁾.

وعلى مدى عامين (2001 - 2003)، شنت الولايات المتحدة الحرب على أفغانستان، ثم على العراق، وأطلقت يد إسرائيل

(1) ومن مفارقاتها، أنَّ الخصم الذي أشير إليه في الحرب ضد الإرهاب تنوعت عناصره وتحددت في: «الإسلام كعقيدة ينمو من خلالها التطرف، وفي المنطقة العربية كمنطقة رئيسة لاحتضان الإرهابيين، وبأنها تسمح بنمو الإرهاب على أرضها وتصديره إلى الغرب المتحضر، وفي النظم العربية والإسلامية، انطلاقاً من عدم تطبيقها للديمقراطية وفي إهمالها للتنمية البشرية».

للبطش بالفلسطينيين، وفي العام 2006 أطلقت مخططها لتنفيذ مشروع الشرق الأوسط الجديد - الكبير عبر عدوانها بالاتفاق مع إسرائيل على لبنان، وطبقت الحصار الاقتصادي والمصادرة على العديد من رؤوس الأموال، واتخذت إجراءات أمنية شديدة على الداخل الأمريكي، بحيث وضعت نفسها داخل «ستار حديدي»، ثم طرحت مبادرة الشرق الأوسط الموسع، بهدف إحكام السيطرة على المنطقة.

أولاً: التعريف اللفظي للإرهاب:

أصبح الإرهاب كلمة شائعة الاستخدام، ويشير لفظ الإرهاب معنى الخوف أو التخوف، ولفظ إرهاب مصدره رَهَبَ، وبابه طَرَبَ، ورهَبَهُ ورُهَبًا، وكلمة رَجُلٌ رَهَبُوتٌ تعني مرهوب، ويقال رَهَبُوتٌ خَيْرٌ من رَحْمُوتٍ، أي لأن تَرَهَّبَ خَيْرٌ من أن تُرْحَمَ. وأرَهَبَهُ واسترَهَبَهُ تعني أخافه. أما عن معانيها في القرآن الكريم، فقد وردت عدة آيات مثل قوله تعالى ﴿وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ⁽¹⁾﴾، وكذلك قوله تعالى ﴿تَرَهَّبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ⁽²⁾﴾. ومما سبق يتضح أن المعنى الرئيس لكلمة أَرَهَبَ هو خَوْفٌ وَأَفْزَعٌ، ومن ثم فالمصدر منها هو إرهاب بمعنى الإخافة والتخوف والفزع، والإرهاب يعني الرعب والذعر.

وبذلك يكون الإرهاب لفظ قرآني له معنى مزدوج، الخوف من الله في قوله ﴿يَرْهَبُونَ﴾، وهو معنى إيجابي لأن الخوف من الله يؤدي إلى التقوى والالتزام بتعاليمه الموجودة في الكتب السماوية، والخوف من الإنسان في قوله تعالى ﴿تَرَهَّبُونَ بِهِ﴾. بمعنى إرهاب

(1) الأعراف: الآية 154.

(2) الأنفال: الآية 60.

الإنسان للإنسان، ونظراً لأن العلاقات بين البشر قد تأخذ شكل صراع عنيف، يرهب فيه القوي الضعيف ويُرهب الظالم المظلوم، وبذلك يتطلب من الضعيف والمظلوم الاستعداد وتقوية النفس لمواجهة القوي الظالم، فالإرهاب الأول عدوان فعلي والإرهاب الثاني قوة ردع تمنع تحقيق الإرهاب الفعلي، فليس الإرهاب هو الذي يقتل ويدمر، بل قد يردع عن القتل والتدمير أيضاً. بينما كلمة: «الإرهابيون» تعني وصفاً يُطلق على الذين يسلكون سبل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية.

كلمة إرهاب في اللغة الإنكليزية هي Terror وترجع في أصولها إلى الفعل اللاتيني Ters، ويعني الترويع أو الرعب والهول. وفي اللغة الفرنسية فإنها تكون Terrorisme. بالمعنى السابق نفسه، وفي المعجم العربي الحديث تعني كلمة إرهاب الأخذ بالعسف والتهديد والحكم الإرهابي الذي يقوم على أعمال العنف. وفي قاموس أكسفورد تعني كلمة Terrorism سياسة أو أسلوب يُعد لإرهاب المناوئين أو المعارضين لحكومة ما وإفزاعهم، بينما تستخدم كلمة إرهابي للإشارة إلى الأسلوب الذي مارسه اليعاقبة وعملاؤهم إبان الثورة الفرنسية. كما تشير بوجه عام إلى أي شخص يحاول أن يفرض آراءه بالإكراه أو التهديد والترويع.

ثانياً: التعريف الموسوعي للإرهاب:

تعددت التعريفات الموسوعية للإرهاب، إذ تشير Terrorisme في موسوعة لاروس إلى أعمال العنف التي ترتكبها مجموعات ثورية، وكذلك الإرهابي Terroriste هو الفرد الذي يمارس أعمال العنف، ولقد ارتبط وصف إرهابي بزمعء الثورة الفرنسية الذين أقاموا حكماً يعتمد على الرعب والإرهاب في فرنسا عام 1793. وفي

قاموس السياسة تعني كلمة إرهابي Terrorist الشخص الذي يلجأ إلى العنف والرعب ليحقق أهدافا سياسية، والتي غالباً ما تترجم الإطاحة بالنظام القائم. وفي معجم المصطلحات السياسية تعني كلمة إرهاب Terrorism العملية التي قد تقوم بها السلطة لتعزيز قبضتها على المجتمع، أو قد تقوم بها عناصر مناوئة للحكومة ترى في الإرهاب وسيلة لتحقيق أهدافها الخاصة، كما يشكل الإرهاب رصيماً للحركات السياسية التي تتخذ العنف طريقاً لتحقيق أهدافها. وفي الموسوعة العالمية نجد أن الإرهابي هو ذلك الشخص الذي يقوم بأعمال عنف، وهو لا يعمل بمفرده، ولكنه ينخرط في إطار جماعة أو نظام معين، ذلك وفقاً لإستراتيجية محددة، وفي قاموس السياسة الحديثة نجد أن كلمة إرهابي تستخدم لوصف المجموعات السياسية التي تستخدم العنف أسلوباً للضغط على الحكومات لتأييد الاتجاهات الساعية للتغييرات الاجتماعية الجذرية.

ثالثاً: الفقه الغربي والإرهاب:

لم تتوحد التعريفات الفقهية على تعريف محدد يلقي قبولاً عاماً، فلقد عرف الفقيه «غونز بيرغ» Gunzburg الإرهاب بالاستعمال العمدي للوسائل القادرة على إحداث خطر عام، تتعرض له الحياة، أو السلامة الجسدية أو الصحية أو الأموال العامة. بينما يرى «رادوليسكو» Radulesco أن الإرهاب هو الاستعمال لوسائل قادرة على إحداث خطر عام. كما عرف الفقيه «جورج ليفاسير» Levasseure Gourg الإرهاب بأنه الاستعمال العمدي والمنظم لوسائل من طبيعتها إثارة الرعب بقصد تحقيق أهداف معينة، كما ذهب الفقيه الإيطالي «بالاتزو» Palatzzo إلى أن العنصر الأساسي في تعريف الجريمة الإرهابية إنما يكمن في قصد إشاعة الرعب في المجتمع.

رابعاً: القوانين الوضعية الغربية لتعريف الإرهاب:

في قانون منع الإرهاب الصادر في المملكة المتحدة، عرف المشرع الإرهاب بأنه استخدام العنف لتحقيق أهداف سياسية، بما في ذلك الاستخدام للعنف بغرض إشاعة الخوف بين أفراد الشعب أو قطاع منهم. كما يعد ما أقرته محكمة جنيف جنوفاً في حكمها الصادر بتاريخ 8 تشرين الأول/أكتوبر 1982، أما أبرز التعريفات القضائية، حيث عرفت الإرهاب بأنه طريقة للكفاح السياسي، تنفذ من خلال اللجوء المتكرر والمنتظم إلى وسائل تتسم بعنف من نوع خاص، أي عنف مفرط لا يعرف الرحمة، وغير مميز بحيث يختار ضحاياه دون تمييز، ولا يقيم أي اعتبار للمصالح التي يحميها النظام القانوني، للدرجة التي ينشر معها الرعب ويشيعه في المجتمع.

خامساً: الفقه العربي والإرهاب:

ساهم العديد من فقهاء القانون العرب في تعريف الإرهاب، وكان أهمها تعريف الدكتور عبد الوهاب حومد، حيث رأى أن الإرهاب مذهب يعتمد للوصول إلى أهدافه على الذعر والإخافة، وهذا المذهب ذو شقين الأول منهما اجتماعي يرمي إلى القضاء على نظام الطبقات بمجموعه ومختلف أشكاله، وبذلك يكون النظام الاجتماعي هدفاً مباشراً له، أما الشق السياسي فيهدف إلى تغيير أوضاع الحكم ونظمه. أما الدكتور صلاح الدين عامر، فيرى أن الإرهاب هو الاستخدام المنظم للعنف وحوادث الاعتداء الفردية أو الجماعية أو التخريب من أجل تحقيق هدف سياسي، وتمارس هذا النشاط إحدى المنظمات السياسية، لخلق جو من عدم الأمان، من خلال العديد من أشكال العنف، أهمها اختطاف الأفراد، واستخدام المتفجرات والعبوات الناسفة في أماكن وجود المدنيين ووسائل النقل

العامة، والتخريب وتغيير مسار الطائرات بالقوة.

سادساً: الفقه الإسلامي والإرهاب:

يكاد مفهوم الإرهاب في الفقه الإسلامي يكون هو نفسه في القانون الوضعي، إذ أن من المنظور الإسلامي تكون الأعمال الإرهابية هي تلك التي تنطوي على إشاعة الرعب والخوف وأخذ الأموال والقتل، وقد تناول الفقهاء هذه الأعمال تحت مصطلح «الحرابة» أو «قطع الطريق»، وهو في رأي البعض: «البروز لأخذ مال، أو القتل، أو إدخال الرعب في قلوب المسالمين اعتماداً على القوة». وذهب رأي آخر إلى أن جريمة الحرابة (الأعمال الإرهابية) هي: خروج طائفة مسلحة أياً كان سلاحها من أجل إحداث الفوضى وسفك الدماء وسلب الأموال، وهتك الأعراض، وإهلاك الزروع والحيوانات، متحدية بذلك الدين والأخلاق والقانون، ولا فرق في هذا الشأن بين أن تقع الأعمال الإرهابية ضد مسلمين أو غير مسلمين، وسواءً كان غير المسلمين من مواطني الدول الإسلامية أو من مواطني الدول الأجنبية التي بينها وبين الدول الإسلامية علاقات سلمية (دار العهد)، أو كان المعتدى عليهم من مواطني دولة أجنبية معادية للدولة الإسلامية، ما داموا غير مشاركين في الأعمال العدائية، كالأطفال والنساء وكبار السن ورجال الدين والمدنيين ممن لم يشتركوا في الأعمال العدائية ضد المسلمين، أو كانوا من أفراد القوات المسلحة للعدو ولكنهم تركوا القتال ضد المسلمين باختيارهم بأن ألقوا السلاح طواعية أو رغماً عنهم نتيجة الأسر أو الجرح أو المرض، وما شابه ذلك، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾⁽¹⁾.

(1) البقرة: الآية 190.

من التعريفات السابقة يمكن تحديد بعض العناصر التي تميز العمل الإرهابي كالآتي:

- عمل يتسم بالعنف الشديد يشمل في حده الأدنى أعمال الإيذاء الجسدي أو النفسي، أما لو كان الإيذاء يسيراً فهو لا يتفق مع طبيعة الإرهاب بوصفه ظاهرة تتسم بقدر من الجسامة والخطورة الشديدة، ولذلك فإن العمل الإرهابي عمل يتسم بدرجة كبيرة من العنف، سواءً كان عنفاً مادياً أو عنفاً نفسياً. ويُقصد بالعنف المادي الشديد العنف الذي ينطوي على المساس بالحياة وسلامة الجسد الإنساني، والذي يتمثل في القتل والإصابات الشديدة، أو قد يكون في صورة تعذيب جسدي. أما العنف النفسي الشديد فهو الذي يؤدي إلى تدمير شخصية الضحية، وإلحاق المعاناة والألم النفسي الخطير، وإفقاده إحساسه بذاته، ويتحقق ذلك غالباً بإشاعة الشعور بالقلق والرعب.

- عمل يقصد به إشاعة الرعب لدى الشعب أو فئة معينة منه، ورغم أنه توجد بعض الروابط التي تربط بين العنف وإشاعة الرعب أو الخوف في المجتمع، وروابط أخرى تربط بين العنف وتحقيق أهداف سياسية، إلا أنه بصفة عامة نجد أن الفرد الذي يقع فريسة للرعب في أعقاب تهديد أو عمل عنف يكون عاجزاً عن التصرف بطريقة عادية بسبب عدم قدرته على تنسيق تصرفاته، كذلك فإن المجتمع الذي يكون معرضاً للإرهاب يواجه حالة من التفكك والانحيار، ويفقد قدرته على رد الفعل، ومن ثم يكون الإرهاب بوصفه ظاهرة إيديولوجية اجتماعية سياسية، تختلف اختلافاً جوهرياً عن مجرد استخدام

العنف لتحقيق أهداف سياسية.

- وجود باعث إيديولوجي⁽¹⁾ Ideology، الذي بين الجريمة الإرهابية وغيرها من الجرائم الأخرى، التي قد تتشابه معها، حيث تتسم الجرائم الإرهابية بوجود هذا الباعث الذي يحرك الإرهابي، وكذلك وجود الهدف السياسي الذي ارتكبت العملية الإرهابية من أجله، ويمكن أن يتضاءل الهدف السياسي، إلا أنه لا بد من وجود الباعث الأيديولوجي، الذي يحرك السلوك والدافع للقيام بأعمال إرهابية لا تدخل في نطاق أي إستراتيجية سياسية، غير أنها لا تخلو من وجود تبرير إيديولوجي.

- شيوع المخاطر الناتجة عن العمليات الإرهابية، وبخاصة أن أهم ما تتسم به هذه العمليات هو عدم وجود علاقات أو مصالح بين الضحية والإرهابي، فالضحايا لا يتم تحديدهم لعلاقاتهم الشخصية بالإرهابي، ولكن لعلاقاتهم القائمة بالنظام السياسي القائم، أو حتى لمجرد كونهم من أفراد المجتمع، ومن ثم يظهر جسامه وشيوع الخطر الناتج أو الضرر الناشئ من العمليات الإرهابية، حيث يؤدي ذلك إلى انعدام الأمن الجماعي وفقده، ويخلق مناخاً وشعوراً بالرعب والخوف لدى المواطنين.

(1) إيديولوجية: تعني مذهب سياسي منظم وشامل يدعي تقديم نظرية كاملة وعالمية التطبيق للإنسان والمجتمع، ويضع برنامجاً للحركة السياسية القائمة على هذه النظرية.



نطوير
أحمد ياسين
نويئر
@Ahmedyassin90

الفصل الثاني

الإرهاب

عوامل الانتشار وسبل المكافحة

القسم الأول

ماهية الإرهاب

كما أسلفنا ثمة العديد من المشكلات التي تظهر بقوة لدى محاولتنا تعريف الإرهاب، ذلك يعود إلى اختلاف وجهات النظر إلى الموضوع من نظام سياسي لآخر. فالإرهابي في نظر بعضهم مناضل أو مكافح أو مجاهد، وهو مجرم في نظر بعضهم الآخر، والعودة لتاريخ الأعمال التي تتسم بالعنف يمكن أن توصلنا إلى معالم التعريف.

أولاً: جذور وأصول العنف والإعمال الإرهابية:

عرفت المجتمعات البشرية ظاهرة العنف والتصارع على النفوذ

والسلطة منذ أقدم العصور بأشكال مختلفة ومتعددة⁽¹⁾، فتحدثت البرديات المصرية القديمة عن الصراع الدموي بين الكهنة وصور القسوة التي سادت بينهم بسبب التنافس على المناصب الكهنوتية، كما سجل التاريخ صراعات كثيرة قي المدن اليونانية القديمة، والأمر عينه في العصور الوسطى في أوروبا من خلال العمليات التي كانت تشنها العصابات في أراضي الإقطاعات المتخاصمة معها.

وتعتبر منظمة السيكارى أول منظمة إرهابية عرفها التاريخ التي شكلها بعض المتطرفين من اليهود من طائفة الزيوت الذين وفدوا إلى فلسطين في نهاية القرن الأول قبل الميلاد بهدف إعادة بناء الهيكل الذي عرف بالمعبد الثاني. وتميّزت هذه الحركة باستخدام وسائل غير تقليدية في عملياتها، فكانت تستخدم سيوفاً قصيرة تسمى سيكا. وفي نهاية القرن التاسع عشر ظهرت أول بوادر الإرهاب الحديث في روسيا بظهور منظمة الأرض والحرية في عام 1876، ثمّ منظمة الإرادة الشعبية التي تشكلت عام 1879، والتي جعلت الإرهاب جزءاً متكاملأ من العملية الاجتماعية الروسية.

إن أول من استخدم القنابل كأسلوب عمل لتحقيق أهداف معينة الثوار الايرلنديين في العقد الثامن من القرن التاسع عشر في عملية الفرار من سجن كلير كنوبل في لندن. كما سجلت الثورة الفرنسية سبقاً جديداً في ظاهرة العنف السياسي المتمثل بقطع رأس 130 ألف وسجن 300 ألف آخرين. كما أن الاغتيال السياسي أسلوب قديم للعنف ظهر ابتداء من اغتيال يوليوس قيصر في قلب ميدان كورى بروما، مروراً باغتيال هنري الرابع، والملك الإسكندر ملك يوغوسلافيا وغيرها، وصولاً إلى أشهر عمليات الاغتيال السياسي في

- For more see: Walter Laqueur; History of Terrorism, Transaction Publishers (1) (2001).

القرن العشرين ومنها اغتيال الأمير رودولف ولي عهد النمسا على يد متطرف صربي والتي كانت سبباً لإشعال الحرب العالمية الأولى.

لقد شكّلت الحرب العالمية الثانية نقطة تحوّل وخطاً فاصلاً بين تاريخين للعنف والإرهاب، فقد أصبح للصراع السياسي داخل الدول وفيما بين الدول والحكومات أشكال جديدة لم تكن معروفة من قبل، وتعاضم دور الإرهاب وأصبح ظاهرة مختلفة تماماً عن تلك الظاهرة التي كانت تعرفها البشرية. وعرفت أوروبا خلال مرحلة الحرب الباردة منذ بداية خمسينيات القرن العشرين ما سُمي بالإرهاب الأحمر أو الإرهاب اليساري الذي ارتبط بالتنظيمات الشيوعية التي وجهت عملياتها ضد الدول الغربية، وبصفة خاصة ضد الولايات المتحدة⁽¹⁾. كما عرفت ما سُمي بالإرهاب الأسود الذي ارتبط بالتنظيمات الفاشية والنازية في إيطاليا وألمانيا والنمسا، وكذلك الإرهاب الانفصالي الذي تقوم به إحدى الجماعات الانفصالية بهدف تحقيق انفصال أقلية معينة تقطن إقليماً معيناً عن الدولة الأم كما في حالة الجيش الجمهوري الإيرلندي في بريطانيا، وحركة آيتا في إقليم إلباسك بأسبانيا وحزب العمال الكردستاني في تركيا⁽²⁾.

وعانى المجتمع الدولي منذ بداية الستينيات من أشدّ العمليات الإرهابية قسوة وخطورة وهي التي مورست ضد الطائرات المدنية عبر السيطرة عليها وإجبارها بالقوة على تغيير مسارها وحجز

(1) في تشرين الأول/أكتوبر 1980، أصدرت الألوية الحمراء الإيطالية وثيقة أعلنت فيها معارضتها لحلف شمال الأطلسي، وتبني الخط الذي تنتهجه جماعة بادر - ماينهوف في ألمانيا ضد قواعد الحلف، ودعت إلى قيام أممية إرهابية أوروبية «في مواجهة أممية الأمن الأوروبي».

(2) - Lt. Gen. E.A. Karpov (Author), Col. G.A. Mokhorov (Author), Col. V.A. Rodin (Author); International terrorism and its military-political organizations, East View Publications (2005), pp12-13.

ركابها داخلها لتحقيق مطالب معينة لخاطفيها الذين أطلق عليهم قراصنة الجو. وكان أول حادث اختطاف طائرة مدنية في بيرو عام 1930. ولكن الظاهرة لم تأخذ منحى لافتاً إلا في النصف الثاني من القرن العشرين. ولقد كانت المنظمات الإرهابية خلال السبعينيات إما يسارية أو فوضوية، وهي حركات تسعى إلى الحكم وأشهرها الألوية الحمراء في إيطاليا، وبادرماينهوف الألمانية، ولواء الغضب البريطانية، والعمل المباشر الفرنسية، وتوباماروس في أمريكا الجنوبية، .. واستخدمت هذه التنظيمات العنف ضد الحكومات وأهداف مختارة من المنشآت أو الأشخاص بقصد بثّ الذعر ونشر الرعب لتحقيق شعار ارهب عدوك وانشر قصتك، أي أقل عددٍ من الضحايا وأكبر عددٍ من الناس يشاهدون. أما في الثمانينيات فقد شهد الإرهاب تحوّلاً ليس في إستراتيجيته فقط، بل أيضاً في نوعية القائمين به فأصبحت مخابرات بعض الدول الكبرى والصغرى تمارس الإرهاب أحياناً. وتحوّلت إستراتيجية الإرهاب من مجرد بثّ الذعر والخوف إلى إحداث التدمير وإيقاع الخسائر الكبيرة بالخصم بقصد التأثير في القرار السياسي وإظهار الدولة الخصم بمظهر العاجز عن حماية مواطنيها، أمّا في عقد التسعينيات وحتى نهاية القرن العشرين، ومع أفول توترات الحرب الباردة بسقوط الاتحاد السوفيتي، تراجع إلى حدٍ كبير استخدام الإرهاب كبديل للحرب التقليدية بين الكتلة الشرقية بقيادة الاتحاد السوفيتي السابق والكتلة الغربية بقيادة الولايات المتحدة. وتحوّلت إستراتيجيات الإرهاب في عقد التسعينيات إلى عمليات تهدف إلى الإضرار العام⁽¹⁾.

(1) مثل عملية نشر غاز السارين في أحد أنفاق طوكيو التي ارتكبتها جماعة دينية متطرفة هي جماعة أوم شينريكيو أو الحقيقة السامية، وعملية أوكلاهوما سيتي بالولايات المتحدة التي وقعت في 19 نيسان / أبريل 1995 التي قتل فيها 168 شخصاً، والعمليات الإرهابية بالجزائر والعراق ولبنان.

ثانياً: الاتجاهات الرئيسية في تعريف الإرهاب:

على الرغم من أهمية تعريف الإرهاب كأساس لتحديد معالم الظاهرة إلا أنه لا يوجد تعريف محدد متفق عليه لتعريف ظاهرة الإرهاب.

والإرهاب ليس مجرد عمليات مثيرة، إنما يعتبر نمطا من أنماط استخدام القوة في الصراع السياسي، وهو استخدام قد تمارسه الجماعات السياسية أو الحكومات من أجل التأثير على القرار السياسي لغيرها، وهناك العديد من المشاكل التي تحيط بالمفهوم وتجعل من الصعب إيجاد تعريف محدد للإرهاب. ومن أهم هذه المشاكل تشعب ظاهرة الإرهاب وتعدد أشكاله وأهدافه وتنوع الدوافع لارتكاب هذه الجريمة، فضلاً عن ممارسات القوى الكبرى وبعض الدول التي تستخدمه أو تشجع عليه واختلاف مصالح الدول ومحاولة كل مجموعة دولية فرض وجهة نظر تتفق مع مصالحها أو خلفياتها التاريخية، إضافة إلى اختلاط صور العنف السياسي بالإرهاب، كما أصبح الفرق غير واضح بين الإرهاب وبين الجرائم السياسية والجريمة المنظمة وديكتاتورية الدولة، بل تجاوز الأمر إلى اختلاط مفهوم الإرهاب مع بعض صور الحرب والأشكال الأخرى للعنف ومنها حركات التمرد والعصيان والانقلابات وغيرها..

1 - التعريف اللفظي أو اللغوي:

ثمّة اتجاه لدى بعض الباحثين لتعريف مفهوم الإرهاب تعريفاً لغوياً بمعنى التركيز على المعنى اللغوي لظاهرة الإرهاب. ظهرت كلمة إرهاب TERREUR لأول مرة في اللغة الفرنسية عام 1355 وجاءت من اللغة اللاتينية TERROR ولها ما يقابلها في جميع

اللغات الأوروبية وهي تعني في الأصل خوفاً أو قلقاً متتاهياً من تهديد غير مألوف وغير متوقع. ويعرفه قاموس أكسفورد⁽¹⁾ بأنه مصطلح سياسي يرجع إلى جماعة اليعقوبيين التي عرفت بأعمالها الإرهابية العنيفة إبان الثورة الفرنسية ما بين 1793 و1794. والإرهابي هو كلُّ من يحاول تعزيز أفكاره وآرائه باستخدام التهديد والإكراه بالعنف. وأصبح مفهوم الإرهاب TERRORISM حالياً مفهوماً شائعاً في أوساط وسائل الإعلام العالمية لكنه لا يتَّسم بتحديد صارمٍ لمعناه.

ويشير الفحص اللغوي للإرهاب مجموعة من المشكلات يتعلق أولها بالفرق بين التطرّف والإرهاب. فالتطرّف يرتبط بمعتقدات

(1) لمزيد من التفاصيل راجع، هاني السباعي، تعريف الإرهاب، مركز المستقبل للدراسات والأبحاث، إن تعريف الإرهاب طبقاً لنص قاموس أكسفورد يتفق إلي حد كبير والتعريف الوارد في لسان العرب لابن منظور في موضوع الخوف والفرع والتهديد، وإن كان التعريف العربي لم يحدد الجهة التي تمارس الإرهاب أو من يمارس ضدها.. وقد ورد تحديد الجهة في القرآن الكريم (ترهبون به عدو الله وعدوكم) وفي السنة (نصرت بالرعب). فالتعريف العام لكلمة «رهب» في اللغة العربية لم يحدّد الجهة الممارسة ولا الممارس ضدها الإرهاب أما القرآن الكريم فقد ذكر أن إدخال الرعب والفرع في قلوب الكفار أمكر محمود يُثاب المسلم عليه وكذلك قول رسول الله ص «نصرت بالرعب» أي نصره الله على الكفار بإدخال الرعب والخوف في قلوبهم إذن السنة النبوية قد حدّدت معنى الإرهاب. أما مصطلح الإرهاب في اللغة الإنجليزية. فقد حدد قاموس أكسفورد الجهة الممارسة للإرهاب وكذلك الجهة الممارسة ضدها إذن فقد ذكر أن هذا الإرهاب - أي الخوف أو العنف أو الفرع - قد يمارسه شخص أو منظمة ضد الحكومة أو ضد الأفراد أو الأطفال. وفي قاموس أكسفورد تعريف آخر للإرهاب (على أنه حكم عن طريق التهديد كما وجهه ونفذه الحزب الموجود في السلطة في فرنسا إبان ثورة 1789 - 1794) ونلاحظ أن هذا التعريف قاصر على الجهة الممارسة للإرهاب وهي الحكومة أو الحزب الموجود في حكومة فرنسا نظراً لاقترافه القمع وتصفية المعارضين وقتل وتدمير المدنيين في تلك الحقبة فنجد أن التعريف قد تأثر بهذه الحالة فأقتصر على الجهة الممارسة للإرهاب ولم يبيّن الدافع أو الباعث على ذلك كما أنه لم يذكر الجهة الممارس ضدها الإرهاب طبقاً لهذا التعريف.

وأفكار بعيدة عما هو معتاد ومتعارف عليه سياسياً واجتماعياً ودينياً دون أن ترتبط تلك المعتقدات والأفكار بسلوكيات مادية متطرفة أو عنيفة في مواجهة المجتمع أو الدولة. أما إذا ارتبط التطرف بالعرف المادي أو التهديد بالعنف فإنه يتحوّل إلى إرهاب، إذ أنّ التطرف عملياً هو في دائرة الفكر، أما عندما يتحوّل الفكر المتطرف إلى أنماط عنيفة من السلوك من اعتداء على الحريات أو الممتلكات أو الأرواح أو تشكيل تنظيمات مسلحة تستخدم العنف في مواجهة المجتمع والدولة فعندئذٍ يتحوّل إلى إرهاب.

وثمة فرق أيضاً بين الإرهاب والأصولية الدينية. إذ أنّ الأخيرة هي إحدى دوائر التطرف السابق ذكرها وهي ليست مقصورة على الأصولية الإسلامية وإنما تشمل كافة الأصوليات الدينية السماوية وغير السماوية في العالم ومنها أصوليات مسيحية ويهودية وهندوسية⁽¹⁾، وأخرى عقائدية يسارية كالشيوعية أو يمينية متطرفة كالنازية والفاشية.. الخ. ويُعدُّ التطرف الفكري في حدِّ ذاته الأساس العقائدي أو الفكري أو الأيديولوجي لموجة الإرهاب في العالم.

2 - مساهمات الفقه والقانون الدولي:

من المفيد الاستعانة بالقانون الدولي لمعرفة أشكال الإرهاب التي يحظرها، سواء تلك الصادرة عن الأفراد أو الجماعات، أو

(1) مثل المنظمات السيخية المتطرفة في الهند: حيث يطالب السيخ المتطرفون بالانفصال عن الهند وإقامة دولة مستقلة، وجماعة أبو سياف في الفلبين: حيث تطالب هذه الجماعة بالانفصال عن الفلبين وإقامة دولة مستقلة. جماعات إرهابية صهيونية مثل جماعة «كاهانا» و«الإرهاب ضد الإرهاب» و«رابطة الدفاع اليهودية» التي تمارس نشاطها ضد العرب في الولايات المتحدة الأمريكية. لمزيد من التفاصيل راجع، عصام مفلح، مفهوم الإرهاب والموقف الدولي: إرهاب الدولة وإرهاب المنظمات، مجلة الفكر السياسي، دمشق، العدد 17، 2003، ص 22 وما يليها.

الدول وهو ما يعرف بالاتجاه الحصري الوصفي في تعريف الإرهاب بتعداد صورته وإدانتها وهو ما عوّلت عليه الجماعة الدولية نظراً لصعوبة تعريف المفهوم تعريفاً جامعاً مانعاً⁽¹⁾.

وفي القانون الدولي ثمة أربع مجموعات من الأحكام الدولية التي تعرف الإرهاب بتعداد صورته وتدينها⁽²⁾. ومنها قواعد العرف الدولي التي استقرت على تحديد بعض أعمال العنف الموصوفة بالإرهاب مثل القرصنة البحرية أو الجوية كخطف السفن والطائرات وإبادة الجنس البشري كإبادة جماعة عرقية معينة كما في الأحداث التي تعرّض لها مسلمو البوسنة على يد متطرفي الصرب اليوغوسلاف. وانتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني في الصراعات المسلحة والتي تم تدوينها في اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، وفي البروتوكولين المكملين لها لعام 1977. أما المصدر الثاني من هذه الأحكام فهو المعاهدات الدولية، وعلى سبيل المثال لا الحصر، اتفاقية منع إبادة الجنس البشري لعام 1948، واتفاق طوكيو 1963 لإدانة الأعمال غير القانونية على متن الطائرات، واتفاق مونتريال لعام 1971 لإدانة خطف الطائرات، واتفاق إدانة خطف الدبلوماسيين ورجال الدولة الرسميين لعام 1973، واتفاق إدانة احتجاز الرهائن لعام 1979. والمجموعة الثالثة من الأحكام التي تدين الإرهاب، البيانات والقرارات الدولية الصادرة عن إحدى هيئات الأمم المتحدة أو عن المجتمع الدولي بشكل عام، ومنها إعلان هلسنكي لعام 1975، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 60/49 الصادر في 1994/12/9، وغيرها من قرارات الجمعية

(1) لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع راجع نبيل أحمد حلمين، الإرهاب الدولي: وفقاً لقواعد القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية، 1988.

(2) - R. Higgins (Author); Terrorism and International Law, Routledge; 1st edition, (1997), 2nd ch.

العامّة التي تصدر سنوياً وبصفة دورية. وقد حاولت الجمعية العامّة تعريف الإرهاب بطريقة واسعة، فاعتبرت أنه يشمل الأعمال والوسائل والممارسات غير المبررة التي تستثير فزع الجمهور أو مجموعة من الأشخاص لأسباب سياسية بصرف النظر عن بواعثه المختلفة.

وفي المؤتمر الثالث لتوحيد قوانين العقوبات المنعقد في بروكسل عام 1930، وضع تعريف عام للإرهاب مؤداه أنه استخدام متعمد للوسائل القادرة على إيجاد خطر مشترك وارتكاب فعل يعرض الحياة للخطر، ويهدد سلامة وصحة الإنسان، ويدمر الممتلكات المادية، ويتضمّن ذلك الحرق والتفجير والإغراق وإشعال المواد الخانقة أو الضارة وإثارة الفوضى في وسائل النقل والمواصلات والتخريب في الممتلكات الحكومية وخدمات المرافق العامّة والتلوّث والتسبب عمداً في تسميم مياه الشرب أو الأغذية ما ينتج منه أمراض سواءً للإنسان أو الحيوان أو النبات. ورصدت لجنة الإرهاب الدولي التابعة للأمم المتحدة في عام 1980، خصائص الإرهاب في أنه يُعدُّ عملاً من أعمال العنف الخطيرة أو التهديد بها ويصدر من فرد، سواء كان يعمل بمفرده أو بالاشتراك مع أفراد آخرين، ويوجه ضد الأشخاص أو المنظمات أو الأمكنة ويتسبب في جرحهم أو موتهم أو في إلحاق الخسائر أو الضرر أو الأذى بهذه الأمكنة أو الممتلكات أو بالعبث بوسائل النقل والمواصلات بهدف تقويض علاقات الصداقة بين الدول أو بين مواطني الدول المختلفة، أو ابتزاز تنازلات من الدول، كما أن التآمر على ارتكاب أو محاولة ارتكاب أو الاشتراك في ارتكاب أو التحريض العام على ارتكاب الجرائم يشكل جريمة الإرهاب الدولي.

ويؤكد بعض فقهاء القانون الدولي على أن أعمال الإرهاب

هي من قبيل الجرائم ضد الإنسانية على غرار الجرائم السابق ذكرها والتي وردت ضمن المشروع الذي وضعت له لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة حول الجرائم ضد الإنسانية وفي غيرها من الاتفاقيات الدولية ومنها الاتفاقية التي وافقت عليها عصبة الأمم في عام 1937.

أما المجموعة الرابعة من أحكام القانون الدولي فهي الاتفاقيات الإقليمية المختلفة متعددة الأطراف التي تدين مختلف صور الإرهاب ومنها الاتفاقية الأوروبية لمكافحة الإرهاب التي تم التوقيع عليها في 10/10/1976، والإعلان الصادر عن منظمة الدول الأمريكية في نيسان/ابريل 1996، والاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الموقعة في 22 نيسان/ابريل 1998، وغيرها. ويتضح من ذلك أن القانون الدولي يميل إلى تحديد الإرهاب من خلال تعداد الحالات التي يتم من خلالها التعرض إلى الحقوق الإنسانية الأصلية أو إلى سلامة الدول ونظامها العام أو إلى السلام والأمن الدوليين. ومن هذا المنطلق اعتبر القانون الدولي الفرد مسؤولاً أمامه مباشرة وبذلك نشأ فرع جديد من فروع القانون الدولي عرف بالقانون الجنائي الدولي، الذي ظهر بعد الحرب العالمية الثانية مع محاكمات نورمبرغ الشهيرة في عام 1945 لمجرمي تلك الحرب وما زال يتطور مع محاكمات يوغوسلافيا السابقة والبوسنة والهرسك ومحاكمات مجرمي الحرب في رواندا وبوروندي بأفريقيا.⁽¹⁾

وقد بذل فقهاء القانون الدولي والمتخصصون جهوداً ملموسة

(1) حول ذلك راجع خليل حسين، الجرائم الدولية ومحاكمها في القانون الدولي الجنائي، مجلة الحياة النيابية، مجلس النواب اللبناني، العدد 66، آذار 2008، ص 98 - 131.

في مجال تعريف الإرهاب وتحديد طبيعته وتوضيح جوانبه⁽¹⁾؛ ذلك من خلال الاتجاه الحصري لصوره وأشكاله. فأصبح هناك تفاهم عام عالمي حول كثير من صور الأعمال الإرهابية مثل الاغتيال بسبب دوافع سياسية، وتفجير العبوات الناسفة بشكل عشوائي، واحتجاز الرهائن، وتغيير مسار الطائرات باستخدام القوة أو التهديد بها أو تفجيرها، وقصف المناطق المدنية والسكان المدنيين أثناء الحروب وانتهاك القانون الدولي الإنساني أو توقيع عقوبات جماعية على سكان منطقة معينة أو ممارسة أعمال الإبادة البشرية ضد طائفة أو أقلية معينة أو تهديد أرواح الأبرياء لإثارة الذعر والخوف في المجتمع للتأثير على القرار السياسي للحكومات أو محاولة إسقاطها.

وينطوي هذا التفاهم على قواسم مشتركة أهمها أن الإرهاب فعل من أفعال العنف واستخدام القوة، وذو طابع سياسي ويثير الخوف والرعب، وذو تأثيرات نفسية، وينطوي على تهديد ما، وأنه فعل منظم ومخطط وذو هدف محدد، ويتضمن جانباً دعائياً أو إعلانياً ويتم ارتكابه بواسطة مجموعة أو تنظيم أو حكومة دولة ويسفر عن ضحايا من المدنيين، وينطوي على تفرقة بين الضحية المباشرة له والهدف الذي يسعى لتحقيقه، وأنه فعل غير معتاد ويخرق القواعد السلوكية المقبولة ولا تحده قيود إنسانية، وأنه يتضمن الإكراه والابتزاز.. وغيرها.

ويتضمن الحد الأدنى المتفق عليه بين التعريفات المختلفة للإرهاب ثلاثة عناصر لا يخلو منها أي تعريف هي أنه استخدام غير مشروع للعنف، ويهدف إلى الترويع العام، ويهدف إلى تحقيق

(1) راجع خليل حسين، قضايا دولية معاصرة، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2007، وبخاصة الفصل الثاني.

أهداف سياسية. والإرهاب في هذا الإطار هو فعل يتعدى العمل المخالف للقوانين الداخلية للدولة أو حتى الذي لا يخالفها إلى كونه مخالفاً لمبادئ وأحكام القانون الدولي وقواعده. وبناءً عليه يمكن تعريف الإرهاب بأنه العنف المنظم بمختلف أشكاله والموجه نحو مجتمع ما أو حتى التهديد بهذا العنف سواء أكان هذا المجتمع دولة أو مجموعة من الدول أو جماعة سياسية أو عقائدية على يد جماعات لها طابع تنظيمي بهدف محدد هو إحداث حالة من الفوضى وتهديد استقرار هذا المجتمع لتحقيق السيطرة عليه أو تقويض سيطرة أخرى مهيمنة عليه لصالح القائم بعمل العنف⁽¹⁾.

ثالثاً: التمييز بين مفهوم الإرهاب ومفاهيم أخرى:

1 - الإرهاب والعنف:

يمكن التمييز في فقه القانون الدولي بين اتجاهين أو رأيين رئيسيين بصدد المقصود بالإرهاب كصورة من صور العنف، يرى الأول أن الإرهاب يتحقق باستخدام العنف لتحقيق أهداف سياسية، بينما يرى الثاني أن غرض الإرهاب يتمثل في قصد إشاعة الرعب في المجتمع.

الاتجاه الأول: يعول على طبيعة الهدف من عمل العنف

أهو سياسي أم غير سياسي؟ فإذا كان الهدف سياسياً صار العنف إرهاباً، أما إذا لم يكن الهدف سياسياً صار العنف عنفاً خالصاً وهو الذي قد تكون أهدافه اقتصادية أو اجتماعية كالسرقة أو التآر.. الخ، كما أن التهديد باستخدام العنف لتحقيق أغراض سياسية معينة يُعدُّ عملاً إرهابياً. فالإرهاب يقوم على تفضيل العنف على

(1) نفس المرجع السابق.

سائر صور النشاط السياسي بما يعني أن الإرهاب يرفض السياسة كوسيلة سلمية تواجه بها المجتمعات والدول ما ينشب داخلها أو فيما بينها من الصراعات أو الخلافات ويتجه بدلاً من ذلك إلى تبني أسلوب العنف كغاية في حد ذاته وشكل مطلوب ومرغوب فيه من أشكال العمل السياسي غير المشروع⁽¹⁾.

الاتجاه الثاني: يسلم بالدور الهام الذي يلعبه الباعث السياسي في كثير من الجرائم السياسية إلا أنه لا يعتقد أن مثل هذا الدور يصلح لأن يتخذ أساساً لتعريف الجريمة الإرهابية التي تجد معيار تمييزها في قصد إشاعة الرعب⁽²⁾. فالإرهاب هو استعمال العنف بأي شكل من أشكاله المادية للتأثير على الأفراد والمجموعات أو الحكومات وخلق مناخ من الاضطراب وعدم الأمن بغية تحقيق هدف معين، ومن ثم يرتبط الهدف بقصد إشاعة الرعب كركنين أساسيين لتعريف الإرهاب. ويقترن الإرهاب عادة بالعنف، إذ أن العنف هو أهم مظاهره لكن بدرجة كبيرة تخرجه عن نطاق التجريم العام لجرائم العنف ليندرج في نطاق التجريم الخاص بجرائم الإرهاب. فالعنف هو الإكراه المادي الواقع على شخص أو جماعة لإجباره أو إجبارها على سلوك ما أو بهدف التصفية الجسدية، أو للاستيلاء على الأموال عمداً عن طريق القوة أو بهدف الانتقام كتدمير بعض

(1) وفي هذا الإطار يعرفه أودريان جيولك عالم السياسة الجنوب أفريقي بأنه عمل عنيف من جانب جماعات صغيرة لغايات سياسية ضد الحكومات.

(2) ومن أنصار هذا الاتجاه العالم الإنكليزي ويلكنسون الذي يعرف الإرهاب بأنه استخدام السلاح أو المتفجرات أو العنف لتهديد أرواح الأبرياء وتخويف الأغلبية وبث الرعب في قلوبها، وإن كان الإرهابي يتذرع بحجج دينية أو اجتماعية أو سياسية غير حقيقية لا مبرر لها.

See: Grant Wardlaw (Author); Political Terrorism: Theory, Tactics and Counter-Measures, Cambridge University Press, 2nd edition, (1989), pp41-42.

المنشآت أو حرقها.. بينما تتجاوز أهداف العمل الإرهابي أهداف أعمال العنف الإجرامية العادية كالسرقة والقتل إلى النطاق الأوسع الذي يهدد أمن المجتمع وسلامته من الناحية السياسية والأمنية وبما يثير رعب وفزع في المجتمع، وبينما توجد علاقة مباشرة بين الفاعل والمجني عليه في جرائم العنف فغالباً ما تكون هذه العلاقة مفقودة بين الإرهابي وضحاياه في الجرائم الإرهابية.

كما أن العنف العادي لا يُمارس من خلال تنظيم مُحكم له عقيدة أو فكر، وإنما غالباً ما يُمارس بشكل فردي أو من خلال عصابات منظمّة لكنها محدودة النشاط كالسرقة والاتجار في المخدرات.. الخ. بينما الإرهاب يُمارس من خلال تنظيمات سياسية وحركات عقائدية فكرية أو من خلال أحد أجهزة الدولة فيما يُعرّف بإرهاب الدولة. ويختلف الإرهاب عن الاحتجاج السياسي كالمظاهرات وأعمال الاحتجاج والإضراب العام التي يقرّها القانون والدستور في كثير من بلدان العالم بغرض تحقيق أهداف سياسية وغير سياسية تتصل برؤية أو مصلحة عامة يقرّها القانون والدستور.

2 - الإرهاب والتحرر الوطني:

يعطي القانون الدولي شرعية لأعمال المقاومة الوطنية أو التحرر الوطني أو الكفاح الوطني وكلها تحمل نفس المعنى ويضفي عليها مشروعية وقبولاً في حالتين اثنتين، الأولى اعتمادها وسيلة لممارسة الحق في تقرير المصير والتحرر من الاستعمار، والثانية اللجوء إليها للتخلص من الاحتلال وظلمه. والتمييز القانوني بين الإرهاب وبين المقاومة الوطنية ضروري. لذلك حرصت أحكام القانون الدولي منذ الأربعينيات على الأقل على إقرار أن المقاومة الوطنية أداة فاعلة لممارسة الحق في تقرير المصير ومكافحة الاستعمار بكل

أصنافه ومستوياته وأساليبه⁽¹⁾.

أ - المقاومة في سياق تقرير المصير:

أكدت المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة أن لكل الشعوب الحق في تقرير مصيرها وأشارت في مواد أخرى إلى أهميته، ثم عمدت الجمعية العامة إلى إصدار الإعلانات المتعاقبة حول هذا الموضوع، وأبرزها الإعلان الصادر في العام 1960، الذي أكد أن لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها، ولها بمقتضى هذا الحق أن تحدد بحرية مركزها السياسي وتسعى بحرية إلى تحقيق إنمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. ومن أجل ذلك طالبت الجمعية العامة جميع الدول بوقف فوري لكل الإجراءات القمعية والأعمال العسكرية ضد الشعوب، وأكدت أن أي محاولة تهدف إلى تعطيل هذا الحق في تقرير المصير تُعتبر مخالفة صريحة لميثاق الأمم المتحدة.

وانسجماً مع هذا الإعلان صدرت الاتفاقيتان الدوليتان للحقوق المدينة والسياسية وللحقوق الاجتماعية والاقتصادية في العام 1966. وأكدت هاتان الاتفاقيتان حق الشعوب في تقرير مصيرها وفي إنمائها، كما بررتا الكفاح الشعبي من أجل ذلك، بما قد تستدعيه الحاجة من مقاومة للمستعمر وصمود في التصدي له.

ولعلَّ النصَّ الذي أرسى الأطر العامة للحق في تقرير المصير والذي وصف الحاليتين القانونيتين لممارسته وأشار إلى ضوابطهما، كان قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة للعام 1970 حول علاقات الصداقة والتعاون بين الدول. واستناداً لهذا النص، الذي يعتبر

(1) حول تفاصيل ذلك راجع دراسة محمد المجذوب، المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام.

ملزماً في القانون الدولي، صدرت الأحكام التالية⁽¹⁾:

- الإقرار بحق كل الشعوب في تقرير مصيرها من دون تدخل خارجي، بما في ذلك تقرير وضعها السيادي والسعي إلى تميمتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- الإقرار بأن تأسيس أو إنشاء دولة مستقلة أو الاندماج الحر مع دولة مستقلة أخرى يشكلان أنماطاً مختارة من ممارسة حق الشعوب في تقرير مصيرها.
- يتعين على الدول الامتناع عن التهديد بالقوة أو استخدامها ضد الوحدة الإقليمية والاستقلال السياسي للدول الأخرى.
- يتعين على الدول الامتناع عن تجاوز خطوط الهدنة الموضوعة للحفاظ على السلام بين الدول، والامتناع عن القيام بأي أعمال انتقامية تتضمن استخدام القوة والامتناع عن ارتكاب أي عمل إرهابي.
- الإقرار بأن إقليم الدولة لن يكون هدفاً لاحتلال أي دولة أخرى.
- الإقرار بأن أي استخدام للقوة بقصد تجريد الناس من هويتهم الوطنية يشكل انتهاكاً للقانون الدولي.
- الإقرار بأن إخضاع الشعب لسلطة أجنبية أو سيطرة

(1) راجع خليل حسين، مشروعية أعمال المقاومة في القانون الدولي الإنساني، دراسة قدمت إلى مؤتمر دعم المقاومة، بيروت، 15 - 16 كانون الأول/ديسمبر، 2007.

أو استغلال أجنبي، يشكل خرقاً لمبادئ القانون الدولي وانتهاكاً لحقوق الإنسان.

- الإقرار بأن كل دولة ملزمة قانوناً بالامتناع عن أي عمل قمعي يحرم الناس حقهم في تقرير المصير والحرية والاستقلال. وعلى هذا الأساس فإن قيام الناس أو الشعب (المدنيين) بمقاومة هذا العمل القمعي، يجعلهم مخولين لتلقى المساعدات من الدول الأخرى بما يتلاءم مع مبادئ الأمم المتحدة.

ب - المقاومة ضد الاحتلال:

بما أن الاحتلال عمل قسري يهدف إلى اكتساب الأرض بالقوة، يشكل انتهاكاً لأحكام القانون الدولي. فالمادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة تحظر على كل الدول استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد الوحدة الإقليمية والاستقلال السياسي لأي دولة أخرى. وعلى هذا الأساس كانت القرارات الدولية (بما فيها القرار 242 للعام 1967) تدين اكتساب الأرض بالقوة، وتصفها قانوناً بالأراضي المحتلة. وهذا يعني أنها خاضعة في ترتيب أوضاعها المؤقتة، للأحكام الدولية المتعلقة بحماية السكان المدنيين الواقعين تحت الاحتلال، وتحديداً لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة للعام 1949، والتي تشكل جزءاً أساسياً من القانون الإنساني الدولي.

وتجد الظروف والشروط التي تمارس حركات التحرر الوطني عملياتها العسكرية والعنيفة في إطارها قبولاً من المواثيق والأعراف الدولية ومن المجتمع الدولي، ومن أهمها وضوح هدف هذه العمليات وهو إزالة الاحتلال أو الاستعمار الذي تفرضه إحدى الدول أو

الشعوب على غيرها من الدول أو الشعوب. وهذا الهدف يجد قبولاً من المجتمع الدولي والرأي العام العالمي، كما أن الأمم المتحدة خصّصت أحد أجهزتها لتصفية الاستعمار وتقرير حق تقرير المصير للشعوب الخاضعة للاحتلال وأكد ميثاق الأمم المتحدة على هذا الحق. ومن ثم فهدف عمليات التحرر الوطني العنيفة هدف مشروع، بينما الهدف من أي عملية إرهابية هو هدف غير مشروع. كما أن من يقوم بالعمل الإرهابي هو تنظيم أو حركة غير معترف بها من قبل المجتمع الدولي، وإذا قامت به دولة إرهاب الدولة سرعان ما يجد تصرفها هذا استنكاراً من المجتمع الدولي، بينما حركات التحرر الوطني تعترف بحقها ووجودها الموثيق الدولية وتضفي الشرعية على هذا الوجود والذي عادة ما يلقي تعاطفاً ومساندة من الرأي العام العالمي والمجتمع الدولي. كما أن أنشطتها معترف بها من قبل الميثاق الدولية، خاصة ميثاق الأمم المتحدة واتفاقيات جنيف لعام 1949، التي تضفي الشرعية والقبول على هذه الأنشطة، وتلزم المجتمع الدولي ممثلاً في الأمم المتحدة ومختلف دول العالم مساندة هذه الحركات سياسياً ومعنوياً ومادياً واقتصادياً للحصول على حقها في تقرير المصير والتحرر من الاستعمار وإزالة الاحتلال⁽¹⁾.

وبالرجوع إلى مقررات الصليب الأحمر الدولي منذ عام 1904، وحتى اتفاقيات جنيف الأربع عام 1949، فإنه من حق الشعوب الواقعة تحت الاحتلال أو الحكم العنصري والهيمنة الأجنبية أن تستخدم كل صور العنف ضد الاحتلال الأجنبي والهيمنة الأجنبية والحكم العنصري وفق الشروط التالية:

(1) لمزيد من التفاصيل راجع: عمر المخزومي، مفهوم الإرهاب في القانون الدولي وتمييزه عن الكفاح المسلح، القاهرة: جامعة الدول العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، 2000، (رسالة ماجستير).

- أن تقع أعمال العنف داخل الأرض المحتلة بصفة أساسية ولا تقع خارجها إلا إذا استحال تنفيذها بالداخل.

- أن توجه ضد القوات العسكرية أو شبه العسكرية أو رموز السلطة أو هيئات أو أشخاص الإدارة المدنية للاحتلال.

- ألا توجه ضد المدنيين والأبرياء والأطراف الثالثة. والمقصود بالأطراف الثالثة ممثلو الدول الأجنبية أو المنظمات الدولية لدى القوة أو الدولة القائمة بالاحتلال أو المتوسطين في النزاع أو الساعين لتسوية وإنهاء وضع الاحتلال.

ووفقاً لهذه الشروط، فإن أعمال العنف التي يمارسها الفلسطينيون في الأرض المحتلة هي أعمال مقاومة مشروعة مهما ترتب عليها من نتائج، إذ أنها تقع ضد المحتل الإسرائيلي. وبالرجوع إلى الأحكام الواردة في اتفاقية جنيف الرابعة، يتضح ما يلي:

- إن الأراضي العربية التي احتلتها إسرائيل في العام 1967، بما في ذلك الجولان السورية والقدس الشرقية وكذلك الأراضي اللبنانية، هي أراض محتلة، وأن على إسرائيل التي تصفها القرارات الدولية كلها بالقوة القائمة بالاحتلال أن تلتزم جميع اتفاقيات جنيف، ما يعني ضرورة معاملة السكان المدنيين الواقعين تحت الاحتلال الإسرائيلي بموجب هذه الاتفاقيات.

- تمنح اتفاقية جنيف الرابعة الأشخاص المدنيين الواقعين تحت الاحتلال حقاً أصيلاً في حماية أشخاصهم وأسرههم وأملاكهم.. الخ. وتشمل هذه الحماية أيضاً حرية ممارسة

معتقدهم الديني ورأيهم السياسي. وعلى هذا الأساس تحظر الاتفاقية على القوة القائمة بالاحتلال القيام بأي عمل من أعمال العنف أو القتل بجميع أنواعه بحق هؤلاء، كذلك تحظر أعمال الخطف والحجز العشوائي والإبعاد والتشريد والترحيل وتشتيت العائلات وإهانة الكرامات الشخصية، وتصبح بالتالي القوة القائمة بالاحتلال مسؤولة أمام القانون الدولي لدى مخالفتها أحكام الاتفاقية المذكورة.

- إذا أخلت القوة القائمة بالاحتلال بهذه الواجبات أو انحرفت عنها فإن من حق السكان المدنيين أن يثوروا إلى درجة العصيان المدني الشامل واللجوء إلى السلاح. وإذا ثار السكان المدنيون ضد المحتل واستطاعوا أن يطردوه بالقوة من أرضهم، فإن هذا الاحتلال يعتبر منتهياً باعتراف القانون الدولي. والأمر ذاته يحصل عندما تستطيع القوى النظامية المسلحة للدولة المغلوبة على أمرها طرد المحتل⁽¹⁾.

واستناداً إلى ما تقدّم، فإن المقاومة الفلسطينية داخل الأراضي المحتلة تعد مشروعة في القانون الدولي إذا لجأت أو استخدمت العصيان المسلح، فهي مقاومة شعبية تهدف إلى ممارسة الحق في تقرير المصير للشعب الفلسطيني. وهي في الوقت ذاته، مقاومة ضد القوة القائمة بالاحتلال التي تخالف تكراراً أحكام اتفاقية جنيف الرابعة. وعلى هذا الأساس أيضاً، فإن المقاومة الوطنية اللبنانية تستند في شرعيتها إلى اتفاقية جنيف ذاتها بإزاء القوة القائمة

(1) راجع خليل حسين، المقاومة في القانون الدولي، دراسة قدمت إلى مؤتمر خيار المقاومة،

بيروت، 15 - 16 كانون الأول/ديسمبر 2007. نشرت في موقع المؤلف الإلكتروني،

www.drkhalilhussein.blogspot.com.

بالاحتلال. وهي في هذا الإطار، تتميز عن الإرهاب الذي يدينه القانون الدولي. يُضاف إلى ذلك أن هذه المقاومة الوطنية اللبنانية حصلت على مكاسب تعاقدية إلى جانب مشروعيتها الدولية، ذلك لأن تفاهم نيسان عام 1996، تضمن إقراراً خطياً صريحاً بحق المقاومة الوطنية اللبنانية في الدفاع المشروع عن النفس. وقد اعترف بهذا القرار الجانبان الأمريكي والإسرائيلي معاً⁽¹⁾.

3 - الإرهاب وحرب العصابات؛

أما فيما يتعلق بحرب العصابات فهو أسلوب للقتال المحدود يقوم به مجموعة من المقاتلين وذلك في ظروف مختلفة عن الظروف المعتادة للحرب، وبغض النظر عن أن تكون هذه الفئة من المقاتلين من القوات الحكومية أو غير النظامية. وهناك أوجه للتمييز بين الظاهرة والإرهاب أهمها:

- تمارس وحدات حرب العصابات أنشطتها بقوات عسكرية تقليدية من خلال الهجمات المفاجئة، حيث يتم التركيز على المباني الحكومية والجيش ومراكز الشرطة، بينما لا يفرق الإرهابيون بين الأهداف العسكرية والمدنية، كما أنهم لا ينتظمون في وحدات عسكرية.

- تتركز عمليات حرب العصابات في الأماكن الجبلية ومفارق الطرق والقرى والمستنقعات، بينما تتركز الأنشطة الإرهابية في المناطق الحضرية والمقاهي والأندية ودور السينما والمسرح.

(1) راجع خليل حسين، عملية عناقيد الغضب وتفاهم نيسان: الأبعاد والنتائج، مجلة الحياة النيابية، المجلس النيابي اللبناني، بيروت، المجلد 19، حزيران، 1996.

- عادة ما يكون أفراد القوات المسلحة الحكومية هم المستهدفون بعمليات رجال حرب العصابات، بينما المستهدفون من العمليات الإرهابية هم من غير العسكريين أساساً كرجال السياسة والإدارة الحكومية ورجال الدين والمواطنين العاديين.

- تهدف أنشطة حرب العصابات إلى التقليل التدريجي للمساحات المحتلة وإلحاق أكبر قدر من الخسائر المادية والمعنوية في صفوف العدو، بينما تستهدف العمليات الإرهابية، إثارة الذعر للتأثير على السلوك السياسي للدول.

- من يمارس أنشطة حرب العصابات عادة هم حركات التحرير الوطنية والمقاومة الوطنية ضد الاحتلال أو الجماعات الانفصالية ضد قوات وجيش الدولة، بينما لا يستخدم الإرهابيون أساليب حرب العصابات في عملياتهم لأن العمليات الإرهابية متباعدة زمنياً ولا تتركز في مكان واحد وهي عمليات متفرقة.

4 - الإرهاب والجريمة السياسية:

ظهرت فكرة الجريمة السياسية، باعتبارها جريمة من نوع خاص يعامل مرتكبها معاملة خاصة تختلف عن تلك المقررة لمرتكبي الجرائم الأخرى، بعد الثورة الفرنسية وما جاءت به من مبادئ وأفكار سياسية لا تعتبر المجرم السياسي بالضرورة عدواً للدولة، بل قد يكون مجرد خصم للجهاز الحكومي وأنه في الغالب صاحب عقيدة ورأي مقتنع بآرائه بما يدفعه إلى التضحية في سبيل مبادئه.

وقد أدت هذه النظرة إلى إرساء مبدأ هام من مبادئ القانون الدولي وهو مبدأ حظر التسليم في الجرائم السياسية، مما أثار السؤال عن الفارق بين الجريمة السياسية والجريمة العادية⁽¹⁾.

والتفرقة بين الإرهاب والجريمة السياسية مسألة محسومة في المجتمع الدولي على الأقل منذ معاهدة باريس عام 1937، الخاصة بمكافحة الإرهاب والتي استبعدت بصورة قاطعة جرائم الإرهاب والجرائم الأخرى التي ترتكب بغرض دنيء من نطاق الجرائم السياسية. وتكرر النص على استبعاد جرائم الإرهاب من نطاق الجرائم السياسية في أغلب الاتفاقيات الثنائية وكل الاتفاقيات متعددة الأطراف وجميع الاتفاقيات الدولية والإقليمية بشأن تسليم المجرمين. أما كلمة سياسية فلا تنطبق إلا على الآراء والأفكار والمعتقدات التي تشكل منهجاً فكرياً معيناً قد يتفق أو يتعارض مع فكر مجموعة سياسية أخرى. وقد تحظر السلطات نشاطاً سياسياً معيناً أو الترويج لفكر سياسي معارض عن طريق الخطابة أو المنشورات أو الملصقات أو أي وسيلة أخرى لا يستخدم فيها العنف أو التحريض عليه. وهذه النوعية من الأفعال هي فقط التي يطلق عليها لفظ

(1) وانقسم الفقهاء إلى ثلاث فرق: فريق رأى وجوب الأخذ بالمعيار الشخصي بمعنى أن الدافع أو الباعث على اقتراف الفعل أو الغرض الذي يهدف إلى تحقيقه هو أساس التفرقة، فإذا كان الباعث أو الدافع سياسياً كانت الجريمة سياسية. وفريق ثان يأخذ بالمعيار الموضوعي الذي يعتبر أن أساس تحديد نوع الجريمة سواء سياسية أو عادية هو نوع الحق المعتدى عليه بصرف النظر عن الباعث أو الدافع على ارتكاب الجريمة أو الهدف الذي ارتكبت من أجله. وفريق ثالث يرى أن أساس التفرقة هي الظروف التي ارتكبت فيها الجريمة، فإذا ارتكبت في ظروف عادية فهي جريمة عادية حتى لو كان الباعث سياسياً، وتعتبر جريمة سياسية إذا ارتكبت في ظروف غير عادية كحرب أهلية أو ثورة. لمزيد من التفاصيل راجع:

Micherif Bassiouni (Author); International Terrorism and Political Crimes, Charles C Thomas Pub Ltd, (1975), pp 22-23.

جرائم سياسية أو أفعال سياسية يجوز حماية مرتكبيها بمنحهم حق اللجوء السياسي. وقد عبر هذا الاتجاه عن نفسه منذ زمن طويل. فأحد أهم مذاهب التفريق بين الجرائم السياسية والجرائم الأخرى هو ما يعرف بمذهب جنيف وهو ما ذهب إليه المعهد الدولي للعلوم الجنائية في دورته المنعقدة في جنيف عام 1892 أي منذ أكثر من مائة عام ويقوم على المبادئ الآتية⁽¹⁾:

- عدم جواز التسليم في الجرائم السياسية المحضرة جرائم الرأي.

- عدم جواز التسليم في الجرائم المركبة - الجرائم السياسية النسبية - إلا إذا تضمنت أفعالا خطيرة مثل القتل أو الخطف أو التخريب وغيرها.

- الأفعال المرتكبة أثناء الثورات والحروب التحريرية والمدنية لكسب المعركة يستفيد فاعلها من حق اللجوء السياسي إلا إذا كانت من أفعال النذالة والضرر والوحشية.

- الأفعال الفردية الخطيرة من حيث الأخلاق والاعتداء على الحقوق العادية لا تستفيد من حق اللجوء السياسي والذي عرفه الفقه القانوني تحت اسم مذهب الاستثناء.

وهناك بعض المعايير التي من خلالها يمكن التمييز بين الجريمة الإرهابية والجريمة السياسية⁽²⁾. فالضحايا في حالة الجريمة الإرهابية غير محددین بذواتهم في أحيان كثيرة بما يسهم

(1) راجع خليل حسين، النظام العالمي والمتغيرات الدولية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2008.

(2) راجع عبد الناصر حريز، الإرهاب السياسي: دراسة تحليلية، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1996.

في خلق شعور عام بالخطر يؤدي إلى إشاعة حالة من الرعب في المجتمع، بينما في حالة الجريمة السياسية لا يقع ضرر مادي جسيم على أفراد من المجتمع، وينعدم فيها الإحساس بالخطر العام، وليس لها ضحايا لأنها تتعلق غالباً بإبداء رأى مخالف.

لذا منح القانون الدولي من يرتكب مثل هذه الأفعال ويكون مطارداً من السلطات المحلية حق اللجوء السياسي بينما حرم هذا الحق على المجرم الإرهابي. لذا لا يعتبر القانون الدولي الجريمة الإرهابية جريمة سياسية بأي حال من الأحوال حتى ولو كان الدافع أو الباعث لها سياسياً ومن ثم تعتبر جريمة عادية تخضع لقواعد وشروط تسليم المجرمين أو محاكمتهم وعقابهم⁽¹⁾.

5 - الإرهاب والجريمة المنظمة:

الجريمة المنظمة هي التي ترتكبها منظمات أو عصابات إجرامية بهدف تحقيق مكاسب ذاتية ومنافع مادية كالاستحواذ على المال والممتلكات، وتلجأ في سبيل ذلك إلى العديد من الوسائل كالنصب والاحتيال والسطو والقتل، في حين يسعى الإرهابيون إلى تحقيق غايات سياسية والدعاية لقضيتهم عن طريق العنف⁽²⁾.

والفعل الإجرامي عادة ما يترك تأثيراً نفسياً له نطاق محدود لا يتجاوز نطاق الضحايا في حالة الجريمة المنظمة، بينما يترك

(1) حول حق اللجوء السياسي راجع، خليل حسين، دار البعثة الدبلوماسية وحالة اللجوء في القانون الدولي، مجلة الحياة النيابية، المجلس النيابي اللبناني، بيروت، المجلد 23، حزيران 1997. وكذلك علي الشامي، الدبلوماسية، دار العلم للملايين، بيروت، 1990.

(2) Robert J. Kelly (Author), Robert W. Rieber (Author); Terrorism, Organized Crime & Social Distress: The New World Order, Psycke-LOGO Press, (2003), p. 7.

الفعل الإرهابي تأثيراً نفسياً غير محدود يتجاوز نطاق الضحايا لممارسة الضغوط على المجتمع أو السلطة الحاكمة للتخلي عن سياسة أو قرار ما. ويستخدم الباحثون مصطلحات متباينة في التعبير عن الجريمة المنظمة Organized crime نذكر من بينها الجريمة الاحترافية Professional والجريمة المتقنة Sophisticated والجريمة المخططة Planned. والواقع أن هذه المصطلحات تعكس بدرجات متباينة جوانب من حقيقة هذه الظاهرة الإجرامية. وربما كان المصطلح المناسب للدلالة على هذه الظاهرة من بين مجموعة المصطلحات المشار إليها سابقاً هو مصطلح التنظيمات الإجرامية للاعتبارات التالية:

- فالجريمة المنظمة ليست جريمة واحدة بمعنى أنها لا يرتكبها شخص ولا تتكون من نشاط إجرامي واحد، بل هي مشروع إجرامي يحوي أنشطة إجرامية متعددة يقوم بها أناس متعددون.

- التنظيم الإجرامي متباين ومختلف الأشكال بدءاً من عصابات الجانحين وجماعات اللصوص والنشالين والاتحادات الإجرامية العالمية والمافيات... الخ.

- يقوم هذا التنظيم على علاقات بين أدوار متباينة وأوضاع مختلفة ترتب حقوقاً والتزامات متباينة وتجمع بينهم أساليب ومستويات ومواقف واتجاهات وقواعد واتفاقيات تسهل عملية التنسيق بين نشاطاتهم الإجرامية وتدعم تقسيم العمل بينهم.

ولقد شهدت التنظيمات الإجرامية نمواً ملحوظاً في الآونة

الأخيرة، وانعكس هذا النمو على بناء التنظيمات الإجرامية وجعلها أكثر تعقيداً، وأثر كذلك على وظائف هذه التنظيمات الإجرامية وأسهم في تنوع وتعدد هذه الأهداف. وتستغل هذه التنظيمات ظروف الحرية والانفتاح الاقتصادي وحرية تدفق السلع والخدمات والأموال ومختلف آليات السوق لتحقيق أهدافها. لذلك ظهرت تنظيمات إجرامية عابرة للقارات ومتعددة الجنسيات، وقد انعكس هذا النمو على اتساع شبكة العلاقات والصلات المتبادلة بين الجريمة المنظمة وصور الانحراف الأخرى في المجتمع ومنها الإرهاب من ناحية، وبين الجريمة المنظمة ومجموعة النظم الاجتماعية التي يتشكل منها البناء الاجتماعي الأكبر للمجتمع من ناحية أخرى. ومع الوقت اتسع النشاط الإجرامي لتلك التنظيمات وتضخم ما أدى إلى ظهور ما اصطلح على تسميته بالمنظمات الإجرامية عبر الوطنية وهي عصابات منظمة لها قواعدها في دولة معينة ولكنها تعمل في دولة أخرى أو أكثر وفقاً لما تشكله الأسواق من فرص سانحة للنشاط الإجرامي ومن الأمثلة عليها⁽¹⁾:

- المافيا الإيطالية وتتنمي تاريخياً إلى المافيا الصقلية ونشاطها الرئيسي الاتجار في العقاقير والمواد المخدرة⁽²⁾.

- الإجرام الروسي المنظم ويعمل في مجالات المخدرات والدعارة والاعتقالات السياسية والأسلحة والمواد النووية

(1) An Overview of International Terrorist Organizations, Government Printing Office (2003), pp3-50.

(2) John Dickie (Author); A History of the Sicilian Mafia, Palgrave Macmillan, (2004).

وتجارة الأعضاء البشرية⁽¹⁾.

- الجمعيات الثالوثية الصينية: وتعمل في أنشطة الابتزاز والاتجار في المخدرات والدعارة والقمار ولها شبكة دولية واسعة النطاق⁽²⁾.

- الياكوزا اليابانية: وأهم أنشطتها الاتجار في السلاح والمخدرات ومحلات المقامرة والاحتيال وغسيل الأموال والجنس.

- الكارتلات الكولومبية: وتعمل في أنشطة المخدرات بكل صورها⁽³⁾.

- المنظمات الإجرامية النيجيرية: وتقوم بأنشطة واسعة في مجالات التهريب والمخدرات والاحتيال والابتزاز.

وهكذا وجد الإرهاب في عصابات الجريمة المنظمة مساعداً أميناً لتزوير الوثائق والحصول على السلاح وغسيل الأموال ونقلها وتهريب الإرهابيين.. الخ.

وأثبتت الدراسات أن ثمة علاقة بين عصابات الجريمة المنظمة والإرهاب، خاصة وأنها أصبحت تشكل خطراً يهدد الأمن الداخلي

(1) Phil Williams (Author); Russian Organized Crime: The New Threat?, Routledge; 1st edition ,(1997).

(2) Martin I. Wayne (Author); China's War on Terrorism, Routledge; 1 edition (2007).

(3) - Richard Smitten (Author); Inside the Cocaine Colombian Cartel, S.P.I. Books, (1993).

للدول لا يقل عن الحروب العسكرية من حيث النتائج المروعة. ولم يغب خطر الجريمة المنظمة عن الأمم المتحدة التي تعقد مؤتمراً عالمياً لمنع الجريمة والعدالة الجنائية كل خمس سنوات. وقد طرح موضوع الجريمة المنظمة في المؤتمر العالمي السابع في ميلانو عام 1985، والمؤتمر العالمي الثامن في هافانا عام 1990، كما طرح على مؤتمر منع الجريمة التاسع الذي عقد في القاهرة في أوائل عام 1995. وشاركت الأمم المتحدة في مؤتمرات خاصة عقدت بشأن الجريمة المنظمة مثل مؤتمر كييف عام 1992 ومؤتمر ميلانو عام 1994.

القسم الثاني

واقع التنظيمات الإرهابية وانتشارها

أولاً: أرقام ودلالات:

على الرغم من صعوبة حصر جميع الأنشطة الإرهابية على الساحة الدولية، إلا أن عقد الثمانينيات من القرن العشرين، كان العقد الأكثر إرهاباً مقارنة بعقد التسعينيات⁽¹⁾، ففي الفترة بين 1986 - 1988 زاد عدد العمليات الإرهابية عن 600 عملية سنوياً، بينما كانت في أعوام التسعينيات أقل من 500 عملية سنوياً، عدا

(1) Edward F. Mickolus (Author), Todd Sandler (Author), Jean M. Murdock (Author); International Terrorism in the 1980s -1990s: A Chronology of Events 1984-2000, Iowa State Pr, (2001), pp 88-89.

عام 1991 الذي نُفذ فيه 566 عملية، ففي عام 1992 نفذت 363 عملية إرهابية، وفي عام 1993 وصلت إلى 431 عملية إرهابية، وفي عام 1994 أصبحت 322 عملية، وبدأت العمليات الإرهابية بعد ذلك في التزايد، حيث أصبحت 441 عملية في عام 1995، ثم تناقصت بعد ذلك حيث أصبحت حوالي 296 عملية عام 1996. كما بدأت في التناقص خلال الأعوام الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين، حيث كان عدد العمليات الإرهابية 304 عملية عام 1997، و274 عملية عام 1998، و392 عملية عام 1999، وفي عام 2000 وصل عدد العمليات الإرهابية إلى 423 عملية.

ورغم تلك الزيادة في عدد العمليات، إلا أن عدد الضحايا انخفض، فبعد أن كان عدد القتلى 741 والجرحى 5952 حتى عام 1998، أصبح 233 قتيلاً و706 جريحاً عام 1999، ولقد أسهم انتشار الإرهاب في ارتفاع أعداد الضحايا، ففي عام 2000 لم ترتفع فقط عدد العمليات الإرهابية، بل ارتفع أيضاً عدد الضحايا ووصل إلى 405 قتيلاً و706 جريحاً.

من مقارنة توزيع العمليات الإرهابية على الساحة الدولية، يتضح أن خلال فترة السبعينيات ارتكب في أوروبا حوالي 54% من العمليات الإرهابية وحوالي 21% في أمريكا الجنوبية، وحوالي 14% في أمريكا الشمالية، بينما كانت النسبة 11% في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وبذلك تكون منطقة الشرق الأوسط قد سجلت أقل معدلات العمليات الإرهابية، حيث تأتي بعد كل من آسيا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا وأوروبا، من حيث حجم الأنشطة الإرهابية المنفذة فيها، ولقد تأكدت تلك الحقيقة عام 1999 حيث كان نصيب الشرق الأوسط من العمليات الإرهابية 7%، بينما وصلت النسبة في أمريكا اللاتينية إلى 31%، وفي أوروبا إلى 22%، وفي

آسيا إلى 18٪، وفي أفريقيا إلى 13٪، وفي يوراسيا إلى 9٪. بينما كانت النسبة في الشرق الأوسط عام 2000 هي 4٪، وفي أمريكا اللاتينية 46٪، وأوروبا 7٪، وآسيا 23٪، وأفريقيا 13٪، ويوراسيا 7٪.

ثانياً: انتشار المنظمات الإرهابية في العالم:

ثمّة العديد من الإحصائيات المتباينة التي تبين انتشار المنظمات والجماعات الإرهابية في العالم، ويرجع ذلك إلى عدم وجود اتفاق دولي على تعريف المنظمات الإرهابية، حيث أن بعض الإحصائيات تعد المنظمات الثورية أو الجماعات التي تطالب بحق تقرير المصير من الجماعات والمنظمات الإرهابية، من هنا كان هناك تباين واضح بين تلك الإحصائيات ويتمثل ذلك في الآتي:

- قُدر عدد المنظمات الإرهابية في العالم حتى عام 1988 بعدد 2176، منها في أوروبا حوالي 655 منظمة، وفي دول أمريكا الشمالية وأقاليمها بحوالي 80 منظمة، وفي إسرائيل بحوالي 23 منظمة، وفي آسيا بحوالي 506 منظمات، وفي دول أمريكا اللاتينية بحوالي 387 منظمة، وفي الدول الأفريقية بحوالي 229 منظمة ما عدا الدول العربية، وقُدرت عدد المنظمات الإرهابية في الدول العربية بحوالي 319 منظمة منها 58 منظمة في فلسطين وحدها (طبقاً لمعايير دولية بأنها منظمات إرهابية)، كما قُدر عدد المنظمات الإرهابية في 35 دولة إسلامية بحوالي 613 منظمة، منها 180 منظمة في الدول الإسلامية الآسيوية، وحوالي 59 منظمة في الدول الإسلامية الأفريقية، و55 منظمة في تركيا.

- وبذلك يكون في آسيا حوالي 23.25% من المنظمات الإرهابية، وفي أفريقيا حوالي 10.52%، وفي أمريكا اللاتينية 17.78%، وأمريكا الشمالية 30.67%، بينما تضم أوروبا حوالي 30.10%، والعالم العربي حوالي 14.66%، كذلك يوجد في الدول الإسلامية المنتشرة في جميع القارات 28.17% من المنظمات والجماعات الإرهابية.

- في عام 2001 قدر عدد المنظمات الإرهابية في العالم بحوالي 234 منظمة، وقُدِّر عدد المنظمات الإرهابية في أوروبا بحوالي 25 منظمة، وفي آسيا بحوالي 75 منظمة، وفي أفريقيا بحوالي 64 منظمة، وفي أمريكا اللاتينية بحوالي 26 منظمة، وقُدِّرت عدد المنظمات الإرهابية في العالم الإسلامي بما فيه الدول العربية بحوالي 77 منظمة، ويلاحظ في هذا التقدير عدم ذكر فلسطين، أو ذكر منظمات إرهابية فلسطينية، بينما قُدِّرت المنظمات الإرهابية في إسرائيل بمنظمتين فقط.

- أعلنت وزارة الخارجية الأمريكية في نيسان / أبريل 2002 من خلال مكتب المنسق لأنشطة مكافحة الإرهاب، قائمة بأسماء المنظمات الإرهابية في العالم، ولقد تضمَّنت 43 جماعة وحزب حتى بداية عام 2001، ويلاحظ أن تلك القائمة شملت 12 منظمة في أوروبا، وحوالي 13 منظمة في آسيا، وخمس منظمات في أمريكا اللاتينية، كما تضمَّنت أيضاً حوالي 3 منظمات في أفريقيا، و18 منظمة وجماعة، منها في العالم العربي نحو عشر منظمات وجماعة، كما يُلاحظ أن القائمة خلت من أي منظمة في أمريكا الشمالية.

ثالثاً: الإرهاب في أوروبا:

ظاهرة العنف في أوروبا متأصلة ومرتبطة بالتطورات والتركيبية التاريخية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للقارة، وكذلك بالتفاعلات الدولية، لا سيما بعد انتهاء مرحلة الحرب الباردة وانهايار الاتحاد السوفيتي، وما تبعها من تفكك العديد من دول القارة، حيث إن تحديات المرحلة الانتقالية بأوروبا الشرقية ووسطها وجنوبها أوجدت معطيات جديدة لانتشار العنف والإرهاب في تلك المناطق، حيث ظهرت الاتجاهات العنصرية، وإحياء النزعات الفاشية والنازية في أثارها الجديدة، كما فرضت التطورات الديموقراطية وبخاصة في غرب القارة، وكذلك تسهيل حق اللجوء والهجرة مع حالة الركود والكساد الاقتصادي الراهن، وفي ظل توازنات إقليمية ودولية جديدة، وشيوع حالة من الحروب الأهلية الدامية، خاصة في يوغسلافيا السابقة، وفي أيرلندا وإن كانت بدرجة أقل، إضافة إلى استمرار العنف المرتبط بالنزاعات الانفصالية في إقليم الباسك الأسباني وجزيرة كورسيكا الفرنسية، وتنامي الآفاق والتطلعات المستقبلية في العديد من دول شرق أوروبا، مضافاً إلى ذلك التحولات السريعة التي شملت العديد من دول القارة الأوروبية، بالإضافة إلى التطورات التكنولوجية وسقوط العديد من الأنظمة الشيوعية، وانهايار سور برلين عام 1989، وتصاعد حدة الأزمة الاقتصادية والاجتماعية، كل ذلك أدى إلى تنامي التيارات اليمينية المتطرفة التي ترفض الآخر، وتقر مبدأ إبادة الشعوب والقتل الجماعي، وتضفي على ذلك مشروعية سياسية وأخلاقية، كما ظهر العديد من التيارات شديدة المحافظة، وظهر أيضاً المتطرفون الثوريون في معظم الدول الشيوعية بعد انهايارها، الذين أُطلق عليهم الفاشيون الجدد أو النازيون الجدد، كذلك عملت الأحزاب العنصرية والدينية المتطرفة

على استمالة الشباب والشرائح العمالية بفعل تنامي معدلات البطالة وتردي الأوضاع الاجتماعية والمعيشية، وإلقاء التبعة لذلك على كاهل الهجرات الأجنبية، سواء المشروعة أو غير المشروعة⁽¹⁾.

1 - الإرهاب في إيطاليا:

يتميز الإرهاب في إيطاليا بقسوته واستمراره، وتعد إيطاليا الدولة الديموقراطية الصناعية الوحيدة التي عانت من الإرهاب الداخلي خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين، وإذا كان الإرهاب في أوروبا كان نتيجة لأسباب عرقية أو انفصالية، إلا أن الإرهاب في إيطاليا كان لتحقيق أهداف أيديولوجية، تقوم على أساس المساواة الاقتصادية والاجتماعية⁽²⁾.

أ - إرهاب اليمين **Terrorismo Nero**:

(1) عرفت إيطاليا إرهاب اليمين أو الإرهاب الأسود **Terrorismo Nero** كما عرفت إرهاب اليسار أو الإرهاب الأحمر **Terrorismo**

(1) خلال الفترة من عام 1995 وحتى عام 2000 نفذت 608 عمليات إرهابية في دول غرب أوروبا، ففي عام 1995 شهدت أوروبا 272 عملية إرهابية، أصيب فيها 287 بين قتيل وجريح، وفي عام 1996 نفذت 121 عملية إرهابية وكان عدد الضحايا 503 ضحايا، وفي عام 1997 تمت 52 عملية إرهابية سقط فيها 17 ضحية فقط، وفي عام 1998 نفذت 48 عملية إرهابية أدت إلى عدد 405 ضحايا، وفي عام 1999 نفذت 85 عملية إرهابية كان عدد ضحاياها منخفضاً للغاية، حيث وصل عددهم إلى 16 فرداً فقط، وفي عام 2000 ووصلت العمليات إلى أدنى مستوى لها من حيث العدد، حيث نُفذ 30 عملية وكان عدد ضحاياها 4 أشخاص فقط. للمزيد راجع:

Karin von Hippel (Author); Europe Confronts Terrorism, Palgrave Macmillan, (2005), pp77-79.

(2) Alessandro Silj (Author); The origins of Italian terrorism, Karz Publishers, (1979), p79.

Rosso، ويرتبط إرهاب اليمين ارتباطاً وثيقاً بالفاشية، حيث تكونت الحركة الاجتماعية الإيطالية Movimento Social Italiano في عام 1946، والتي وجد إرهاب اليمين في كنفها الظروف المناسبة للنمو، فبدأت جماعات اليمين الأكثر تشدداً، تستقل بنفسها، وإن ظلت لبعض الوقت ضمن إطار حزب الحركة الاجتماعية، ومنذ عام 1945 وحتى عام 1968 نفذ الفاشيون العديد من العمليات الإرهابية، ضد الأحزاب السياسية الديموقراطية، بهدف تأكيد وجودهم في مرحلة تاريخية للسياسة الإيطالية اتسمت بسيطرة تحالف القوى السياسية الكاثوليكية والقوى السياسية الاشتراكية، إلا أن تلك العمليات نفذت باستعمال وسائل بدائية، ومنذ عام 1969 كان اندلاع الحركات الطلابية والعمالية والتي بدأت خلالها مرحلة جديدة من العمل الإرهابي اليميني الذي اتخذ من أسلوب ارتكاب المذابح نهجاً إستراتيجياً له، واستمر حتى نهاية الثمانينيات.

(2) تتمثل أهم منظمات إرهاب اليمين الإيطالي في جماعة النظام الجديد، التي نشأت مجموعة سياسية مستقلة عام 1956 بعد انشقاقها عن حزب الحركة الاجتماعية الإيطالية، وسُمّت نفسها الجبهة الوطنية الفاشية الجديدة، ورغم تركيز اهتمام الحركة في النشاط الثقافي والسياسي، إلا أنها كانت حركة ثورية تتسم بالتعدد وتتميز بهياكل وصياغات واسعة سعت عملياً إلى الاستيلاء على السلطة، وينطلق الخط الفكري للمنظمة من أن النظام الديموقراطي البرلماني خصم وعدو للحركة، ومن ثم فإنها تعمل على تأكيد أفكارها ومبادئها بطريقة شرعية، ولكن عندما حال نظام الحكم دون تحقيق ذلك، فإن إرادة البقاء عند الثورة أضفت الشرعية على حقها في اللجوء إلى العنف المضاد. ونظراً لتنامي خطورتها، أصدرت الحكومة الإيطالية قراراً بحلها ومصادرة أموالها في تشرين الأول/أكتوبر 2000.

(3) انشق، عن الحركة الاجتماعية الإيطالية، جماعة الطليعة الوطنية في عام 1959، وهي تضم مجموعة من الشباب المحبطين من سلوك الأحزاب السياسية الإيطالية، ورغم أن تلك الحركة حُلَّت نفسها عام 1965 بعد أن وُجِه إليها الاتهام بتحبيذ الفاشية والقيام بعمليات عنف، إلا أنها أعادت تكوين نفسها مرة أخرى عام 1970، ولكنها حُلَّت عام 1976 بحكم قضائي بعد إدانتها بتنفيذ العديد من الأعمال الإرهابية، وفقدت بموجب ذلك شرعيتها، ولكنها انتقلت إلى العمل السري، في إطار عسكري يحتم الثورة ضد نظام الحكم، والاستيلاء على السلطة وإقامة نظام جديد، ولذلك كان عملها يتسم بالصلابة في مضمونه وجوهره، والمرونة في الشكل وصولاً إلى بلوغ الهدف.

(4) رغم أن حقبة الثمانينيات شهدت انهيار بعض منظمات إرهاب اليمين في إيطاليا، إلا أنه على الصعيد الأيديولوجي والسياسي تكوّنت مراكز وحركات يمينية تسعى لاستقطاب الأشخاص ذوي الاتجاهات اليمينية المتطرفة، وأخطر تلك الجماعات المركز الثقافي L'Aratro، إلا أنها أحجمت عن تنفيذ أعمال عنف، حيث لم تحظ بالتأييد الكافي، وفي حقبة التسعينيات بدأ ظهور الاتجاهات الداعمة للإرهاب المتطرف وتناميها، وبذلك زادت النزعات العنصرية المعادية للوجود الأجنبي في إيطاليا.

ب - إرهاب اليسار Terrorimo Rosso؛

(1) ظهر إرهاب اليسار في إيطاليا عام 1968، بعد أن بدأ الطلبة الاحتجاج على مظاهر الفساد الحزبي، ولقد ازداد العنف مع تحرك نقابات العمال، ما أدّى إلى مذبحه بياتسا فونتانا في 12 كانون الأول/ديسمبر 1969، وفي أعقاب تلك المذبحه بدأ اليسار

المتطرف تنظيم نفسه وإعدادها للصراع المسلح، حيث ظهرت جماعة أطلقت على نفسها اسم أكتوبر 1969، واتخذت لنفسها طريق المقاومة المسلحة، وضمت العديد من الشيوعيين وبعض المجرمين، كما ظهرت منظمة الألوية الحمراء Brigade Rosse التي تكوّنت عام 1969 في مدينة ميلانو، وبدأت عملياتها التي استمرّت بدون توقف⁽¹⁾، ويتمثل الخط الفكري لمنظمة الألوية الحمراء في مواجهة الإمبريالية العالمية التي تسعى للسيطرة الاقتصادية من خلال الشركات متعددة الجنسيات، والتفوق السياسي والعسكري للولايات المتحدة الأمريكية، ووفقاً لهذا الفكر فإن إيطاليا تُدرج ضمن الدول الإمبريالية، ولذلك أعلنت المنظمة ضرورة الكفاح ضد نظام الحكم الإيطالي، ولتحقيق هذا الهدف أنشئ الحزب المسلح IL Partito Armato.

(2) تشكلت منظمة الحكم الذاتي العمالي Autonomia Operaia عام 1973، ولها اتجاه يميني خالص، وتتميز بدرجة عالية من التنظيم، تتبع الخط العسكري للماركسية الجديدة، وهي عبارة عن عدة خلايا صغيرة متعددة ومتعاونة بهدف تكوين حزب مسلح فعال، وترى المنظمة أن كفاح الشعب وصراعه أداة ضرورية لتحقيق التحول الثوري.

(3) تتسم الأعمال الإرهابية للمنظمات اليسارية الإيطالية بالرمزية، حيث توجّه أنشطتها ضد رموز النظام السياسي

(1) قامت منظمة الألوية الحمراء بالعديد من العمليات، التي تتمثل في مهاجمة المصانع والمنشآت الهامة، واختطاف بعض الشخصيات العامة ورجال السياسة، ومن هذه العمليات خطف ألدو مورو وقتله في 9 أيار/مايو 1978. للمزيد راجع:

Robert C. Gardner (Author); Red Brigades: The Story of Italian Terrorism, Palgrave Macmillan, (1990), 4th ch.

والاقتصادي، كما أنها تسعى لأن تكون عملياتها مثلاً للشعب في كفاحه الثوري، ولذلك يقترن كل عمل إرهابي بإصدار إعلان تفصيلي عن الحادث وأسبابه، ومنذ نهاية السبعينيات شهد إرهاب اليسار تحولاً كبيراً، فقد اتخذ الطابع العسكري، واشتدت حدة العمليات وتزايد عددها، ما أدى إلى رفض الكثير من أعضاء تلك المنظمات ذلك التحول الذي تعارض مع فكر وخصائص إرهاب اليسار التقليدي وخصائصه⁽¹⁾.

2 - الإرهاب في فرنسا:

أ - لم يشكل الإرهاب في فرنسا خطورة حقيقية، إلا في فترة الثمانينيات، كما بدأت فرنسا تتعرض للانتقاد الداخلي والخارجي بسبب سياستها المتساهلة تجاه الإرهابيين، ويرجع سبب تلك السياسة إلى قبول فرنسا للعديد من الأجانب للإقامة على أراضيها، ولقد قُدر عدد اللاجئين السياسيين في فرنسا حتى بداية التسعينيات بحوالي 150 ألف فرد. وإذا كانت الحكومات الفرنسية تتخذ موقفاً متساهلاً من الإرهاب إلى حد ما، فإن الرأي العام الفرنسي يميل دائماً إلى البحث عن الأسباب والدوافع الكامنة للإرهاب، ولذلك لا يتسرع الشعب الفرنسي في إدانة الأنشطة الإرهابية، ويعد الموقع الجغرافي لفرنسا من العوامل التي تجعلها عرضة للإرهاب، باعتبارها ملتقى طرق أوروبا، وتتشرك في حدودها الممتدة مع العديد من الدول، لتسهل الطبيعة الجغرافية لتلك الحدود عبور الإرهابيين من الدول الأخرى.

ب - يمثل الإرهاب الانفصالي أهم أنماط الإرهاب في

Robert C. Gardner (Author); Red Brigades: The Story of Italian Terrorism, (1) Palgrave Macmillan, (1990).

فرنسا، وتقع أكثر الأنشطة الإرهابية في إقليمي بريتاني Bretayne، وكورسيكا Corsica، ويرجع ذلك للاختلافات الثقافية التي يمتاز بها كل إقليم من الأقاليم الفرنسية عن الأخرى، ويسود في الإقليمين اعتقاد بأن مواردهما تستنزف لصالح أقاليم الدولة الأخرى الأكثر تقدماً، كما يعاني كلا الإقليمين من معدلات البطالة العالية، ولقد اندلعت الأعمال الإرهابية في الإقليمين منذ السبعينيات، ويوجد في إقليم كورسيكا العديد من المنظمات الإرهابية، أهمها جبهة التحرير الوطني لكورسيكا، وحركة كورسيكا الفرنسية Corse، وحركة بعث كورسيكا، وحركة كورسيكا الإقليمية، وجيش التحرير الوطني لكورسيكا، واتحاد كورسيكا. كذلك يوجد في إقليم بريتاني العديد من المنظمات الإرهابية، أهمها جيش بريتون الجمهوري، ومجموعة العمل الثوري الدولي، والحزب الجمهوري البريتاني، وحركة الاستقلال الذاتي وعلى الرغم من إعلان ست جماعات انفصالية في كورسيكا عن موافقتها على وقف إطلاق النار في أواخر عام 1999، إلا أن العمليات الإرهابية غير المنتظمة استمرت ضد المنشآت الحكومية.

ج - بدأ ظهور اليمين الجديد اتجاهاً فكرياً حديثاً منذ نهاية الستينيات، حيث اتسم بالعنصرية والكراهية الشديدة للأقليات والأجانب، ما أدى إلى ارتكاب جماعات العنف لأعمالها الإرهابية ضد الأقليات في فرنسا، ولقد عملت تلك الجماعات على نشر أيديولوجية قائمة على فكرة تفوق العنصر الأوروبي، ويتمثل أهمها في الجبهة القومية، وجماعة المواجهة، والحركة القومية الاشتراكية، إلا أن أخطر المنظمات الإرهابية اليمينية هي منظمة الجيش السري، التي ارتكبت العديد من الأعمال الإرهابية ضد كبار الشخصيات الفرنسية أثناء أزمة الجزائر. كما ظهر في فرنسا بعض الجماعات اليمينية المتطرفة،

اعتقت فكر الفاشية الجديدة مثل اتحاد العمل القومي الأوروبي وتهدف تلك الجماعة إلى طرد المهاجرين، وهي المسؤولة عن الاعتداءات التي نفذت ضد المكاتب اليهودية ذات الصلة بإسرائيل.

(4) ظهرت المنظمات الإرهابية اليسارية في فرنسا منذ نهاية الستينيات أيضاً، وارتبطت بظهور منظمة العمل المباشر والتي تكوّنت من اندماج جماعة العمل الثوري الدولية والقوات المسلحة للحكم الذاتي الشعبي، وانضمَّ إليها بعض الجماعات اليسارية المتطرفة، التي عملت على مقاومة الأنشطة الاستعمارية الفرنسية، كذلك اهتمت المنظمة بمشكلة البطالة الفرنسية، ولذلك وجهت عملياتها الإرهابية ضد وزارة العمل وضد اتحاد العمال الفرنسي، كما سلكت اتجاهاً معادياً للولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل، ونفذت العديد من العمليات ضد مصالحها. وتتمثل أهم المنظمات اليسارية الفرنسية في الحركة المباشرة Direct، والمحطمون، وحركة 22 مارس، ومجموعة الشيوعيين الدوليين⁽¹⁾.

3 - الإرهاب في بريطانيا:

أ - يتصل الجانب الأكبر من العمليات الإرهابية التي تشهدها المملكة المتحدة بالمشكلة الأيرلندية⁽²⁾، ولذلك يتصف بكونه إرهاباً انفصالياً بدأ منذ أواخر القرن السادس عشر بهزيمة الأيرلنديين، وخضوعهم للتاج البريطاني، وبحلول القرن التاسع عشر سيطر على أيرلندا مشكلة العلاقات الداخلية بين البروتستانت والكاثوليك،

(1) Michae Dartnell (Author); Ultra Left Terrorism in France, Routledge; 1st edition, (1995), pp 213 - 214.

(2) Michael Hughes (Author); Ireland Divided: The Roots of the Modern Irish Problem, Palgrave Macmillan, (1994).

ومشكلة العلاقة مع بريطانيا، وتفاقت تلك المشكلات ما أدى إلى تنامي الاضطرابات العنيفة خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وبعد كفاح مستمر تمكن الأيرلنديون من عقد اتفاق مع الحكومة البريطانية عام 1921 تكوّنت بمقتضاه دولة أيرلندا الحرة، لكن المقاطعات الست الشمالية من أيرلندا ظلت خارج نطاق تلك الدولة، ومع تطور الأوضاع السياسية أعلن عن جمهورية أيرلندا الحرة عام 1949، إلا أن مشكلة أيرلندا الشمالية ظلّت قائمة، حيث أصرّ الأيرلنديون على استمرار كفاحهم حتى يتحقق لهم وحدة المقاطعات الست لأيرلندا الشمالية مع باقي جمهورية أيرلندا.

ب - تتمثل أهم المنظمات الإرهابية الأيرلندية في منظمة الجيش الجمهوري الأيرلندي (IRA)، وهي عبارة عن خلايا صغيرة، يراوح عدد أعضائها بين ثلاثة وخمسة أفراد، ومعظمهم من العمال أو الطبقة الوسطى، ولقد اتسم النشاط الإرهابي لتلك المنظمة خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين، بالميل لتوجيه ضربات عشوائية، وخاصة ضد النوادي الليلية والمحلات العامة ووسائل النقل، وكذلك ضد أفراد الشرطة، ولقد امتدّ نشاط عمليات الجيش الجمهوري الأيرلندي ليصل إلى داخل حدود جمهورية أيرلندا. كذلك تعد منظمة جيش التحرير الوطني الأيرلندي Irish Nationalist Liberation Army تنظيمًا شديد التطرف، يقوم أساساً على معاداة الإمبريالية، ويتصل بالاشتراكية العمالية، لكن نشاطها الإرهابي المتمثل في اختطاف الأطفال أفقدها التأييد الجماهيري، ولذلك فهي منظمة غير اجتماعية، لم تقم بأي دور لتحرير أيرلندا، وخاصة أن نشاطها تراجع في الفترات الماضية⁽¹⁾.

Jack McPherson (Author); The Irish Republican Army, Lancer Militaria, (1) (1979), pp 30 -31.

4 - الإرهاب في ألمانيا:

أ - شهدت ألمانيا الاتحادية ذروة العمليات الإرهابية في السبعينيات، إلا أن حدتها تراجعت خلال فترة الثمانينيات، وعلى الرغم من توحيد شطري دولة ألمانيا في نهاية 1990، لكن الظروف والدوافع التي أدت إلى ظهور الإرهاب واستمراره ما زالت قائمة حتى بعد تحقيق الوحدة، ولقد اختلفت توجهات الإرهاب بين يسار ويمين، حيث يهدف إرهاب اليسار إلى تغيير نظام المجتمع من رأسمالي إلى شيوعي مثالي، ولقد بدأت مقدمات الإرهاب اليساري منذ نهاية الستينيات من خلال مجموعات صغيرة من طلبة الجامعات الذين لم يكتفوا بالمظاهرات، ولكنهم بدأوا بأعمال إرهابية ضد العديد من الممتلكات والأفراد، وإذا كان ثمة تعاطف شعبي تجاه تلك الجماعات، إلا أن هذا التعاطف تضائل وبدأت مظاهر الرفض الشعبي بعد تزايد عمليات الاغتيال في عام 1975، وتستند المسوغات الفكرية لإرهاب اليسار في ألمانيا إلى أنهم يشكلون جزءاً من الحركة العمالية لتحرير دول العالم الثالث، وخاصة فلسطين، ولذلك أعلنت الجماعات الإرهابية اليسارية الحرب على ألمانيا التي تعد من حلفاء القوة الإمبريالية العظمى، ومن ثم توجه الأنشطة الإرهابية إلى القوات والمنشآت الأمريكية في أوروبا. وتتمثل أهم منظمات إرهاب اليسار في جماعة الجيش الأحمر Red Army Faction - RAF، التي بدأت أنشطتها عام 1968، وكذلك تكوّنت منظمة الخلايا الثورية Revolutionärer Zomb - RZ عام 1973، وتتركز أنشطتها في عمليات الشغب والاعتداءات اليسيرة، كما ظهرت جماعة بادر ماينهوف في أواخر الستينيات معتتقة الفكر النازي، إلا أن لها علاقات تعاون في مجالات عملها ببعض المنظمات، ومنها الجيش الأحمر الياباني⁽¹⁾.

(1) Rolf Tophoven (Author); German Response to Terrorism, Monch (Bernard & Graefe Verlag GmbH & Co. KG, (1995), pp 22 - 23.

ب - وقد ظهر إرهاب اليمين في ألمانيا الاتحادية نتيجة لظهور إرهاب اليسار، إلا أنه يختلف عنه في أهدافه وأسلوبه، فإن إرهاب اليمين لا يهدف إلى تغيير المجتمع وإقامة نظام شيوعي متحرر من روابط السلطة، ولكنه يسعى إلى إقامة نظام ديكتاتوري، ولذلك لا يستهدف رموز السلطة، وإنما يختار ضحاياه من عامة الشعب، والواقع أن إرهاب اليمين في ألمانيا الغربية أقل خطورة وضعفاً من إرهاب اليسار، إلا أنه يستمد جذوره من الحزب الوطني الديموقراطي NPD الذي يمثل اليمين المتطرف، الذي يعاني من ضعف شديد، وكذلك جماعات النازي الجديد، ومنها جماعة Hepp Hexel التي تعادي الولايات المتحدة الأمريكية وقامت بتنفيذ العديد من العمليات ضد قواتها الموجودة في ألمانيا، ولقد تنامت عمليات اليمين الإرهابي بعد الوحدة الألمانية نظراً لتزايد معدلات البطالة، وتزايد الشعور المعادي للأجانب العاملين في ألمانيا، وتحول هذا الشعور المعادي إلى عمليات عنف ضدهم واغتيال.

5 - الإرهاب في أسبانيا:

أ - الإرهاب الانفصالي هو نمط الإرهاب الأساسي في أسبانيا⁽¹⁾، ويتمثل ذلك في منظمة إيتا الانفصالية (منظمة تحرير الباسك)، أخطر المنظمات وأقواها وتسعى إلى تحقيق انفصال إقليم الباسك عن أسبانيا، وإقامة دولة الباسك المستقلة، ولقد ظهرت منظمة (ETA)⁽²⁾ في نهاية الخمسينيات وبدأت العمل المسلح عام 1961، وتزايد نشاطها عام 1975، ولقد كان ظهورها بسبب الطابع الاستبدادي لنظام حكم الجنرال فرانكو، ورغم ما تعرضت

(1) Mary Vincent (Author); Spain, 1833-2002: People and State, Oxford University Press, USA, (2008), pp54- 55.

(2) إيتا (ETA) هي اختصار Euskadi to Askatasuna، وتعني بلاد الباسك والحرية.

له منظمة إيتا من انشقاقات وخلافات داخلية، إلا أن أهدافها ظلت ثابتة وتمثلت في استقلال إقليم إلباسك وتوحيد مقاطعاته السبع في دولة واحدة ذات اتجاهات اشتراكية، وتتكون المنظمة من جماعة طلابية معظمهم من الطبقة البرجوازية وإن كانت تضم بعض العمال.

ب - تتألف منظمة آيتا من جناحين أساسيين أحدهما عسكري والآخر سياسي⁽¹⁾، وبصفة عامة لا تتمتع المنظمة بالتأييد الجماهيري المحلي، رغم ما تزعمه بأنها تمثل كل الأمة، وتعتنق المنظمة نظرية ثورية ذات جذور اشتراكية، بينما كانت تصرفاتها ومواقفها تعكس التوجهات الانفصالية، ولقد بلغت الأنشطة الإرهابية للمنظمة ذروتها خلال الفترة من عام 1978 وحتى عام 1980، حيث استهدفت خلالها رجال الشرطة والحرس المدني وكبار قادة الجيش، وكذلك حركة السياحة في أسبانيا وخاصة الشواطئ والفنادق، وتعتمد المنظمة مادياً على التبرعات الاختيارية التي يقدمها سكان إقليم إلباسك المتعاطفين مع المنظمة، أو من خلال عمليات الابتزاز والسطو على البنوك.

ج - بدأت منظمة آيتا تعاني من الضعف والوهن منذ أوائل الثمانينيات، وخاصة بعد الحد من حرية حركتها داخل فرنسا، وكذلك نجاح السلطات الأسبانية في إلقاء القبض على العديد من أعضاء المنظمة وقياداتها، ورغم إعلان المنظمة عن وقف عملياتها الإرهابية في أواخر عام 1999، إلا أنها نفذت حملة تفجير

Wayne Anderson (Author); The Eta: Spain's Basque Terrorists, Rosen (1) Publishing Group; Library Binding edition (2002), p11. And Mark Kurlansky (Author); The Basque History of the World: The Story of a Nation, Penguin (Non-Classics); Reprint edition ,(2001), 3rd & 4th chs.

واغتيالات أسفرت عن مقتل 23 فرداً وإصابة العشرات، واستهدفت رجال الشرطة والساسة ورجال الأعمال، وكذلك المناطق التجارية.

رابعاً: الإرهاب في روسيا:

1 - بعد ثورة لينين على نظام الحكم القيصري عام 1917 أنشأ البوليس السياسي السري، أو التشيكا Cheka، والذي يعد من أقوى أجهزة إرهاب الدولة، وأكثرها فاعلية وعنفاً في القرن العشرين، ولقد تحوّل بعد ذلك إلى جهاز الكي جي بي KGB، وبنهاية عام 1922 كان أسلوب لينين لمواجهة الثورة المضادة الداخلية هو الإرهاب العنيف حتى وفاته عام 1924، ومع وصول ستالين للحكم لم يحدث تغيير في مجال ممارسة إرهاب الدولة، سواءً داخلياً أو خارجياً، إلا أنه انحسر في الممارسة السرية فقط. ولقد ظل وجود عناصر المخابرات وجهاز الـ KGB قائماً وداعماً لكل الأنشطة القمعية العنيفة خارج الاتحاد السوفيتي، وبخاصة في الدول الغربية، ولقد ثبت تورط البعثات الدبلوماسية للاتحاد السوفيتي في عمليات إرهابية بأستراليا وكذلك كان للشيوعيين دور هام في حرب الهند الصينية وأيضاً في حرب التحرير الجزائرية⁽¹⁾.

2 - كان للتنافس الدولي أثره الفعّال في تحوّل مفاهيم الاتحاد السوفيتي السياسية، ما أجبر خروشوف عام 1956 على تعديل تلك المفاهيم، لتجنب المواجهة مع القوى العظمى والكبرى، وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية الأمريكية، ولقد كان لبريجنيف الذي تولى السلطة بعد خروشوف التوجهات عينها، وكان المحرك الرئيسي للسياسة السوفيتية هو البحث عن النفوذ، وتزامن تحوّل السوفيت

(1) Viacheslav Ivanovich Katamidze (Author); KGB and the Secret Services of the USSR, 1917-1991, Spellmount Publishers, (2003), pp 76 -77.

الإستراتيجي مع ما تكبّده الدول الغربية من هجمات إرهابية، تتوافق مع مضمون الأيديولوجيات السوفيتية وممارساتها.

3 - في عام 1964 أعلن جريتشكو A. Grechko وزير الدفاع السوفيتي أن بلاده سوف تواصل مساعدة حركات التحرر في نضالها ضد الاستعمار، لأن تلك الحرب عادلة، وبذلك تكون الإستراتيجية السوفيتية خلال تلك المرحلة قد هدفت إلى إحداث أكبر خسائر ممكنة في الدول الغربية والولايات المتحدة الأمريكية، على أن يكون ذلك بديلاً عن المواجهة المباشرة مع تلك الدول، ولذلك وقعت العديد من المعاهدات مع الدول حديثة الاستقلال، ومن أبرزها كوبا، إلا أن سياسة الاتحاد السوفيتي كانت تقوم أساساً على الدعم المستتر للأنشطة والعمليات الإرهابية الخارجية، ولقد تورط جهاز GRU في الأنشطة السرية وإثارة الاضطرابات الاقتصادية التي تؤدي إلى أحداث إرهابية وتخريبية، وكذلك تركّز نشاطها في محيط النقابات العمالية وتدريب عناصرها على عمليات الاغتيال والتخريب وحرب العصابات في إطار النضال الوطني. أما جهاز KGB فقد كان هدفه أساساً توسيع دائرة نشاطه ليشمل دعم وتعزيز المنظمات الإرهابية وجماعات حرب العصابات.

4 - في بداية عام 1976 توثقت صلة الاتحاد السوفيتي بالعديد من العناصر الإرهابية الأوروبية، ومنها منظمات الألوية الحمراء ومنظمة الجيش الجمهوري الأيرلندي IRA ومنظمة آيتا الانفصالية ETA ومنظمة جيش التحرير التركي TKA، وتوثقت كذلك، بالعديد من منظمات الكفاح المسلح وعناصره، ومنها منظمة التحرير الفلسطينية ومنظمة الجيش الأحمر الألمانية، ومع انهيار الاتحاد السوفيتي وتفككه تأثرت تلك الصلات، في حين بدأت روسيا تواجه العديد من المشكلات والصراعات الداخلية، وبخاصة حرب

شمال القوقاز والتي تفجرت منذ عام 1994 وراح ضحيتها أكثر من 80 ألف فرد، وكان سببها رفض قادة الشيشان الانضمام للاتحاد الروسي في آذار/مارس 1992، وكان أبرز الدوافع الشيشانية هو توحيد جمهوريات شمال القوقاز في دولة إسلامية موحدة، ولتحقيق ذلك الهدف اختاروا طريق الجهاد، وانطلق الصراع المسلح بين الجانبين وشهدت الفترة من 14 آب/أغسطس وحتى 13 أيلول/سبتمبر 1999 العديد من التفجيرات العنيفة في العاصمة الروسية، أودت بحياة أكثر من 300 فرد، ثم استمر الصراع بعد ذلك بين الجانبين ونفذ كلاً منهما العديد من عمليات العنف والعنف المضاد وما زالت تلك الأعمال مستمرة.

القسم الثالث

أشكال الإرهاب وعوامل إنتشاره

أولاً: تعدد أشكال الإرهاب:

تعددت أشكال العمليات الإرهابية وتأثرت بتطور وسائل تنفيذها من عمليات الاغتيال والقتل بالسيوف القصيرة على يد أفراد إلى عمليات التفجير بالطائرات كما في أحداث نيويورك وواشنطن في 11 أيلول عام 2001⁽¹⁾.

(1) حول هذا الموضوع راجع، مصلح الصالح، ظاهرة الإرهاب المعاصر طبيعتها وعواملها واتجاهاتها. الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 2002.

1 - الاغتيالات: عرفت الظاهرة الإرهابية صورة الاغتيالات

التي تعددت وسائل تنفيذها وتطورت عبر العصور ابتداء من اغتيال يوليوس قيصر في قلب ميدان كوري بروما حتى اغتيال هنري الرابع وسادي كورنو والقيصر الاسكندر الثاني في روسيا والملك الاسكندر ملك يوغوسلافيا إلى أشهر عمليات الاغتيال السياسي في القرن العشرين ومن أهمها حادثة اغتيال الأمير رودولف ولي عهد النمسا التي ارتكبتها إرهابي صربي وكانت سبباً لاشتعال الحرب العالمية الأولى، واغتيال الرئيس الأمريكي جون كينيدي في الستينيات. كما استخدمت في عمليات الاغتيالات العبوات الناسفة كما في حالة اغتيال عصابة شترن اليهودية للكونت السويدي فولك برنادوت الوسيط الدولي في الصراع العربي الاسرائيلي في 17 أيلول/سبتمبر عام 1948، وكما في اغتيال راجيف غاندي على يد المتطرفين التاميل في عام 1987⁽¹⁾.

كما طوّرت بعض الدول، خاصة إسرائيل وسائل تنفيذ عمليات الاغتيالات باستخدام الطائرات والصواريخ الموجهة كما في عملية اغتيال زعيم حركة الجبهة الشعبية الفلسطينية مصطفى أبو علي في آب/أغسطس عام 2001 والشيخ احمد ياسين وغيرها من الاغتيالات لنشطاء وقيادات الانتفاضة الفلسطينية الثانية. كما استخدمت بعض الدول الأسلحة البيولوجية في تنفيذ اغتيالاتها السياسية وهي عمليات إرهابية من منظور القانون الدولي ومنها عملية اغتيال المخابرات السوفيتية للزعيم والمعارض الأوكراني ستيفان بانديرا بحقنه بمواد سامة، والمحاولة الفاشلة التي حاول الموساد الإسرائيلي ارتكابها ضد المتحدث باسم حركة حماس بالأردن

Suchitra Dutta (Author); Political Assassinations and International Politics (1) (Cass Series on Political Violence), Routledge; 1st edition, (2007), 2nd ch.

خالد مشعل في 25 أيلول/سبتمبر عام 1997. كما استخدمت في عمليات الاغتيال الإرهابية الوسائل التقليدية⁽¹⁾.

كما استخدم الإرهابيون أسلوب القتل العشوائي بالأسلحة النارية أو بالأدوات الحادة كما حدث بالجزائر، ومنها أيضاً المذبحة التي ارتكبتها المستعمر اليهودي المتطرف باروخ غولد شتاين داخل الحرم الإبراهيمي الشريف بمدينة الخليل التي راح ضحيتها 63 فلسطينياً وأصيب 300 آخرين.

2 - المذابح البشرية الجماعية؛ ويطلق عليها أحياناً

عمليات الإبادة البشرية وهي لا توجّه ضد فرد معين إنما تمارس ضد مجموعات بشرية كبيرة الحجم من قبل تنظيمات إرهابية وعسكرية متطرفة أو أجهزة تابعة للدولة. واستخدمت في تنفيذها جميع وسائل القتال التي عرفها العالم، فاستخدمت الثورة الفرنسية في عهد روبيسبير السيوف والآلات الحادة في قطع رأس 140 ألف فرنسي. ومارس المهاجرون الأوروبيون في أمريكا الشمالية عمليات إبادة بشرية ضد الهنود الحمر بالأسلحة النارية التقليدية، بينما استخدمت المنظمات الصهيونية قبل نشأة دولة إسرائيل الأسلحة النارية والمدفعية الرشاشة والمواد شديدة الانفجار (ومنها مادة تي أن وكفر قاسم وقانا في لبنان⁽²⁾)، وهي نفسها الوسائل التي استخدمها

-
- (1) حول الاغتيالات الإسرائيلية وأساليبها راجع: اهارون كلاين، حساب مفتوح، الجزء الثاني. وكشف المؤلف النقاب عن أن «الموساد» هو الذي قام بتصفية القيادي في الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين الشهيد وديع حداد عام 1978 بواسطة شوكلاته مسمومة.
- (2) للمزيد حول المجازر التي نفذتها إسرائيل راجع ملفاً كاملاً في موقع العربية نت على الرابط التالي:

www.alarabiya.net/articles/2006/07/30/26180.html

الصرّب في مذابح الإبادة البشرية ضد مسلمي البوسنة والهرسك في منتصف القرن العشرين وهو ما تكرر أيضاً في التسعينيات من القرن العشرين ومنها أيضاً مذابح رواندا وبوروندي. أما الاتحاد السوفيتي السابق في عهد ستالين فاستخدم مواد شديدة الانفجار لإبادة أقليات التبر والشيشان والقرقيز في القوقاز، واستخدم أيضاً أسلوب الترحيل الاجباري إلى المناطق الباردة في سيبيريا. كما استخدمت بعض الدول في تنفيذ عمليات الإبادة البشرية الجماعية المواد الكيماوية والبيولوجية على غرار ما أقدمت عليه بعض الدول في الحرب العالمية الأولى والثانية كاليابان التي ألقت قنابل بيولوجية على مدينة ناناكينج الصينية، بينما استخدمت الولايات المتحدة القنبلة النووية لأول مرة في التاريخ ضد مدينتي هيروشيما وناكازاكي في آب عام 1945 ما أدى إلى مصرع 195 ألف مدني. وتعتبر عمليات فرض عقوبات جماعية أو حصار سكان إقليم معين أثناء الصراعات المسلحة احد أنماط عمليات الإبادة البشرية.

3 - اختطاف واحتجاز الرهائن: وتعتبر إحدى أهم صور

العمليات الإرهابية التي عرفها العالم. ويعرف هؤلاء الخاطفون في القانون الدولي بإسم القراصنة، فخاطفو الطائرات يطلق عليهم قراصنة الجو، بينما خاطفو السفن يطلق عليهم قراصنة البحر. وكان أول حادث اختطاف لطائرة مدنية في بيرو عام 1930. ومنذ بداية الستينيات اشتدت معاناة المجتمع الدولي من هذه الظاهرة التي اعتبرت أخطر عمليات الإرهاب⁽¹⁾. وشهدت أوروبا عمليات اختطاف عديدة للطائرات بين شرقها وغربها في هذه الفترة في إطار الحرب الباردة، حيث قامت بتنفيذ هذه العمليات منظمات مدعومة من

(1) راجع في ذلك يحيى أحمد البنا، الإرهاب الدولي ومسؤولية شركات الطيران. الإسكندرية: منشأة المعارف، 1994، ص 29.

مخابرات تلك الدول. وقامت بعض الدول أو احد أجهزتها بارتكاب هذه الجريمة كما فعلت فرنسا في عام 1956 عندما أقدمت على اختطاف طائرة مدنية ترفع العلم المغربي وعلى متنها خمسة من قادة الثورة الجزائرية كانوا في طريقهم إلى الرباط للاشتراك في مؤتمر يضم ممثلين عن الحكومة الفرنسية نفسها للبحث عن حل للقضية الجزائرية، واختطاف إسرائيل لطائرة لبنانية في آب عام 1973 وأخرى ليبية في شباط عام 1986. كما قام مواطنون عاديون من عدة دول لهم دوافع سياسية معينة باختطاف الطائرات للتعبير عن آرائهم وقضاياهم ومن هؤلاء المواطنين المصري الذي اختطف في عام 1998 طائرة مصرية إلى ليبيا للتعبير عن امتعاضه من سياسة الولايات المتحدة إزاء المنطقة وإزاء ليبيا، واختطاف مجموعة من الشباب السعودي لطائرة سعودية في عام 2001 والتوجه بها إلى العراق للتعبير عن تضامنهم معه. كما شملت عمليات الاختطاف السفن أيضاً مثل اختطاف سفينة اكيلى لاورو في بورسعيد بمصر على أيدي نشطاء فلسطينيين في عام 1985. وكان هذا العمل وفقاً للقانون الدولي عملاً إرهابياً بالرغم من أنهم لم يتعرضوا بالأذى للمحتجزين، بل كانت لهم مطالب محددة وهي إطلاق سراح بعض النشطاء الفلسطينيين من السجون الإيطالية والإسرائيلية وترحيلهم إلى تونس. وهذا النوع من العمليات (الاختطاف) يهدف إلى حصول الخاطفين على مطالب معينة أو الابتزاز للحصول على فدية أو خدمات معينة أو إطلاق سراح سجناء، وهو ما تمارسه بعض القبائل اليمانية فيما يعرف بظاهرة الاختطاف ضد السياح الأجانب للضغط على الحكومة لإطلاق سراح بعض السجناء أو تقديم خدمات معينة لبعض المناطق النائية، وهو ما مارسته أيضاً حركة توباك امارو في بيرو عندما احتجزت أكثر من 500 شخص في منزل السفير الياباني في العاصمة ليما في 17 أيلول/سبتمبر عام 1996 حتى 22 نيسان

/ أبريل عام 1997 وطلبت من الحكومة إطلاق سراح بعض السجناء من عناصر الحركة المقبوض عليهم مقابل الإفراج عن الرهائن. كما فعلت الأمر نفسه في الفيليبين جماعة أبو سياف التي اختطفت في حزيران عام 2001 مجموعة من السياح الأجانب ومسؤولين فيليبينيين للمساومة عليهم لتحقيق بعض أهدافها ومن أهمها فك حصار الجيش الحكومي على معاقل الحركة. وهذا الأسلوب مارسه أيضاً حركات سياسية كما في حالة الحركة الكولومبية الثورية وحركة 19 أيلول وحركة الدرب المضيء في أمريكا اللاتينية.

4 - التفجيرات من العبوات الناسفة إلى الطائرات:

تطورت هذه الظاهرة كإحدى أهم صور العمليات الإرهابية في العالم بتطور أساليب تنفيذها من أسلوب زرع القنابل والوسائل الملقومة إلى زرع المتفجرات إلى استخدام السيارات الملقومة وصولاً إلى استخدام الطائرات في إحداث تفجيرات هائلة كما في أحداث واشنطن ونيويورك في أيلول/سبتمبر عام 2001. وكان أول استخدام للقنبلة في العمليات الإرهابية من جانب الثوار الأيرلنديين في العقد الثامن من القرن التاسع عشر وأصبح استخدام المتفجرات أو العبوات الناسفة التي يتم تفجيرها بالتحكم عن بعد وسيلة مفضلة للإرهابيين حالياً في تنفيذ عملياتهم، وتستخدم على نطاق واسع لسهولة استخدام المتفجرات والحصول عليها وكفاءة استخدامها من حيث قوة الانفجار وعدد الضحايا المحتملين. ولقد مورست هذه الوسيلة أيضاً ضد وسائل النقل، خاصة الطائرات كما في تفجير طائرة بان أمريكان في كانون الأول/ديسمبر عام 1988 وتفجير مركز التجارة العالمي في نيويورك في 26 شباط/فبراير عام 1993 وحادث تفجير مبنى الفيدرالي في أوكلاهوما سيتي في 19 نيسان/أبريل عام 1995. والعبوة الناسفة التي انفجرت في حديقة سننتينال في

أتلانتا بالولايات المتحدة في تموز/يوليو عام 1997 وتفجير سفارتي الولايات المتحدة في تنزانيا وكينيا في آب/أغسطس عام 1998 التي راح ضحيتها 257 شخصاً. ومورست هذه الوسيلة ضد منشآت ومبانٍ حكومية وضد أشخاص كما في انفجاري مدينة الخبر في السعودية في حزيران/يونيو 1996 وضد السفارة المصرية في باكستان في 19 كانون الثاني عام 1995 وضد وسائل النقل البرية كمترو أنفاق باريس في 25 تموز/يونيو 1995، واستخدم هذه الوسيلة أفراد وتنظيمات إرهابية متعددة. وتطورت وسائل تنفيذ هذه التفجيرات من استخدام القنابل والعبوات الناسفة والمتفجرات والسيارات الملقومة إلى استخدام الطائرات في تفجير مركز التجارة العالمي في نيويورك وجناح من مبنى البننتاغون الأمريكي في واشنطن⁽¹⁾.

5 - عمليات التخريب: تطورت هذه العمليات أيضاً بتطور وسائل تنفيذها والتكنولوجيا المستخدمة فيها من أعمال الحرق وإشعال المواد الحارقة لتخريب المنشآت كما في حريق القاهرة عام 1951، إلى تفجير قطارات أو اتوبيسات أو منشآت حكومية. وتعد عمليات التخريب أكثر عمليات الإرهاب انتشاراً في العالم وشهدتها أوروبا في مرحلة الحرب الباردة على أيدي تنظيمات الألوية الحمراء في إيطاليا التي وقع فيها في الفترة 1981 - 1986 حوالي 1100 عملية تخريب، ومن أشهر تلك العمليات أحداث بيانسافونتا في مدينة ميلانو في 12 كانون الأول/ديسمبر عام 1969. والعمليات التي قامت بها منظمة بادرماينهوف في ألمانيا ولواء الغضب البريطانية والعمل المباشر الفرنسية، وكانت عمليات تخريب واسعة النطاق ضد المرافق العامة للدولة. وكذلك ما تمارسه

(1) للمزيد راجع: «خطف الطائرات: بين القانون الدولي والأمن الدولي: مجلة الدفاع الوطني، الرياض، العدد 125، 2002.

حتى الآن حركة آيتا ضد المصالح الحكومية الأسبانية، وما يمارسه الجيش الجمهوري الايرلندي في بريطانيا وعمليات التخريب التي قامت بها الجماعات اليمينية والعنصرية في أوروبا ضد الأقليات الأخرى ومنها ما مارسته التنظيمات النازية والفاشية ضد الأكراد والأتراك والمسلمين⁽¹⁾.

وقد تحولت منذ الستينيات عمليات التخريب من عمليات هدفها بث الذعر والتخويف إلى عمليات تهدف إلى التدمير الكامل وإيقاع الخسائر الكبيرة بقصد التأثير على القرار السياسي للحكومات مثل العمليات التي قامت بها منظمة الدرب المضيء في بيرو في الفترة من 1980 - 1995، وأدت إلى خسائر قدرت بنحو 25 مليار دولار، ومنها أيضاً التفجيرات التي شهدتها الولايات المتحدة سواء في عام 1993، وصولاً إلى تفجيرات مركز التجارة العالمي والبنتاغون في 11 أيلول/سبتمبر عام 2001. ولقد مارست عمليات التخريب الشاملة أيضاً، إلى جانب التنظيمات الإرهابية، مخابرات بعض الدول أو احد أجهزتها وتصنف على أساس أنها أعمال إرهابية (إرهاب دولة) ومنها تدمير الطائرات العسكرية الإسرائيلية للطائرات المدنية اللبنانية في عام 1968 والعمليات اليومية التي تمارسها قوات الاحتلال الإسرائيلي من تدمير منازل الفلسطينيين وممتلكاتهم ومزروعاتهم في انتهاك لاتفاقيات جنيف في شأن التعامل مع المدنيين الخاضعين للاحتلال، والتي يعد انتهاكها وفقاً للقانون الدولي احد صور أعمال الإرهاب الذي تمارسه الدولة القائمة بالاحتلال⁽²⁾. كما تحولت إستراتيجية

Qin Xingda, International Terrorism: New Trends, Contemporary International Relations, Vol 8, N° 2, (1998). (1)

Gray, Israel At 40: A state Under Siege, The Globe and Mail, 18 June 1988, p. D1. & P. Sederberg: Defining Terrorism, Schechter and M. Slann, Violence and Terrorism, Guilford: The Dushkin Publishing Group, Inc., (1993), p.7. (2)

عمليات التخريب الإرهابية في عقد التسعينيات إلى إستراتيجية الإنهاك المستمر للخصم والأضرار العام كسلسلة العمليات المتتالية التي نفذت في التسعينيات ضد المصالح الأمريكية سواء داخل أو خارج الولايات المتحدة. وحدث تطور أيضاً في هذا النوع من العمليات باستخدام مواد كيميائية وبيولوجية مثل عملية نشر غاز السارين في أنفاق طوكيو التي بثت الذعر والخوف في العالم من الإرهاب البيولوجي والكيميائي. وقد تزايد الخوف من هذا النوع من الإرهاب بعد استخدام الجمرة الخبيثة في الولايات المتحدة عقب أحداث 11 أيلول، خاصة أن المواد البيولوجية والكيميائية سهلة الاستخدام من قبل العناصر الإرهابية كما انه لا يصعب الحصول عليها، وتتميز بقدرتها العالية على التدمير والانتشار. وغالباً ما تؤدي عمليات التخريب إلى خسائر فادحة قدرتها في عام 1998 الوكالة الأمنية اليابانية بحوالي 100 مليار دولار للسنوات الثماني الأولى من عقد التسعينيات.

ثانياً: عوامل انتشار الإرهاب:

يمثل الإرهاب شكلاً خاصاً من أشكال العنف. فعند محاولة فهم ظاهرة الإرهاب من الصعب تفسير انتشارها بالاستناد إلى عامل واحد أو بإرجاعها إلى سبب وحيد. لكن ثمة مجموعة من العوامل والأسباب التي تختلف أوزانها النسبية من مجتمع لآخر. ويمكن ذكر أربع مقدمات موجزة حول هذه المسألة: **الأولى:** تتداخل الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية لأية ظاهرة ومنها ظاهرة الإرهاب. كما يصعب في كثير من الأحيان الفصل بين الجوانب الداخلية والجوانب الخارجية للظاهرة. **الثانية:** في رصد ظاهرة الإرهاب علينا أن نميز بين العوامل التي أوجدت الظاهرة والعوامل التي أدت إلى استمرار وتصاعد هذه الظاهرة. **الثالثة:** تتعدد وتتوَع وتباين البواعث التي تقف خلف حوادث الإرهاب ويصعب

تصنيفها أو تقسيمها بشكل دقيق يستوعب كل حالات الإرهاب.

فالبواعث قد تكون سياسية ومؤسسية تدور حول مشكلة الديمقراطية وعملية التحوّل السياسي في المجتمع. وقد تكون الظروف الاجتماعية كمشكلة البطالة والامية والجهل والتهميش الاجتماعي.. أو اقتصادية أو تاريخية متعلّقة بالطائفية العرقية أو الدينية أو الثقافية، أو قد تكون شخصية فهناك أشخاص اختطفوا طائرات هرباً من أحكام قضائية أو فراراً من بعض الملاحقات الأمنية، أو تخلصاً من التمييز العنصري أو الظلم الاجتماعي أو تبرماً من مستوى المعيشة في بلد معين. وساهم في تزايد هذا النوع من النشاط الإرهابي مجموعة من العوامل المساعدة منها سرعة عناصره في التحرك والافتقار إلى آليات دولية يمكنها أن تحد من ذلك كما أنها لم تجد صعوبة في الحصول على السلاح. الرابعة: تتعدّد السمات التي جعلت من الجريمة الإرهابية ظاهرة عالمية بشرية تتجاوز حدود المكان والزمان والحدود الجغرافية والأبعاد الثقافية لتتداخل مع متغيرات النظام العالمي على كافة المحاور سواءً من حيث التخطيط لها أو تنفيذها أو آثارها وعواقبها. وأصبحت الظاهرة تتحرك بشكل متزامن وتنتقل من دولة إلى أخرى وتهدأ في ساحة لتنفجر في أخرى⁽¹⁾.

(1) وهذا ما جعل خبير الإرهاب الدولي الأمريكي مارفن ستروين يطلق تحذيراته باتساع نطاق الإرهاب في العالم بحلول الألفية الثالثة. وهذا التحذير لم يأت من فراغ إذ تنتشر التنظيمات الإرهابية في مناطق مختلفة من العالم في أوروبا وآسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية وأمريكا الشمالية وأستراليا، إضافة إلى انتشار شبكات دعم الإرهاب على ساحات دول مختلفة وارتباطها بتجارة السلاح والمخدرات وجماعات الجريمة المنظمة. فهناك أكثر من 300 منظمة إرهابية في 60 دولة في العالم وهناك 40 دولة تستضيف عناصر إرهابية، وأوروبا وحدها فيها 200 منظمة إرهابية وفي عام 1995 فقد وقعت عمليات إرهابية في 91 دولة في العالم. مارفن ستروين، الإرهاب عام 2000، ص ص 41-42.

كما شهدت الجريمة الإرهابية تصاعداً في مستويات العنف المستخدم في ارتكابها وتعدداً في أشكاله. وأصبح من الواضح أن موجة الإرهاب التي اجتاحت العالم قد تصاعدت إلى مستويات تشهد خلالها بعض الدول عمليات كبيرة تكاد تكون شبه عسكرية⁽¹⁾.

وهكذا يمكن القول أن الظاهرة تطوّرت بشكل غير مسبوق بمختلف مستوياتها سواء إرهاب أفراد أو إرهاب جماعات أو إرهاب دولة، بحيث صارت أقرب إلى الظاهرة العالمية أو الكونية التي لا يكاد يخلو منها مجتمع حديث أو تقليدي. فقد شملت هذه الظاهرة دولاً رأسمالية متقدمة مثل الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان.. الخ، كما انتشرت في دول أوروبا الشرقية كما في البلقان، وروسيا، ويوغوسلافيا السابقة، كما أصابت دول العالم الثالث مثل الهند وباكستان والفلبين وكمبوديا وسريلانكا وكثيراً من الدول الأفريقية والعربية كالصومال ورواندا وبوروندي وسيراليون، والجزائر ومصر والسعودية ولبنان، .. إضافة إلى دول البحر الكاريبي وعدد كبير من دول أمريكا اللاتينية. وهكذا ضربت الظاهرة دولاً ديمقراطية وأخرى غير ديمقراطية. والأمر الخطير ليس فقط في تصاعد مستويات الظاهرة، وإنما أيضاً في تورط بعض الدول بشكل مباشر أو غير مباشر في التخطيط لها وفي تنفيذها بحيث أصبح الإرهاب أحياناً وسيلة للتعامل بين الدول وإدارة علاقاتها الدولية بصورة أو بأخرى. ويمثل الإرهاب تفاعلاً بين مجموعة من المتغيرات أهمها، نمط فكري معين يتسم بالتطرف

(1) ومن هذا القبيل عمليات منظمة الدرب المضيء في البيرو التي أودت بحياة 130 ألف شخص وكلفت البيرو 25 مليار دولار خسائر منذ عام 1980، وحتى نهاية 1995 فقط. وفي الوطن العربي، خاصة الجزائر حدثت عمليات إرهابية شبه عسكرية في عقد التسعينيات أدت إلى مصرع أكثر من 100 ألف شخص وفقاً لإحصائيات مؤتمر وزراء الداخلية العرب.

سواء كان دينياً أو أيديولوجياً، ووجود التنظيم المعبر عن كل من النمط الفكري وحركة الإرهاب، ثم ظرف اجتماعي معين. والنمط الفكري الذي يمثل وقود الإرهاب يتسم بالتطرف والتشدد. هذا النمط الفكري يظهر في تنظيمات تعبر عن طبيعته سواءً كان دينياً أو أيديولوجياً أو ثقافياً... الخ، مستندة على الفكر الذي تقوم عليه كعقيدة بالنسبة لها. وهذا التنظيم المغلق يقوم على الهرمية والطبقة المغلقة وعدم الانفتاح على الآخرين وسيطرة الزعيم، إذ الآخرون إما معه أو ضده. ومن ثم يقوم هذا التنظيم بقمع الرأي والفكر المغاير، فضلا عن التنكيل بمن هو آخر. ويستطيع التنظيم الحصول على الدعم السياسي من بعض الدول أو التنظيمات الأخرى لوجود مصالح مشتركة فضلا عن الدعم المالي. أما ظرف اجتماعي فهو يعمل على إيجاد البيئة المناسبة لتبلور هذا الفكر وانتشاره، وقد يكون تحولات اقتصادية أو اجتماعية عميقة أو حتى سياسية.. وقد يكون نابعاً من البيئة الخارجية كهزيمة عسكرية مثلاً.

وهناك مجموعة من العوامل تساهم في استمرار هذه الظاهرة ومنها ما يتعلق بكيفية تعامل الدولة والمجتمع مع هذه الحركات الإرهابية أو المتطرفة الوليدة وكذلك تعامل مثل هذه التنظيمات مع المجتمع والدولة. ففي بعض الحالات نجد أن الدولة تجاهلت هذه التنظيمات أو دخلت معها في تحالفات سياسية أو عسكرية أو قدمت لها الدعم المالي والسياسي في بدايتها. ومن ناحيتها فهذه التنظيمات قد تتعامل مع المجتمع من خلال أسلوب النفس الطويل والتغلغل في أعضائه ومؤسساته وقد تتبنى بعض القضايا الاجتماعية لكسب تعاطف أفراد المجتمع معها.. الخ.

ومن هذه العوامل أيضاً كيفية تعامل التنظيمات الإرهابية مع البيئة الدولية وما تسمح متغيراتها الأخرى من التكنولوجيا المتقدمة

في الاتصال والسلاح، ومن وجود تنظيمات الجريمة المنظمة والتنظيمات الإرهابية الأخرى التي تتعدد أهدافها وأفكارها، ومن وجود بعض الدول التي تعد أراضيها بيئة صالحة لدعم الأنشطة الإرهابية سواء كان دعماً معنوياً بالإيواء أو دعماً سياسياً أو دعماً فنياً كالتدريب أو مادياً كتقديم أموال وذخيرة وسلاح.. وهكذا تتعدد العوامل المفسرة لهذه الظاهرة⁽¹⁾.

1 - الإرهاب والاستخدام السياسي في الصراعات

الدولية: تصاعد الإرهاب في العالم منذ الستينيات، وجرى تفسيره من جانب الخبراء والأكاديميين على أنه جزء من معارك الصراع بين الغرب والشرق بأساليب أخرى، سُميت الحرب بالوكالة في بعض الأحيان. فالتنظيمات الإرهابية الماركسية والفوضوية وأنصار مذهب العدمية التي تشترك في رفض السلطة القائمة، كانت في غالبيتها ذات طابع يساري وحظي بعضها بدعم مستتر من موسكو ومن الدول الشيوعية أو الاشتراكية التي هدفت إلى نشر الفوضى في الدول الغربية. كما قامت الدول الغربية أيضاً بمساعدة وتجنيد العديد من التنظيمات الإرهابية التي وجهت أعمالها ضد الدول الاشتراكية⁽²⁾.

كما اتخذت بعض الدول من تلك الظاهرة وسيلة ضمن أدوات

(1) Walter Reich (Author), Walter Laqueur (Foreword); *Origins of Terrorism: Psychologies, Ideologies, Theologies, States of Mind*, Woodrow Wilson Center Press; 1st edition, (1998), p 109.

(2) كان ذلك جزءاً من الصراع الدولي في الحرب الباردة ويفسر ذلك أن نسبة يعتد بها من العمليات الإرهابية أثناء مرحلة الحرب الباردة كانت وراءها مخبرات دول كبرى وصغرى حيث ظهر الإرهاب الذي يحارب الأيديولوجية السائدة في مجتمع ما كالشيوعية أو الرأسمالية أو لنشر مبادئ معينة كالفوضوية والاشتراكية. راجع: إدوارد هيرمن وجيرمي أو سليجان، الإرهاب أيديولوجية وصناعة ثقافية، ص ص 23 - 24.

سياستها الخارجية تجاه بعض الدول التي عانت من ظاهرة الإرهاب سواء من خلال إيواء العناصر الإرهابية في أراضيها وتقديم الحماية لهم، أو عبر المساعدات المالية أو السلاح والتدريب لمخططي ومنفذي العمليات الإرهابية. وتستخدم هذه الدول الجماعات الإرهابية كورقة ضغط سياسية ضد الدول التي تعاني من ظاهرة الإرهاب أو تستخدم هذه الجماعات في القيام بعمليات إرهابية عسكرية محدودة ضد بعض الدول⁽¹⁾.

2 - انتشار السلاح وسهولة الحصول على التقنيات

الحديثة: من أهم نتائج انتهاء الحرب الباردة انتشار تجارة السلاح على نطاق واسع، ومن ثم استفادت التنظيمات الإرهابية من وفرة السلاح في السوق بما في ذلك بعض الأسلحة عالية التقنية والتدمير. كما قدمت التقنية الحديثة وسائل جديدة للمتفجرات والتجهيزات الإلكترونية. وتغير تقنيات الاتصال ابتداء من محطات البث التليفزيوني ذات الدائرة المحددة ومحطات البث الإذاعي والفيديو والفاكس والهواتف المحمولة ووسائل التصنت وأجهزة الاستشعار عن بعد وأيضا الكمبيوتر والإنترنت والتقنيات الحديثة التي تساعد الإرهابيين على ارتكاب أكثر العمليات جراً وخطورة، إذ يتسم العصر بتقنية عالية في نوعيات السلاح المستخدم والمتوافر لدى الأفراد من حيث إنتاجه لكمية نيران عالية في وقت قياسي مع إمكانية إحداث أضرار كبيرة يصعب السيطرة عليها مثل الأسلحة الأوتوماتيكية والمتفجرات مع ما تتيحه الأخيرة من إمكانية إحداث دمار عن بعد وفي وقت لاحق لوجود الإرهابي بالمكان المستهدف، الأمر الذي يُسهّل من مهمته ويُمكنه من عدم الالتقاء بضحيته وهو ما

Kshitij Prabha (Author); Terrorism: An Instrument of Foreign Policy, Intl (1) Academic Pub, (2000), pp 58-59.

يشجع الإرهابي على الهرب. كما لجأت التنظيمات الإرهابية لفنون على مستوى عال من التنظيم والتدريب، وهو الأمر الذي يصعب على أجهزة مكافحة ملاحقتها وضبطها، ولعل ما يزيد من صعوبة ذلك أن أعداداً كثيرة من الكوادر الإرهابية تلك قد تلقت تدريباتها بالكامل في وقت سابق على أيدي رجال مخابرات دول أخرى أو تنظيمات إرهابية ذات خبرة طويلة في هذا المجال. ويعتمد المنفذون للعمليات الإرهابية على أسلوب علمي في التنفيذ والإلمام بخبرات العمل بأجهزة الكمبيوتر وأجهزة التشويش على المراقبة، وغالباً ما تكون لديهم مهارات عالية في مجالات مختلفة من العلم. فيستخدم الإرهابيون الآن شبكة الإنترنت في الاتصال وجمع الأموال وتحضير العمليات الإرهابية والتخطيط لها وتنفيذها عبر استخدام مواقع يصعب الاشتباه فيها كما فعل منفذو عمليات 11 أيلول/سبتمبر عام 2001 في واشنطن ونيويورك⁽¹⁾.

3 - التعاون بين التنظيمات الإرهابية والإجرامية:

يشهد مسرح العمل الإرهابي تعاوناً بين فرق المنظمات الإرهابية في العديد من الدول بلغ حد قيام البعض منها بعمليات لحساب البعض الآخر، ناهيك عن التعاون المشترك في التخطيط وتنفيذ العمليات. كما اتسمت ظاهرة الإرهاب بالتعاون المكثف بين بعض المنظمات الإرهابية وبعض منظمات الأنشطة الإجرامية في العديد من المجالات منها الاستخبارات والتخطيط لعمليات إرهابية وتنفيذها والتدريب والحصول على الوثائق المزيفة وبيع وشراء السلاح وتهريبه وتبادل المعلومات والخبرات وغسيل الأموال وتبادلها.

David Clarke (Editor); Technology and Terrorism, Transaction Publishers, (1) (2004), 3rd ch.

4 - بؤر التوتر بعد الحرب الباردة: يعد وجود بؤر للتوتر في

مختلف مناطق العالم دافعاً من الدوافع الأساسية لنشاط الظاهرة الإرهابية على المستوى الدولي، حيث يُسهم إلى حد كبير في قيام العديد من الأنشطة الإرهابية التي تمارسها بعض الجماعات سعياً للتخلص من تلك المشاكل أو رغبة في وضع نهاية للمعاناة المرتبطة بها. ومثال على ذلك منطقة الشرق الأوسط التي تضم نحو 23٪ من حجم عمليات الإرهاب عالمياً. ومع نهاية الحرب الباردة أيضاً ازداد تدمر العديد من الشعوب والمجتمعات من الهيمنة الأمريكية، وبرزت عدة جماعات إرهابية هدفها ممارسة العنف ضد المصالح الأمريكية خارج وداخل الولايات المتحدة انتقاماً منها لسياساتها العدائية المتغطرسة ضد بعض الشعوب. ومن هذه التنظيمات شبكة القاعدة التي أعلنت الجهاد ضد «الشیطان الأكبر» الولايات المتحدة، كما كان من أبرز ظواهر نهاية الحرب الباردة التي فاقمت من حدة ظاهرة الإرهاب تلك الحيوية المرعبة لتدفق الأزمات الداخلية في بعض الدول والتي تحوّلت إلى شبه حروب أهلية أحياناً كما في الجزائر وحروب أهلية حقيقية كما في رواندا ويوغوسلافيا السابقة والصومال وكوسوفا والعراق... وذلك بفضل حدة النعرات الدينية والإثنية العرقية المتطرّفة بما يُسهم في زيادة حدة الظاهرة.

فنهاية الحرب الباردة لم تؤدّ إلى نهاية الإرهاب، بل على العكس زاد عدد العمليات الإرهابية وتعدّدت دوافع وأسباب الإرهاب في أنحاء العالم. ولم يتحقق الأمل بأن تضع نهاية الحرب الباردة والصراع بين القطبين الكبيرين حداً لظاهرة الإرهاب أو تؤدّي لخفض حدتها لانتفاء الحاجة إلى الاستخدام السياسي للظاهرة كوسيلة للحرب المحدودة أو ممارسة الحرب بالوكالة. فقد تصاعد دور العوامل الثقافية - الدينية - القومية - العقائدية في الإرهاب

بعد الحرب الباردة وفق دور العوامل الاقتصادية⁽¹⁾.

5 - الصراع على السلطة: في إطار استخدام الإرهاب كأداة

لإدارة التفاعلات السياسية داخل بيئة النظام السياسي، وفي دولة ما، فإن من أهم دوافع هذا العمل الذي يدفع القائمين به لممارسته مهما اختلفت اتجاهاتهم هو إسقاط الحكومات أو العمل على تغيير طبيعة النظام السياسي والانقضاض على السلطة بسلاح الإرهاب أو تغيير القوانين والسياسات التي تتبعها إحدى الحكومات أو النيل من فئة أو طبقة اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية لها مكانتها في الدولة أو إحداث تغييرات جذرية في بنية السلطة.

فالعنف الإرهابي في حالة الصراع الداخلي ليس مقصوداً في حد ذاته لأنه وسيلة وليس غاية. فأعمال القتل أو الاغتيالات مثلاً تهدف إلى زعزعة الاستقرار السياسي وخلخلة هيبة الدولة وإيجاد مناخ من الخوف الذي يدفع إلى اعدم الاستقرار النفسي أكثر من مجرد التخلص من بعض الأشخاص الذين قد لا تكون لهم أية علاقة بالإرهاب. فالأثر النفسي والسياسي الذي تحدثه الواقعة الإرهابية هو الهدف من الواقعة وليس ضحاياها. فالسائح مثلاً ليس هدفاً في حد ذاته ولكن الهدف هو تخريب السياحة، وهناك أهداف أخرى للعمليات الإرهابية منها الابتزاز السياسي بمعنى الضغط على بعض الحكومات لتغيير سياستها ومثال ذلك العمليات الإرهابية التي يقوم بها الجيش الجمهوري الإيرلندي كي تغير الحكومة البريطانية موقفها وسياساتها من مسألة إيرلندا الشمالية، والعمليات الإرهابية إلى تقوم بها منظمة آيتا الانفصالية في إقليم إلباسك للضغط

Alejandro Colas (Author), Richard Saull (Author); THE WAR ON (1) TERRORISM AND THE AMERICAN 'EMPIRE' AFTER THE COLD WAR, Routledge;1st edition, (2005), p. 141.

على الحكومة الأسبانية كي تغير من موقفها وسياستها تجاه إقليم إلباسك، وكذلك العمليات الإرهابية التي يقوم بها حزب العمال الكردستاني ضد الحكومة التركية كي تغير موقفها إزاء قضية الأكراد ومسألة استقلال الأناضول. كما يدخل في هذا الإطار الضغط على الحكومة لإطلاق سراح المعتقلين من أفراد المنظمات الإرهابية أو إصدار قرار بالعضو عن هؤلاء الإرهابيين كما في واقعة احتجاز حركة توباك أمارو الإرهابية في بيرو لأعضاء في الحكومة وسياسيين ودبلوماسيين أجانب في مقر السفير الياباني، وهناك هدف الدعاية بالأعمال والذي مارسته جماعة (الحقيقة السامية) في اليابان في إطار صراعها مع الحكومة اليابانية لتحقيق أسطورة نهاية العالم، فقد هدفت العمليات التي قامت بها هذه المنظمة إلى التعريف بها وبأهدافها وأيديولوجيتها وأفكارها حول نهاية العالم لاجتذاب المزيد من الأنصار إلى صفوفها⁽¹⁾.

كما تعاني بعض الدول الإسلامية من بعض الحركات الأصولية المتطرفة التي تتخذ من الإرهاب أسلوباً لها لتحقيق أهدافها كما في مصر والجزائر والسعودية والعراق وغيرها⁽²⁾، حيث تدعو للجهاد من أجل إقامة دولة إسلامية محل النظم القائمة. وتحاول هذه التنظيمات تقويض أركان النظم السياسية، خاصة من خلال ضرب مقدراتها الاقتصادية كالسياحة وضرب الرعايا الأجانب بهدف زعزعة ثقة الدول الأجنبية في مدى الاستقرار والأمن الذي تتمتع به هذه النظم، بما لذلك من آثار سلبية من الناحية السياسية ومن

(1) C. J. M. Drake (Author); Terrorists' Target Selection, Palgrave Macmillan, (1998), p. 177.

(2) راجع عبد الرحمن بن سليمان المطرودي، نظرة في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام، الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 2002، ص 26 وما يليها.

الناحية الاقتصادية إذ تؤدي إلى هروب رؤوس الأموال إلى الخارج وإيجاد بيئة غير مواتية للاستثمار الأجنبي.

وثمة أيضاً حركات إرهابية تعدُّ وارثة للأيديولوجية اليسارية المتطرفة. ورغم أنَّ هذه الحركات تبدو ضعيفة وواهنة في العديد من الدول الغربية إلا أنها ما زالت تظهر في كل من أمريكا اللاتينية وفي اليونان وتركيا. وهناك أيضاً تهديد اليمين المتطرف في أوروبا الغربية مثل جماعات النازيين الجدد وفي الولايات المتحدة وكندا. وكذلك في روسيا وأوروبا الشرقية مثل الحزب الديمقراطي بزعامة جيرنوفسكى. وهذه الجماعات تهدف إلى تغيير بعض السياسات وليس تغيير نظم الحكم. وهكذا استمر استخدام الإرهاب في الصراع السياسي سواء على المستوى الدولي أو الداخلي داخل الدولة ذاتها.

6 - أزمات التنمية: يتألف قطاع كبير من الإرهابيين من شباب يعانون من أوضاع اجتماعية اقتصادية سيئة في معظم الأحوال، إذ أن الأوضاع الاقتصادية المتدهورة تخلق بيئة مولدة للإرهاب. فالبطالة والتضخم وتدني مستويات المعيشة وعدم التناسب بين الأجور والأسعار وتفاقم مشكلات الإسكان والصحة والمواصلات قد تدفع قطاعاً من الشباب إلى الدخول في عصابات الجريمة والإرهاب. غير أن الأوضاع الاقتصادية لا تؤدي وحدها إلى الاتجاه نحو التطرف أو العمل الإرهابي. فاقتران تلك الأوضاع بظروف اجتماعية أخرى عامة في المجتمع كأزمة سياسية داخلية هو الذي يدفع إلى ذلك الاتجاه. فاتساع الفجوة بين الفئات الاجتماعية وظهور أنماط معيشة استهلاكية استفزازية لدى بعض فئات المجتمع وعدم قدرة بعض المهاجرين من الريف الذين يسكنون عادة الأحياء العشوائية على التكيف مع الواقع الجديد، كلها عوامل وسبل تحول

المشاكل الاقتصادية إلى قوة دافعة نحو التطرف والإرهاب⁽¹⁾.

وتظهر كثيراً من الحالات في المناطق المهملة تنموياً، وتتواجد التنظيمات الإرهابية في المناطق العشوائية. وما يساهم في زيادة دور العامل الاقتصادي في دعم الإرهاب هو ارتباط مكونات هذا العامل بحياة الأفراد ارتباطاً شديداً غالباً ما يفسرونه نجاحاً وفشلاً بإرجاعه إلى سياسات النظام السياسي الحاكم. ومن هنا تزداد النقمة على الحكومة في حالة الفشل الاقتصادي وعدم تلبية متطلبات قطاع كبير من المواطنين مع انتشار البطالة وزيادة حدة التضخم، الأمر الذي قد يتيح لبعض المنظمات الإرهابية تجنيد المزيد من الأعضاء، إذ تجد ضالتها في الغاضبين والمحتجين والكارهين لسياسات الحكومة.

القسم الرابع

مكافحة الإرهاب

لم تعد ظاهرة الإرهاب تمثل مشكلة ذات حساسية لدولة بعينها أو لمجموعة من الدول وإنما صارت مشكلة للعالم كله. ويثير مفهوم مكافحة الإرهاب ملاحظتين:

1 - لا يوجد اتفاق حول معنى مكافحة أو مواجهة أو منع

(1) Kim Cragin (Author); Terrorism and Development: Using Social and Economic Development Policies to Inhibit a Resurgence of Terrorism, RAND Corporation, (2003), 4th ch.

الإرهاب، وكلها مفاهيم لم يتم الاتفاق على تعريف محدد لها، ومن ثمَّ إلى وحدة سبل المواجهة وآلياتها وإستراتيجيتها وتكتيكاتها، وإن كان هناك تفاهم عام على أنها عملية مستمرة لمواجهة ظاهرة الإرهاب سواءً من الناحية الأمنية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية بهدف الحدِّ منها.

2 - إن الحديث عن حل لمشكلة الإرهاب لا يعني القضاء عليه قضاءً تاماً وبصورة كاملة بحيث لا يبقى منه أي أثر، إذ أن مثل هذا القول لا يعدو أن يكون فرضاً نظرياً بحثاً أو أملاً مغرقاً في التفاؤل. فحل مشكلة الإرهاب يعني تحجيم وتقليل الخطر الإرهابي في حدود دنيا لا يشكل معها تهديداً لحياة الجماعة واستقرارها.

وتتعدُّ الجهود الدولية لمواجهة ظاهرة الإرهاب. فهناك الجهود الفردية لمواجهة الظاهرة من قبل كل دولة على حدة، والجهود متعددة الأطراف التي تتمُّ بين مجموعات إقليمية محددة، مثل الجهود العربية من خلال جامعة الدول العربية، والجهود الأوروبية في إطار الاتحاد الأوروبي، ثم الجهود الجماعية على المستوى العالمي من خلال منظومة الأمم المتحدة والقانون الدولي.

أولاً: تجارب ورؤى:

أصبح الإرهاب ظاهرة عالمية لا تقتصر على منطقة من العالم دون أخرى. فالإرهاب أصبح له تنظيماته التي تتعدى الحدود، ولم يعد مرتبطاً بفكر معين أو أيديولوجية معينة. كما أن انتشار الأعمال الإرهابية في دول العالم على اختلاف أوضاعها وثقافتها ونظمها ودرجة تطورها الديمقراطي يمثل تهديداً خطيراً للأمن والاستقرار الوطني والدولي لكونها عقبة في طريق التنمية الاقتصادية

والاجتماعية والتطور الديمقراطي والتمتع بحقوق الإنسان، وقبل التطرق لجهود مكافحة الإرهاب نورد بعض الملاحظات أبرزها:

1 - لا يجوز وصف التنظيمات الإرهابية بالجماعات الإسلامية أو الدينية لأنها تنظيمات ترتدي عباءة الدين للتضليل ومن ثم لا يجوز اعتبار الإرهابيين أصحاب عقيدة أو رأي.

2 - إن الإرهاب في حقيقته ليس سوى جريمة دولية منظمة ذات أهداف مشبوهة لا علاقة لها بالأديان أو الجنسيات أو الأوطان.

3 - يظل الإرهاب خطراً قائماً ومحدقا ما دامت رؤوس وقيادات الإرهاب الموجودة خارج إطار القانون والملاحقة تخطط وتمول وتدفع بالعناصر المأجورة للتنفيذ.

4 - ما زال المجتمع الدولي عاجزا عن صياغة إطار واضح لمواجهة الإرهاب في شتى صورته وأشكاله.

5 - التنبية إلى أن نطاق الظاهرة سوف يتسع وأن العناصر الإرهابية سوف تضرب في مناطق مختلفة وأنها سوف تتقلب حتما على الأطراف التي تتفاوض عنها.

لقد دلت التجارب على أن جرائم الإرهاب أصبحت كنموذج معاصر للجريمة المنظمة حينما اعتمدت عصاباتا ومنظماتها آليات منسقة وموحدة لحركتها وأهدافها تبلورت فيما يلي:

1 - تشابه الهياكل التنظيمية للجرائم المنظم والإرهاب في

ظل طبيعتها العابرة للحدود ووسائلها غير المشروعة باستخدام القوة المادية ونهب الأموال والابتزاز والتزوير والاتجار غير المشروع في السلاح والمخدرات والصفقات غير المشروعة وغسيل الأموال.

2 - وحدة التهديدات التي تشكلها تلك الجرائم على الأمن والاستقرار الوطني والدولي وقيم الديمقراطية والقانون وحقوق الإنسان والجهود الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

3 - نقل مراكز نشاطها خارج حدودها الوطنية تفاديا لعمليات المواجهة الأمنية مع عناصرها ووفق مخططات استهدفت إعداد كوادرها عسكريا لإعادة دفعها لبلادها لتنفيذ جرائمها المنظمة المخططة باستخدام العنف والإرهاب.

4 - استغلال بعض الدول في الالتقاء الحركي مع نظائرها من المنظمات الإجرامية والتدريب على السلاح والعمل السري الإرهابي المنظم.

5 - ارتباطها ببعض الجهات والقوى المعروفة بدعمها للإرهاب والإجرام المنظم دوليا واستثمارها لهذا الدعم لصالح حركتها في مجال التمويل والتدريب والتمركز والانطلاق.

6 - امتداد جرائمها إلى تهديد حرية الفكر والرأي والتعدي على الملكية الثقافية بما لها من آثار سلبية على التراث الثقافي والحضاري العالمي.

أولاً: الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب:

1 - اتفاقية جنيف لمنع الإرهاب للعام 1937:

تحت تأثير الأعمال الإرهابية التي طالت المسؤولين في بعض الدول جرت مساعٍ دولية، منذ الثلاثينيات من القرن المنصرم، لوضع اتفاقيات دولية لمنع الإرهاب والمعاقبة عليه⁽¹⁾. ففي العام 1934 اغتيل الكسندر الأول ملك يوغسلافيا، ورئيس وزراء فرنسا لويس بارتو Louis barthou في مرسيليا أثناء زيارة رسمية كان يقوم بها الأول لفرنسا. وأثار الحادث ردود فعل عنيفة في أوروبا، وقدمت الحكومة اليوغسلافية احتجاجاً إلى عصبة الأمم مطالبة بإجراء تحقيق عاجل، كما تقدمت الحكومة الفرنسية بمذكرة إلى العصبة أيضاً تتضمن المبادئ التي يمكن أن تشكل الأساس لاتفاقية دولية لقمع الجرائم التي ترتكب بهدف تحقيق أغراض سياسية، أو لمجرد الإرهاب. وقد عقد في جنيف مؤتمر دولي في العام 1937 تمّ التوصل فيه إلى اتفاقية دولية لمكافحة الإرهاب الدولي. وقد حثت ديباجة الاتفاقية الأطراف المتعاقدة على اتخاذ إجراءات فعّالة لمنع ومعاينة جرائم الإرهاب ذات الطابع الدولي. وفي المادة الأولى تعهدت الدول الأطراف بالامتناع عن كل فعل من شأنه تشجيع الأنشطة الإرهابية، ومنع الأعمال الإرهابية الموجهة إلى أية دولة أخرى ومعاينة مرتكبيها، وان يكون هناك تعاون في ما بينها في سبيل تحقيق ذلك. وفي الفقرة الثانية من المادة نفسها حددت الاتفاقية المقصود بأعمال الإرهاب بأنها الأعمال الإجرامية الموجهة ضد دولة ما وتستهدف أو يقصد بها خلق حالة رعب في أذهان

(1) For more see: Giuseppe Nesi (Editor); International Cooperation in Counter-terrorism: The United Nations And Regional Organizations in the Fight Against Terrorism, Ashgate Publishing, (2006), pp 5 - 6.

أشخاص معينين أو مجموعة من الأشخاص أو عامة الجمهور.

يتضح مما تقدم انه من الضروري، طبقاً لأحكام الاتفاقية، توافر عدة شروط في العمل الإرهابي، لكي تنطبق عليه الأحكام الواردة في اتفاقية جنيف. ومن هذه الشروط أن يكون العمل الإرهابي من النوع الذي يدخل ضمن الأفعال الإجرامية الواردة في الاتفاقية والتشريعات العقابية الوطنية، وان يوجّه الفعل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى الدولة؛ فالأفعال الموجهة ضد الأفراد لا تدخل في نطاق تطبيق الاتفاقية. وتتناول الاتفاقية في مادتها الثانية أمثلة لبعض الأفعال التي تعدّ من الأعمال الإرهابية ذات الطابع الدولي، وهي أي فعل عمدي يتسبب في موت أو إحداث إصابة جسدية جسيمة أو فقدان حرية أي من رؤساء الدول والقائمين بأعمالهم أو ورثتهم أو خلفائهم، وزوجات وأزواج أي من الفئات السابقة، والأشخاص الذين يتولون مسؤوليات عامة إذا وجّهت هذه الأفعال إليهم بصفتهم هذه⁽¹⁾.

2 - الاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب:

في العام 1977 وضعت الاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب بهدف القضاء على ظاهرة الإرهاب الدولي التي اجتاحت أوروبا في أوائل السبعينات، وهدفت إلى المساهمة في قمع أفعال الإرهاب عندما تشكل اعتداء على الحقوق والحريات الأساسية للأشخاص⁽²⁾. وقد نصّت الاتفاقية على أن جريمة الإرهاب هي من الجرائم التي وردت في اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات

(1) لمزيد من المعلومات راجع. احمد محمد رفعت وصالح بكر الطيار، الإرهاب الدولي، مركز الدراسات العربي الأوروبي، باريس، 1988 ص 59-66.

(2) See R. Higgins (Author); Terrorism and International Law, Routledge; 1st edition, (1997), pp 53 - 56.

الموقعة في لاهاي سنة 1970، والجرائم التي وردت في اتفاقية قمع جرائم الاعتداء على سلامة الطيران المدني الموقعة في مونريال سنة 1971، والجرائم الخطيرة التي تمثل اعتداء على الحياة أو السلامة الجسدية أو حرية الأشخاص ذوي الحماية الدولية، بما في ذلك المبعوثين الدبلوماسيين، والجرائم التي تتضمن الخطف وأخذ الرهائن أو الاحتجاز غير المشروع للأفراد، والجرائم التي تتضمن استخدام القذائف والقنابل اليدوية والصواريخ والأسلحة النارية أو الخطابات أو الطرود الخداعية.

وأكدت الاتفاقية الأوروبية بصفة خاصة على أهمية مبدأ تسليم مرتكبي الأعمال الإرهابية كأحد العناصر الأساسية لضمان فعالية الاتفاقية وتحقيقها للنتائج والأهداف المرجوة. وتجدر الإشارة إلى أن الاتفاقية لا تمنح الدول حرية الاختيار بين التسليم والمحاكمة، فالأولوية هي دائماً للتسليم، ولا ينعقد الاختصاص القضائي لمحاكم الدولة المعنية إلا في الحالات التي يستحيل فيها تسليم المتهم إلى الدولة التي ارتكب العمل الإرهابي في إقليمها. فالاتفاقية تحبذ محاكمة مرتكبي الأفعال الإرهابية أمام قضاء الدولة التي ارتكبت الجريمة في إقليمها باعتبار أنه صاحب الاختصاص الطبيعي للنظر في مثل هذه الجرائم⁽¹⁾.

3 - المواثيق الخاصة بمنع أعمال الإرهاب الموجهة ضد الأفراد والأشخاص المتمتعين بحماية دولية ومعاقبة مرتكبي هذه الأعمال؛

لم تقف الأعمال الإرهابية عند حدود الأعمال الموجهة ضد

(1) د. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، الإرهاب الدولي، دار النهضة العربية، 1986، ص 176.

الدول، بل امتدت لتشمل خطف الأبرياء واحتجازهم كرهائن طلباً لفدية أو للضغط على الحكومات تحقيقاً لمطلب سياسي. كما تفتشت ظاهرة خطف الممثلين الدبلوماسيين والاعتداء عليهم وإعدامهم إذا لم تقم الحكومة الموفدة أو المضيفة بتنفيذ مطالب الخاطفين. ومن البديهي أن القانون الدولي يقرر حصانة وحماية خاصة للمبعوثين الدبلوماسيين، كما أن الأعمال التي توجه ضدهم تعد جرائم يعاقب عليها القانون الوطني في كل الدول.

وقد شهدت السبعينيات من القرن المنصرم جهداً دولياً بهدف مكافحة هذه الجرائم وتشديد العقاب على مرتكبيها، وتم التوقيع على ثلاث اتفاقيات دولية بهذا الشأن وهي:

أ - اتفاقية منع أعمال الإرهاب التي تأخذ شكل الجرائم ضد الأشخاص، وأعمال الابتزاز المرتبطة بها ذات الأهمية الدولية، ومعاينة مرتكبي هذه الأعمال، وقد وقّعت في واشنطن بتاريخ 2 شباط من العام 1971. وجاء في هذه الاتفاقية أن الدول المتعاقدة تلتزم بالتعاون في ما بينها واتخاذ الإجراءات الفعالة التي تراها مناسبة طبقاً لقوانينها وتشريعاتها الجنائية، مع إيلاء أهمية خاصة لتلك الواردة في الاتفاقية لمنع الأعمال الإرهابية ومعاينة مرتكبيها، وخصوصاً الخطف والقتل والاعتداءات الأخرى الموجهة ضد حياة وسلامة أشخاص تلتزم الدولة، طبقاً للقانون الدولي، بتوفير حماية خاصة لهم، وكذلك ضد أعمال الابتزاز المرتبطة بهذه الجرائم. كما تلتزم الدول المتعاقدة بإدراج هذه الجرائم في تشريعاتها العقابية⁽¹⁾.

(1) وقع على هذه الاتفاقية كل من: كولومبيا، كوستاريكا، جمهورية الدومينيكا، جامايكا، هندوراس، نيكاراغوا، بنما، السلفادور، ترينداد وتوباغو، الولايات المتحدة الأميركية، أوروغواي، فنزويلا، ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في 1971/3/8.

ب - اتفاقية منع الجرائم الموجهة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بما في ذلك المبعوثين الدبلوماسيين، ومعاقبة مرتكبي هذه الجرائم، وقد وقّعت في نيويورك بتاريخ 14 كانون الأول من العام 1973. فمع ازدياد أعمال العنف ضد أعضاء البعثات الدبلوماسية وتعرضهم للكثير من الأعمال الإرهابية، تقدمت بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة باقتراحات تهدف إلى تكثيف وزيادة التزامات الدول في مجال حماية المبعوثين الدبلوماسيين. وكلفت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة القانون الدولي التابعة لها بإعداد مشروع اتفاقية بشأن تعزيز سبل الوقاية والدفاع عن الأشخاص المتمتعين بحماية خاصة طبقاً للقانون الدولي. وفي الدورة الثامنة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة تمّت الموافقة على المشروع الذي أعدته لجنة القانون الدولي بعد إدخال بعض التعديلات عليه⁽¹⁾. وقد حددت الاتفاقية ما المقصود بالشخص المتمتع بالحماية الدولية على النحو الآتي:

- كل رئيس دولة وكل رئيس حكومة ووزير خارجية أجنبي وأعضاء أسرهم الذين يكونون في صحبتهم.
- كل ممثل أو موظف أو شخصية رسمية لدولة وأي شخص آخر يمثل منظمة حكومية.

وحددت المادة الثانية من الاتفاقية الاعتداءات التي تنطبق عليها أحكام الاتفاقية، وهي الاعتداءات العمدية التي تشكل جرائم طبقاً للتشريع الداخلي للدولة المتعاقدة، وتشمل:

(1) تمّت الموافقة على هذه الاتفاقية في 1973/12/14، ودخلت حيز النفاذ في 1977/2/20.

- قتل شخص يتمتع بحماية دولية، أو خطفه أو أي اعتداء آخر على شخصه أو على حريته.
- أي اعتداء عنيف على مقر العمل الرسمي لشخص يتمتع بحماية دولية أو على محل إقامته أو على وسائل نقله يكون من شأنه تعريض شخصه أو حريته للخطر.
- التهديد بارتكاب أي اعتداء من هذا النوع.
- محاولة ارتكاب أي اعتداء من هذا النوع.
- أي عمل يشكل اشتراكاً في اعتداء من هذا النوع.

وقد ألزمت الاتفاقية الدول المتعاقدة باتخاذ الإجراءات المناسبة لمنع ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية في الإقليم الخاضع لاختصاصها، مع تعاونها في مكافحة هذه الجرائم من خلال تبادل المعلومات المتعلقة بالعمليات الإرهابية ومرتكبيها، وتنسيق التدابير التشريعية والإدارية والفنية لمنعها.

ج - الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن الموقعة في نيويورك بتاريخ 17/12/1979؛

إن جريمة خطف واحتجاز الرهائن تعد من الأعمال الإرهابية التي تقع تحت طائلة العقاب في جميع التشريعات النافذة، كما أنها تدخل في نطاق معظم الاتفاقيات الدولية المعنية بمنع ومعاينة جريمة الإرهاب الدولي. وبعد أن انتشرت ظاهرة خطف واحتجاز الرهائن، وعلى اثر احتلال مجموعة من منظمة «هولغر مينز» (Holger Meins Commando) للسفارة الألمانية في ستوكهولم في

نيسان 1975، تقدمت الحكومة الألمانية بطلب صياغة اتفاقية
لمناهضة أخذ الرهائن، على جدول أعمال الأمم المتحدة في دورتها
الحادية والثلاثين عام 1976. وقد وافقت الجمعية العامة للأمم
المتحدة على تشكيل لجنة خاصة لوضع مشروع اتفاقية دولية لمناهضة
أخذ الرهائن. ووافقت الجمعية العامة على مشروع الاتفاقية في
1979/12/17⁽¹⁾.

وعرّفت الاتفاقية جريمة أخذ الرهائن بأنها قيام شخص
بالقبض على شخص آخر واحتجازه والتهديد بقتله أو إيذائه، أو
الاستمرار في احتجازه من أجل إكراه طرف ثالث، سواء كان دولة أو
منظمة دولية حكومية، أو شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً، أو مجموعة من
الأشخاص، على القيام بفعل معين كشرط صريح أو ضمني للإفراج
عن الرهينة. كما تلتزم الدول المتعاقدة بإدراج الجرائم المنصوص
عليها في هذه الاتفاقية، ضمن تشريعاتها الوطنية، والعقاب عليها
بعقوبات تتناسب وخطورة تلك الجرائم. ولا تنطبق أحكام الاتفاقية
إلا على جريمة أخذ الرهائن ذات الطابع الدولي، أي التي تتضمن
عنصراً خارجياً أو دولياً.

4 - الاتفاقيات المتعلقة بقمع التدخل غير المشروع في شؤون الطيران المدني الدولي؛

تصاعدت أعمال خطف الطائرات خلال العقدین الأخيرین⁽²⁾،

(1) See R. Higgins (Author); Terrorism and International Law, Routledge; 1st edition, (1997), pp 61 - 65.

(2) تمّ خطف 121 طائرة ركاب ونقل مدنية ما بين كانون الثاني من العام 1948 وأيلول من العام 1969، وتم تعطيل حركة الطيران المدني في 47 دولة، وقتل 97 شخصاً وإصابة 23 أثناء هذه العمليات. وتشير الإحصاءات أن أعلى رقم لخطف الطائرات كان في الفترة ما بين العام 1968 والعام 1970.

ما أدى إلى اتخاذ إجراءات على المستوى الدولي لمنع تفاقم هذه الظاهرة ومحاربتها، وقمع مختلف الأعمال الموجهة ضد سلامة الطيران المدني الدولي. وقد وضعت في هذا المجال الاتفاقيات الدولية الآتية:

أ - اتفاقية الجرائم والأفعال التي ترتكب على متن

الطائرات، والموقعة في طوكيو في 14/9/1963، والتي أصبحت سارية المفعول اعتباراً من 4/12/1969. وتطبق اتفاقية طوكيو على ما يلي⁽¹⁾:

- الجرائم الخاضعة لأحكام قانون العقوبات.
- الأفعال التي تعدّ جرائم أو لا تعدّ كذلك والتي من شأنها أن تعرض (أو يحتمل أن تعرض) للخطر سلامة الطائرة أو الأشخاص أو الأموال الموجودة فيها أو تعرض للخطر حسن النظام والضبط على متنها.
- الجرائم التي ترتكب أو الأفعال التي يقوم بها أي شخص على متن أي طائرة مسجلة في دولة متعاقدة، أثناء وجود هذه الطائرة في حالة طيران أو فوق سطح أعالي البحار أو فوق أي منطقة أخرى خارج إقليم أي دولة.

وتتص الاتفاقية على أنه بغض النظر عن جنسية المشتبه فيهم، تختص دولة تسجيل الطائرة بمباشرة اختصاصها القضائي في ما يتعلق بالجرائم والأفعال التي ترتكب على متن هذه الطائرة، وأنه على كل دولة متعاقدة، باعتبارها دولة التسجيل، أن تقوم باتخاذ

R. Higgins (Author); Terrorism and International Law, p 24 & p 61.

(1)

الإجراءات التي قد تكون ضرورية ولازمة لتأسيس اختصاصها بالنسبة للجرائم التي ترتكب على متن الطائرة المسجلة فيها. وفي جميع الأحوال لا تستبعد الاتفاقية أي اختصاص جنائي تجري مباشرته طبقاً لأحكام القانون الوطني.

ب - اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، الموقعة في لاهاي بتاريخ 16/12/1971⁽¹⁾؛

وبسبب تفاقم حوادث خطف الطائرات واتساع نطاقها، وعجز اتفاقية طوكيو عن تقديم حلول فعالة لمواجهة المشكلة، اهتمت المنظمة الدولية للطيران المدني بإعداد اتفاقية جديدة لقمع الاستيلاء على الطائرات. وقد دعت المنظمة إلى مؤتمر دبلوماسي، عقد في لاهاي في كانون الأول من العام 1970، وأسفر عن عقد اتفاقية لاهاي لقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات. ويعد مرتكباً لجريمة الاستيلاء غير المشروع على الطائرة، بموجب هذه الاتفاقية، أي شخص على متن الطائرة وهي في حالة طيران:

- يقدم على نحو غير مشروع، بالقوة أو بالتهديد باستعمالها أو استعمال أي شكل من أشكال الإكراه، بالاستيلاء على الطائرة أو ممارسة سيطرته عليها، أو يشرع في ارتكاب أي من هذه الأفعال.

- يشترك مع أي شخص يقوم أو يشرع في ارتكاب أي من هذه الأفعال. وقد تعهدت كل دولة متعاقدة بمعاينة أي من هذه الجرائم بعقوبات مشددة.

R. Higgins (Author); Terrorism and International Law, p 25 & p 54.

(1)

ج - اتفاقية قمع جرائم الاعتداء على سلامة الطيران المدني، الموقعة في مونريال في 32/9/1971⁽¹⁾؛

دعت منظمة الطيران المدني إلى عقد مؤتمر دبلوماسي في مونريال في كندا، من أجل معالجة الثغرات في اتفاقية لاهاي لسنة 1970 والتي لم يشمل نطاق تطبيقها الأفعال غير المشروعة التي توجه إلى الطائرات أثناء وجودها في أرض المطار أو أثناء تحليقها في الجو. وتطبق اتفاقية مونريال على أي شخص:

- يقوم بأحد أعمال العنف ضد شخص على متن طائرة في حالة طيران إذا كان من المحتمل أن يعرض هذا العمل سلامة الطائرة للخطر.
- يدمر طائرة في الخدمة، أو يتسبب في أضرار لمثل هذه الطائرة تشكل خطورة على سلامتها أثناء الطيران.
- يضع أو يتسبب في وضع جهاز أو مادة في طائرة في الخدمة بأية وسيلة كانت، بحيث من المحتمل أن تدمر هذه الطائرة أو تصيبها بالضرر الذي يجعلها غير صالحة للطيران، أو يتسبب في حدوث أضرار لها من المحتمل أن تشكل خطورة على سلامتها أثناء الطيران.
- يدمر أو يتلف معدات تسهيلات ملاحية جوية، أو يتدخل في عملياتها إذا كان أي من هذه الأفعال يعرض للخطر سلامة طائرة في حالة طيران.

R. Higgins (Author); Terrorism and International Law, p 77.

(1)

- يبلغ معلومات يعرف أنها غير صحيحة من شأنها أن تعرض سلامة طائرة في حالة طيران للخطر. ويعد أيضاً مرتكباً لجريمة، أي شخص يشرع في ارتكاب أي من الأفعال السابقة أو يشترك مع شخص يرتكب أو يشرع في ارتكاب أي من تلك الأفعال.

ثانياً: الاتفاقيات العربية:

قادت بعض الدول بجهود إقليمية في محيطها بهدف بلورة رؤية إقليمية لمواجهة ظاهرة الإرهاب. وقد تعددت هذه الجهود ومن أهمها جهود منظمة دول أمريكا اللاتينية، والدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الوحدة الأفريقية، وغيرها.

وتعد الرؤية العربية إحدى أهم الرؤى الإقليمية المتكاملة حول ظاهرة الإرهاب وكيفية مكافحتها⁽¹⁾. وبدأت الجهود العربية لمكافحة الإرهاب بالتوصل إلى الإستراتيجية الأمنية العربية التي أقرها مجلس وزراء الداخلية العرب في العام 1983. وفي إطار الخطة الأمنية العربية الأولى شكلت اللجنة العربية للجرائم المنظمة التي تناولت في اجتماعها الأول موضوع الإرهاب. وبناء على توصيات اللجنة التي عرضت على المجلس في دورته السادسة بتاريخ 1987/12/12، أصدر قراراً يقضي بتكليف الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بإعداد مشروع إستراتيجية عربية لمكافحة الإرهاب بالتنسيق مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

(1) راجع مصطفى عبد المجيد كاره، الإرهاب: استراتيجيات واتفاقيات، الشارقة: القيادة العامة، 1998. وكذلك محمد خليفة الملا، إستراتيجية مكافحة الإرهاب بدول الخليج العربية، الشارقة: القيادة العامة، 1999.

وفي مطلع عام 1988، أصدر مجلس وزراء الداخلية العرب قراراً ينص على تشكيل لجنة من ممثلي الدول العربية على مستوى الخبراء وبمشاركة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وأمانة مجلس وزراء الداخلية العرب لوضع تصور عربي لكيفية مواجهة ظاهرة الإرهاب. وبمشاركة الأمانة العامة ومجلس وزراء الداخلية العرب عقدت لجنة الخبراء اجتماعها في الفترة من 22 - 24 آب 1989، وفي ضوء الورقة المقدمة من الأمانة العامة توصلت اللجنة إلى تعريف إجرائي للإرهاب يشمل كل صورته.

وفي الدورة التاسعة لمجلس وزراء الداخلية العرب في كانون الثاني عام 1992، طالبت مصر وتونس بأهمية التصدي للجماعات المتطرفة. وفي الدورة العاشرة للمجلس كانون الثاني عام 1993، تقدمت مصر بورقة عمل عن تجربتها في مواجهة الجماعات الإرهابية، وقدمت تونس تجربتها في القضاء على الإرهاب. وتقرر إنشاء مكتب للإعلام الأمني بالقاهرة في إطار الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، وفي الدورة الحادية عشرة كانون الثاني عام 1994، تم الاتفاق بين مصر وتونس والجزائر على خطة أمنية لمكافحة كل أنواع الجرائم. وفي الدورة الثانية عشرة بتونس كانون الثاني 1995، تم تشكيل لجنة حكومية لمتابعة رؤوس الإرهاب واتفقت الدول العربية في هذه المدونة على إدانة كل أعمال الإرهاب أيّاً كان مصدرها، وتم الاتفاق على ضرورة استكمال دراسة مشروع الاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب ليأتي مشروعاً متكاملًا يعكس وجهات نظر الدول العربية ويلبي تطلعاتها نحو مجتمع عربي أكثر أمناً واستقراراً. وفي هذا الإطار بدأ في 19 آذار عام 1996، الاجتماع التاسع للجنة الاستشارية التابعة لمجلس وزراء الداخلية العرب لتقييم وتوجيه البرامج الإعلامية من ناحية تأثيرها على

السلوك الأمني وتعزيز المواجهة الإعلامية والدفاع عن الإسلام وقيمه السامية.

وفي إطار التحرك والعمل العربي الجماعي تمّ إقرار الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب في اجتماعات الدورة 15 لمؤتمر وزراء الداخلية العرب في 5 كانون الثاني عام (1) 1998، وتمّ وضع عدد من الآليات لتنفيذ هذه الاتفاقية لمواجهة الإرهاب وتفعيل المواجهة لظاهرة عابرة للحدود. وتمّ التوقيع على الاتفاقية في 22 نيسان عام 1998 في جلسة استثنائية مشتركة لوزراء العدل والداخلية العرب، كما قدّمت مصر للمجلس بياناً لإدانة الإرهاب أقره المجلس بالإجماع استكمالاً لمحاور التعاون الأمني والقضائي بين مجلس وزراء العدل والداخلية العرب.

وأكد الاتفاق العربي لمنع ظاهرة التطرف والإرهاب أن الكفاح المشروع ضد الاحتلال لا يعدّ من الجرائم الإرهابية. وتعتبر الاتفاقية التي تضم 46 مادة أن حالات الكفاح المشروع ضد الاحتلال الأجنبي من أجل التحرر وتقرير المصير لا تعدّ من الجرائم الإرهابية وفقاً لمبادئ القانون الدولي، ويعتبر هذا الموقف تشريعاً للمقاومة اللبنانية والفلسطينية ضد الاحتلال الإسرائيلي.

ومن ناحية ثالثة، ثمّة جهود عربية إعلامية لمواجهة الظاهرة سواء من خلال الإعلام الأمني تحت إشراف وزارات الداخلية العربية أو من خلال أجهزة ووسائل الإعلام ذاتها. وكانت البداية الحقيقية للتعاون العربي في مجال مكافحة الإرهاب عبر وسائل الإعلام منذ

(1) راجع نص الاتفاقية كاملة على موقع الشبكة العربية لمعلومات حقوق الانسان، على الرابط التالي:

<http://www.hrinfo.net/docs/undocs/aact.shtml>.

عام 1993، ففي كانون الأول من ذلك العام ناقشت اللجنة الدائمة للإعلام العربي تقريراً هاماً تحت عنوان دور الإعلام العربي إزاء ظاهرة التطرف والإرهاب. أما على صعيد مجلس وزراء الإعلام فقد ناقش للمرة الأولى، في دورته السادسة والعشرين التي عقدت بالقاهرة في تموز عام 1993، قضية الإرهاب وقرر وضع آليات لمواجهة التطرف، وتمت مناقشة خطة لمواجهة الإرهاب، تدعو إلى توعية الرأي العام داخل الوطن العربي وخارجه بمخاطر مشكلة الإرهاب، وذلك من خلال تغطيتها إعلامياً على أوسع نطاق ممكن، وتعريف الرأي العام العربي من خلال مواد إعلامية مسموعة ومقروءة بمسؤولياته الأسرية نحو حماية الأجيال الناشئة من الإرهاب، وضرورة وضع خطة للتنوير الديني بهدف تقديم الدين في صورته الصحيحة بعيداً عن روح التعصب، وتكثيف البرامج الإعلامية التي تبرز خطورة الإرهاب على الاقتصاد العربي، والتزام وسائل الإعلام بالموضوعية حتى لا تقع فريسة للشائعات، والتمييز بين الإرهاب والنضال المشروع للشعوب، وإدراج ظاهرة الإرهاب ضمن نشاطات مكاتب الجامعة العربية في الخارج من خلال المحاضرات واللقاءات الصحفية. وقد أوصى المجلس في دورته 27 التي عقدت عام 1994، بضرورة الإسراع بوضع آليات للتعاون العربي الإعلامي في سبيل القضاء على ظاهرة التطرف.

وفي الدورة 28 للمجلس عام 1995، تصدرت قضية الإرهاب جدول الأعمال، وقد وافق المجلس خلال هذه الدورة على مشروع قرار قدمته الجزائر بعنوان قواعد سلوك للدول الأعضاء في مجلس وزراء الإعلام العربي لمكافحة الإرهاب والتطرف. وقد حث المشروع على تأكيد التزام الدول الأعضاء بتقوية نشاطها في مجال الإعلام لمواجهة الحملات المغرضة ضد العالم الإسلامي، وإدانة ممارسات

المجموعات الإرهابية، ودعا المشروع وسائل الإعلام المقروءة إلى نشر الأخبار التي تخدم وحدة الأمة العربية والإسلامية، بعيداً عن المظاهر المتطرفة والإرهابية والتزام الدول الأعضاء بعدم نشر الأخبار التي تشجع على الإرهاب.

وفي 4 أيلول/سبتمبر عام 1995، عقد أول مؤتمر للإعلام الأمني في تونس من أجل تدعيم التعاون الإعلامي العربي في مجال مكافحة الإرهاب، حيث أقر إستراتيجية إعلامية عربية للتوعية الأمنية.

وقد ظلت قضية الإرهاب تتصدر جداول أعمال المجلس في أعمال دورتيه 29 التي عقدت بالقاهرة في تموز/يوليو عام 1996، و30 التي عقدت بالقاهرة في تموز/يوليو عام 1997، حيث أعاد المجلس التأكيد على أهمية التعاون الإعلامي العربي لمواجهة الإرهاب. أما على صعيد المؤتمر الأمني الإعلامي العربي، فقد عقد دورته الثانية في تموز/يوليو عام 1997، بالعاصمة التونسية، وناقش آليات تنفيذ الإستراتيجية الإعلامية العربية لمكافحة الإرهاب التي تم إقرارها خلال الاجتماع الأول للمؤتمر الذي عقد في أيلول/سبتمبر عام 1995.

والملاحظ أن الجهود العربية واجهت مشكلة تعريف ظاهرة الإرهاب ومفهومها، باعتبارها من أهم المشكلات التي تواجه أي تجمع إقليمي يستهدف إلى التوصل إلى التعاون من أجل التصدي للإرهاب ولذا طرحت الإستراتيجية الأمنية العربية لمكافحة الإرهاب، وكذلك الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والتطرف تعريفاً إجرائياً لتخطى مشكلة الاتفاق على تعريف محدد. ونصت المادة الأولى من الاتفاقية العربية فقرة 2 على أن الإرهاب هو كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كانت بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذاً لمشروع

إجرامي فردي أو جماعي ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بإحدى المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر⁽¹⁾.

واعتنتق الاتفاقية العربية معياراً مزدوجاً لتحديد ما يعد من أعمال العنف إرهاباً⁽²⁾. فالشق الأول مادي: يتمثل في الصور التي أوردتها الاتفاقية في الفقرة 3 من المادة الأولى حين حددت المقصود بمصطلح الجريمة الإرهابية إذ نصت على أنها أي جريمة أو شروع فيها ترتكب تنفيذاً لغرض إرهابي في أي من الدول المتعاقدة أو على رعاياها أو ممتلكاتها أو مصالحها يعاقب عليها قانونها الداخلي، كما تعد من الجرائم الإرهابية الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية عدا ما استثنته تشريعات الدول المتعاقدة أو التي لم تصادق عليها. والشق الثاني موضوعي متعلق بالباعث على ارتكاب أعمال العنف، فقد اعتبرت الاتفاقية العربية أنه حينما يتعلق الأمر بحالة من حالات الكفاح المسلح ضد الاحتلال الأجنبي من أجل التحرر وتقرير المصير، فإن أعمال العنف لا تعد إرهاباً وقد اشترطت الاتفاقية ولمزيد من التحديد للمعيار الموضوعي ألا تكون أعمال العنف موجهة إلى دولة عربية بهدف المساس بوحدة أراضيها وإلا فإنها تعد وفقاً لمفهوم الاتفاقية عملاً إرهابياً⁽³⁾.

(1) للمزيد راجع: فريجة حسين، الجهود الإقليمية والدولية في مكافحة الإجرام المنظم، مجلة الجندول، تونس، العدد 29، تموز/يوليو، 2006.

(2) للمزيد راجع: خليل حسين، قضايا دولية معاصرة، مرجع سبق ذكره، ص 143.

(3) للمزيد راجع: إسماعيل الغزال: الإرهاب والقانون الدولي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط1، بيروت، 1991.

ونتيجة لاعتبار الإستراتيجية العربية الأعمال الإرهابية بمثابة جرائم القانون العام يجب تسليم محاكمة مرتكبيها الذين يوصفون وفقاً لأحكام الاتفاقية العربية بأنهم مجرمين إرهابيين. ويقصد بتسليم المجرمين مجموعة الإجراءات القانونية التي تهدف إلى قيام دولة بتسليم شخص متهم أو محكوم عليه إلى دولة أخرى لكي يحاكم بها أو ينفذ فيها الحكم الصادرة عليه من محاكمها المادة (1) في المعاهدة النموذجية لتسليم المجرمين الصادرة بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (116/45). وأطراف التسليم هي الدول: دولة طالبة التسليم ودولة مطلوب منها التسليم. وحالات التسليم، بالنظر إلى المركز القانوني للشخص المطلوب تسليمه، حالتان:

الأولى: حالة طلب تسليم شخص إلى الدولة الطالبة من أجل محاكمته بها وفقاً لقانونها وأمام قضائها لارتكابه جريمة تخضع للاختصاص التشريعي والقضائي لهذه الدولة. **الثانية:** حالة طلب تسليم شخص إلى الدولة الطالبة التي أصدرت محاكمها حكماً يجب تنفيذه بها.

وتعتبر المعاهدات الدولية المصدر الرئيس المنظم لأحكام تسليم المجرمين، سواء كانت معاهدات ثنائية أو متعددة. وفي الحالة العربية فإن مسألة تسليم مرتكبي الأعمال الإرهابية تجد أساسها في القرار الصادر بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين في 14 أيلول سنة 1952، من مجلس جامعة الدول العربية والتي أشارت في المادة الأولى منها إلى أن تقوم كل دولة من دول الجامعة العربية الموقعة عليها بتسليم المجرمين الذين تطلب إليها إحدى هذه الدول تسليمهم، ثم أشارت المادة الرابعة من الاتفاقية إلى استثناء مرتكبي الجرائم السياسية من مبدأ التسليم ونصت على أنه لا يجرى التسليم في الجرائم السياسية وتقدير كون الجريمة سياسية

هو أمر متروك للدولة المطلوب إليها التسليم على أن يكون التسليم واجبا في الجرائم الآتية:

- جرائم الاعتداء على ملوك ورؤساء الدول أو زوجاتهم أو أصولهم أو فروعهم.
- جرائم الاعتداء على أولويات العهد.
- جرائم القتل العمد.
- الجرائم الإرهابية.

إذا كان الأمن القومي لأية أمة يرتبط بحماية القيم الجوهرية من التهديدات الداخلية والخارجية وتحقيق التنمية التي لا يمكن أن يقدر لها النجاح إلا في ظل الاستقرار، فإن الإرهاب يهدد هذا الأمن باعتباره عنفاً منظماً يوجه ضد السلطة في الدولة لإجبارها على إلغاء أو تعديل قيم المجتمع بما يتفق ورغبة القائمين بالإرهاب، كما يهدد عملية التنمية في أساسها. وهذا الدور للإرهاب هو ما يعطيه هذه الأهمية في الصراع السياسي في الوقت الراهن.

ويبدو أن ظاهرة الإرهاب سوف تميز السنوات القادمة من القرن الحادي والعشرين، إذا استمرت الظروف غير العادلة بالنسبة لكثير من الشعوب وتواصل التمييز والكيل بمكيالين في المسائل الدولية⁽¹⁾، وإذا ازدادت المشكلات الداخلية وحالات عدم الاستقرار السياسي، والتحديات العرقية التي أدت إلى إضعاف العديد من

(1) حول أثر هذا السلوك راجع ميشال يوغنون، أمريكا التوتاليتارية.. الولايات المتحدة والعالم... إلى أين؟ بيروت، دار الساقي، 1997.

الدول، في الوقت الذي أصبحت فيه الحدود الدولية أكثر هشاشة، الأمر الذي جعل من السهل على الإرهاب ومؤيديه الانتقال من دولة إلى أخرى دون التعرف عليهم. وهذا يفرض على المجتمع الدولي الإسراع في وضع أسس عملية إستراتيجية للمكافحة على المدى المنظور، خاصة وأن الجهود الحالية غير مرضية ولا يمكن التعويل عليها للقضاء على الظاهرة أو الحد منها إذ أن الإرهاب أصبح ظاهرة معقدة تحتاج إلى تفعيل الإرادة الدولية لمواجهتها بحزم، وإلا أصبح مستقبل البشرية كلها في خطر.

الفصل الثالث

الهجوم على أميركا: الأهداف والدلالات

طائرة أولى ضربت البرج الشرقي، والثانية تُجهز على الغربي، أما الثالثة (وهي مشكوك فيها) إنقضت على وزارة الدفاع، فيما الرابعة أسقطت فوق بنسلفانيا، بعدما كان الهدف المقرر لها البيت الأبيض!. ربما يكون البحث في بعض المعايير أمراً استثنائياً بوقائعه ونتائجها الداخلية والخارجية للولايات المتحدة، وربما لدى بعض المتتبعين لهذا الهجوم ومن باب النتائج التي أثارها وسيثيرها قد شكّل منعطفاً أساسياً في تركيبة النظام العالمي التي حاولت وتحاول واشنطن تظهير صورته والتأكيد عليه؛ وربما من وجهة أخرى حدثاً عادياً كغيره من الأحداث الكبيرة التي تعرّضت لها الولايات المتحدة، وبالتالي ثمة دلالات وخلفيات وقفت وراء الحدث؛ سيما وأن هذا الهجوم ليس الأول أو الأبعث الذي تتعرض له البشرية في تاريخها القديم أو الحديث أو المعاصر، وما زالت الذاكرة تعج بصور وأخبار قريبة لمأس إنسانية بشعة خلفتها أعمال إرهابية جنونية في رواندا وبوروندي، وفي البوسنة والشيشان وفلسطين ولبنان، وفي العراق وأفغانستان والتي تتحمل مسؤولية غالبيتها إن لم نقل جميعها دول

كبرى يفترض فيها أنها تقود مسيرة الحضارة والمدنية مثل الولايات المتحدة وبريطانيا وروسيا بل المجتمع الدولي بأسره.

إلا أن هذا الهجوم هو الحدث الأكبر على مستوى الولايات المتحدة نفسها وهي القوة العظمى المهيمنة في عالم تشكل فيه القطب الأوحده المتحكم في القسم الأكبر من حركته السياسية والاقتصادية والإعلامية والعسكرية والحضارية؛ وقد أثار هذا الحادث من هوله ذهول العالم أجمع واستقطب تفاعل وتعاطف الجميع مع الولايات المتحدة، وإبداء الاستعداد لبذل الجهود المكثفة للقيام بما ينبغي من إجراءات محلية وإقليمية ودولية لمواجهة ومحاربة الجهات التي تقف وراء الهجوم، وسرعان ما تسارعت الأحداث ليتصدر الرد العسكري الأمريكي على الهجوم قائمة الإجراءات التي ستتخذ في الميادين المختلفة لمواجهة.

ربما عشرات بل مئات الأسئلة التي طُرحت وستطرح تحتاج إلى أجوبة واضحة ودقيقة عن الذي جرى، وربما كثيرا من الإجابات التي قُدمت والتي ستقدم لن تحيط بالكثير من المظاهر المهمة، بل ربما الإجابات على بعض الأسئلة والتأكيد عليها، سيبقى رهن بنبش مئات الآلاف من ملفات أجهزة المخابرات في العديد من الدول ذات الوزن والفعالية في المستوى الدولي، إلا أن ذلك لا يثينا عن التحليل للكثير من الوقائع والمعطيات الكفيلة بتوضيح الكثير من علامات الاستفهام الموهلة في الغموض.

إن حدثاً هاماً في تاريخ العالم، كالذي حدث في نيويورك وواشنطن، والذي أدى إلى حدوث تغييرات في مجرى تاريخ الأمم، يتطلب من كل باحث أو محلل أو مهتم بعلم تاريخ الشعوب، أن يتقصى الحدث بكل أبعاده، ليتمكن من الوصول إلى معرفة الحقيقة أو جزء

منها وأن يقوم بالتقاط أجزاء من هنا أو هناك مما حدث، حتى يتمكن من رسم الشكل الأولي للصورة المقاربة لبعض من الحقيقة، ريثما يظهر الزمن الحقيقة كاملة أو القسم الأعظم منها.

أولاً: خصوصية الهجوم:

على الرغم من أن الحدث كما أسلفنا ليس الأول الذي تتعرض له البشرية والولايات المتحدة تحديداً، إلا أنه انفرد بجملة من الخصائص ميزته عن غيره من الأحداث التي شهدها العالم في تاريخه المعاصر سواء ما كان منها ذا طابع سياسي أو عسكري أو اقتصادي، بما في ذلك ما شهدته من أحداث الحربين العالميتين الأولى والثانية، وبقدر خصوصية وتفرد هذا الهجوم بقدر ما ستكون الآثار وردود الفعل عليه بالغة ومتفرّدة، وكما أن الحروب الكبرى تكون دائماً بداية لتحوّلات عالمية كبيرة فإن لهذا الحدث سيكون له ما بعده من التحوّلات الإقليمية والدولية... ونستعرض فيما يأتي أبرز الجوانب التي تعكس خصوصية هذا الهجوم لما لها من دلالات حيوية، ولما لها من دور في استشراف الردود المتوقعة والآثار المترتبة عليه⁽¹⁾:

- لقد استهدف الهجوم الدولة الأقوى في العالم والأكثر هيمنة على السياسة والاقتصاد والإعلام، ما يعني قدرتها الفائقة على استقطاب وتجيش الموقف الدولي بكل مؤسساته وتعبئة الرأي العام العالمي ضدّ هذا الهجوم، وتحريك الجميع لإتخاذ ما يلزم من إجراءات مناسبة لتصفية المسؤولين عنه، وكل من له صلة مباشرة

(1) راجع بهذا الخصوص خليل حسين، النظام العالمي ماضياً ومستقبلاً: منطلق القوة بمفاهيم متجددة، مجلة الحياة النيابية، مجلس النواب، المجلد 42، كانون الأول، 2001.

أو غير مباشرة فيه، وقد عمدت الولايات المتحدة بالفعل إلى استثمار هذا الحدث بكل طاقاتها وفي كل الاتجاهات والمجالات لتتجاوز في أهدافها حدود الرد على الهجوم.

- أصاب الهجوم وبنجاح مواقع حيوية وإستراتيجية ضربت الولايات المتحدة في قلب مكانتها الدولية وهيبته، ما يعني انهيار المزاعم الأمنية الأمريكية، وأنها في الوقت الذي تتحرك فيه لبناء درع صاروخي يحميها من أي اعتداءات إرهابية خارجية جاءت من الاعتداءات من داخلها وبصورة لم تخطر على بال أحد من حماة الأمن والاستقرار الأمريكي، الأمر الذي دفع القيادة الأمريكية إلى القيام بمراجعات شاملة لمفهوم الأمن المحلي ومؤسساته وبرامجه ضمن إستراتيجيات جديدة تأخذ في اعتبارها التهديدات الداخلية بنفس القدر الذي تأخذه للتهديدات الخارجية.

- لم ينفذ الهجوم من قبل دولة أو عدو محدّد يمكن الرد عليه وإلحاق الهزيمة به، بما يعيد لأميركا هيبته ومكانتها المنهارة وبما يكيل له الصاع صاعين، وأنّ أقصى ما يمكن لأميركا القيام به هو توجيه ضربات عسكرية استتصالية حاسمة للعناصر التي اشتبهت بضلوعهم في الهجوم، وهذا يعني محاولة القضاء على مجموعات متحرّكة وغير ثابتة، مكوّنة ومتناثرة، بحيث تدرك أميركا استحالة القضاء عليهم، وحتى في حال نجاحها فإن مثل هذا الرد لم ولن يتناسب مع حجم الخسائر المادية والمعنوية التي أوقعها الهجوم ولا مع حجم ومكانة

الولايات المتحدة الدولية وقوتها السياسية والعسكرية، وهذا يعني أن الردّ لن يقتصر على هدف القضاء على المجموعات المسؤولة عن الهجوم، وإنما سيتجاوز ذلك بكثير بما يتناسب وحجم الولايات المتحدة ويسمح لها باستعادة هيبتها ومكانتها.

- رغم فداحة الهجوم إلا أنه تمّ من قبل أفراد معدودين وبدون أسلحة وإنما لجأ المهاجمون إلى توظيف وسائل مدنية بعيدة عن أي شبّهات في تحقيق إصابات وخسائر لا تقدر على تحقيقها بهذه الدقة الصواريخ الذكية الموجهة

- إذا افترضنا أن الطائرة الرابعة لم تُصب هدفها كما تردّد فإن هذا الهجوم حقق أهدافه بنسبة 75٪ دون أن يكلف الطرف الآخر خسائر تذكر، وهو معدل نجاح مرتفع نسبياً في ضوء حجم الخسائر المادية والمعنوية التي لحقت بالولايات المتحدة، وحتى يكون ردّ الفعل متناسباً مع هذه الخسائر وملبياً لنزعة الانتقام لا بد وأن تكون الخسائر التي يتكبّدها منفذو الهجوم أشدّ وأبلغ من الخسائر التي تكبّدها الولايات المتحدة، وهذا ما لا يمكن تحقيقه مع عدو من هذا النوع حتى ولو تمّ القضاء على أسامة بن لادن ومجموعته، وحتى لو تمّ إسقاط حكومة طالبان وتدمير البنية الفوقية والتحتية - غير الموجودة من الأصل - لأفغانستان ما يشكل حرجاً عسكرياً وسياسياً كبيراً للولايات المتحدة، فهي ما بين افتقاد العدو الكامل الأهلية الذي يوجه إليه الرد ويكون هدفاً صالحاً لإيقاع خسائر أكبر مما تكبّدها

وبين إلحاح الرد العنيف واستعادة الهيبة، وأمام إلحاح الرد ستقوم الولايات المتحدة بصناعة عدو يتناسب مع حجمها ومع حجم التحرك الذي ينبغي أن تقوم به، هذه الصناعة التي ستجعل من أسامة بن لادن ومجموعته قوة عظمى وخطراً يهدد الاستقرار والأمن العالميين وعلى الولايات المتحدة قيادة العالم المتحضّر للتحرك المشترك من أجل القضاء على هذا الخطر الذي أسمته الحرب على الإرهاب بكل بساطة.

- لم يأت الهجوم من خارج الولايات المتحدة كما كانت تفترض واشنطن ذلك، وإنما من داخلها وعبر مطاراتها وأدواتها وأجهزتها المدنية المختلفة، ومن المفترض أن يكون قد استغرق وقتاً طويلاً من الإعداد والتدريب داخل الولايات المتحدة، مما ينسف قدرات الأجهزة الأمنية الأمريكية.

- إن طريقة التفجير وأدواتها، أذهلت الجميع وفاقت جميع التوقعات ما يعني أن الذهنية التي تفتقت عن مثل هذه العمليات يمكن أن تتفتق عن أفكار جديدة أكثر خطورة وأفدح آثاراً.

- ليس للهجوم صاحب إذ لم يتبناه احد في البداية، ولم يفصح عن أهدافه وغاياته أحد، ما أربك الأجهزة الأمنية الأمريكية وغير الأمريكية بحثاً عن الجهات التي تقف وراءه.

- إن الجهة المستهدفة من الهجوم وهي الولايات المتحدة الأمريكية يشترك معها العديد من الدول الكبرى في

الدوافع التي قد تقف وراء الهجوم مثل عضوية حلف الناتو وتبني سياسات العولمة نفسها وسياسات السوق، والهيمنة على البنك الدولي وصندوق النقد وفرض سياساتهما وتأييد دولة إسرائيل وحصار العراق ومحاربة المد الإسلامي ما يجعل تلك الدول تعي بجدية أبعاد ما حدث، وتتوقع حدوث الأمر نفسه لها في أي وقت من الأوقات وإن كانت الولايات المتحدة قد فاقت الجميع في حدة السطوة والغطرسة والصلف في التعامل الدولي.

- لقد استهدف الهجوم الولايات المتحدة الأمريكية فقط دون غيرها من الدول، وكان من الممكن توجيه عدة ضربات مماثلة متزامنة في أكثر من دولة في العالم، ما يعني أن الولايات المتحدة مستهدفة لذاتها كرد فعل على سياسات ومواقف وتصرفات معينة، فهي المعتدى عليها وهي المعنية قبل غيرها بالرد على الهجوم وتحديد الوسائل والإجراءات المناسبة التي تحقق أهدافه، وإن تعارضت مع وجهة نظر حلفائها والمتعاطفين معها.

- لقد استفز الهجوم جميع الدول بلا استثناء للوقوف صفاً واحداً للرد على المسؤولين عنه ومواجهة آثاره وتداعياته وبالأخص الدول التي تعاني من مشكلات داخلية أو التي تتوقع أن يكون لهذا الهجوم امتدادات أو انعكاسات بشكل أو بآخر داخلها، قد تجعلها معرضة لهجمات مماثلة في المستقبل، ولذلك تراوحت مواقف الدول المختلفة من الرد على الهجوم تأييداً وتحفظاً بحسب توازنات مصالحها الداخلية والخارجية، حيث دفع الرد على هذا الهجوم الولايات المتحدة إلى طلب التعاون من دول معينة قد أخذت منها من قبل مواقف متشددة مثل باكستان

وإيران وروسيا والصين.

- إن هجوماً بهذا الحجم يعتبر درساً قاسياً لطرفي الصراع في الدول التي تعاني من توترات وأزمات سياسية داخلية على أساس ديني أو عرقي أو حزبي، فهو درس للأنظمة الحاكمة بضرورة مراجعة سياساتها الداخلية التي تقف وراء أسباب التوتر والصراع وليس فقط مراجعة البرامج والسياسات الأمنية التي تعالج بها هذا التوتر والصراع، في الوقت نفسه درس للقوى المعارضة المتطرفة فيما يمكن أن تذهب إليه في عملياتها الموجهة ضد الأنظمة الحاكمة التي تعارضها، وهذه القوى غالباً ما لا تحسب حسابات متزنة للنتائج والآثار التي تترتب على أعمال العنف التي تقوم بها

- لم يكن هذا الهجوم الأول الذي تتعرض له مصالح الولايات المتحدة، وإن كان الأعنف حتى الآن، ما يعني أنه لن يكون الأخير ولا الأشد عنفاً، وأن على الولايات المتحدة أن تتجه للبحث عن الأسباب التي تجعلها هدفاً لمثل هذه الهجمات دون غيرها وتعالجها، خصوصاً وأنها فشلت خلال السنوات الأخيرة في مواجهة هذه الهجمات ومنعها بالطرق والإجراءات الأمنية والدبلوماسية والسياسية والعسكرية والتقليدية التي اعتادت اللجوء إليها.

ثانياً: الاتهام الأمريكي:

في البداية لم تعثر الإدارة الأمريكية على دليل قاطع أو شبه قاطع على الجهة المنفذة للعملية واستتدت في اتهامها إلى مواقف

مسبقة تجاه بعض الأحداث التي تعرّضت لها في السابق، وسرعان ما نسبت التنفيذ إلى جماعة «القاعدة» ومن يدعمها دون انتظار الحصول على أدلة قاطعة تحدّد الجهة المسؤولة عنه، وبدأت في الاستعداد للرد العسكري العاجل وحشد الموقف العالمي، بل إن أحداً من الدول التي بادرت بالتأييد والمشاركة ودخلت في إجراءات تشكيل التحالف الدولي للقيام بالهجوم، لم تعلق تأييدها ومشاركتها على التحقق القطعي من الجهة المشتبه في قيامها بالهجوم أو التورط فيه أو تقديم الدعم للمنفذين لتأييدها والمشاركة فيه، على الرغم من أن أي رد عسكري أو غير عسكري سيكون تعسفياً وعملاً إرهابياً من الدرجة الأولى باعتبار أنه سيذهب ضحيته العديد من المدنيين الأبرياء وبذلك تكون الولايات المتحدة قد صرفت الأنظار وبشكل يبدو متعمداً عن أي أطراف أخرى يفترض المنطق والتحليل السياسي طرحها ضمن الجهات المحتمل وقوعها وراء الهجوم⁽¹⁾.

فكيف تأكّدت الإدارة الأمريكية من أن جماعة القاعدة هي المسؤولة عن هذا الهجوم وهل تعتبر استضافة طالبان لابن لادن على أراضيها جرماً تستحق عليه انتهاك سيادتها وتدمير استقرارها؟ في الوقت الذي أعلنت فيه مراراً استعدادها لمحاكمة وتسليم بن لادن إذا ثبت تورطه في أية هجمات إرهابية، وفي الوقت الذي تستضيف فيه العديد من الدول الغربية أقطاباً لجماعات عربية معارضة تعتبر في نظر حكوماتها جماعات إرهابية ومحكوم على بعض قياداتها بالإعدام، بل يتم توظيف الدول الغربية للبعض منهم للقيام بأعمال عسكرية - إرهابية في محصلتها - تستهدف إسقاط

(1) ثمة تساؤلات ملفتة حول طبيعة الهجوم والمنفذ والأهداف والخلفيات أثيرت في معرض التحليل، راجع بذلك تيري ميسان، 11 أيلول 2001 الخديعة المرعبة، ترجمة وتحقيق: سوزان قازان ومايا سلمان، دار كنعان للدراسات والنشر، 2002.

الأنظمة الحاكمة أو زعزعة استقرارها كما حدث مع المعارضة العراقية والسودانية على سبيل المثال لا الحصر.

لقد تعرّضت الولايات المتحدة الأمريكية ومصالحها في مناطق مختلفة من العالم إلى عدة هجمات نوعية منذ عام 1995 وتشترك جميعها في جملة من الصفات أهمها:

- إن أحداً لم يعلن تبنيه لأي من هذه الهجمات.
- أن المعلومات التي جُمعت ممن تمّ القبض عليهم في التحقيقات التي أعقبت الهجمات لم تكف لتحديد الجهة التي تقف وراءها بشكل قاطع وأكد.
- إن أصابع الاتهام كانت توجه مباشرة إلى الجماعات الإسلامية المتطرفة وفي مقدمتها تنظيم القاعدة بقيادة أسامة بن لادن وتنظيم جماعة الجهاد المصرية.
- إنها كانت تحظى بتأييد أسامة بن لادن لها رغم إنكاره لمسؤوليته عنها في البداية.
- أنها وقعت في فترة لا يوجد في المنطقة العربية والإسلامية بل والعالم من يعلن معاداته الصارخة للسياسات الأمريكية والوجود الأمريكي في الوطن العربي ويدعو إلى ضرب مصالحها سوى جماعة بن لادن وجماعة الجهاد المصرية كجماعات أيديولوجية منظمة تعتمد العمل العسكري وسيلة أساسية من وسائل تحقيق أهدافها وتصر أدبياتها على ضرورة انسحاب قواتها من المنطقة العربية وتهدد بضرب مصالحها.

- إن جميع من تمّ القبض عليهم من المشتبه بهم في هذه الهجمات من العرب المسلمين المتشددين.

- إنها تكشف عن تطور تكتيكي متنام بشكل لافت لدى المسؤولين عنه حيث تنوع الأهداف وتغيير الأرض وتطوير الأدوات التنفيذية، فمن ضرب أهداف أمريكية عسكرية في السعودية في عامي 1995 و1996 في الشرق الأوسط، إلى ضرب أهداف سياسية في كينيا وتنزانيا عام 1998 في أفريقيا، إلى ضرب هدف بحري في اليمن عام 2000 في آسيا، إلى ضرب أهداف إستراتيجية ضخمة في الولايات المتحدة نفسها عام 2001، ما يربك أجهزة التحقيق والمتابعة ويربك مختلف الإدارات والأجهزة ويعقد عملية الحصول على الأدلة، ولا يترك مجالاً أمام الولايات المتحدة للرد، وقد فشلت محاولة الرد التي قامت بها عام 1998 عندما ضربت أهدافاً في السودان وأفغانستان في تحقيق أهدافها.

ويبدو أنّ الولايات المتحدة ومن خلال التحقيقات التي قامت بها عبر السنوات السابقة وما تجمّع لديها من معلومات وتحليلات واستنتاجات وتحذيرات، يبدو أنّ الحال وصل بها إلى ما يأتي⁽¹⁾:

- باتت على يقين من أن جميع هذه الهجمات ترجع المسؤولية عنها إلى جهة واحدة بعينها، وأنّ لأسامة بن لادن وجماعته صلات مباشرة أو غير مباشرة بهذه الهجمات.

(1) Jill C. Wheeler (Author); September 11, 2001: The Day That Changed America, ABDO & Daughters, (2002), pp 44 - 45.

- أن الهجوم من الفداحة بمكان بحيث لا يمكن السكوت عليه كما حدث في المرات السابقة دون توجيه ضربات عسكرية نوعية للجهات المشتبه في مسؤوليتها عنه.

- أنها لم تعد قادرة على الاستمرار مدة أطول من ذلك في موقف العاجز أمام عدو يتربص بها من كل مكان، ويخرج إليها في كل مرة من حيث لا تحتسب، وبصورة أقوى مما كان عليه في المرات السابقة

- أنها لم تأبه لنفي بن لادن المتكرر لمسؤوليته عن هذه الهجمات، وترى أنها لم تعد كافية لإثبات ذلك، وأنها غير مطالبة بتقديم أدلة قطعية تثبت ضلوعه فيه وتبرر سعي الولايات المتحدة إلى القضاء عليه.

- أن العدو الذي تواجهه من نوع خاص جداً، ولا بد من مواجهته بطريقة خاصة جداً تعوّض فشل السنوات السابقة في محاربتة ويعيد إليها ما فقدته من كبرياء وخسائر داخلية وخارجية، ولو على الصعيد الإعلامي على أقل تقدير، وفيها أمهر المخرجين من الإعلاميين والسياسيين القادرين على صناعة العدو وصناعة النصر عليه.

ثالثاً: المآزق الأمريكي:

بغض النظر عمّا إذا كان الاتهام الأمريكي لتنظيم القاعدة وحلفائها صحيحاً أم لا، فإن الولايات المتحدة قد حسمت أمرها سريعاً قبل مرور 48 ساعة على الهجوم، واستقر رأيها على ذلك وشرعت في التحرك داخلياً وخارجياً على الصعيدين السياسي والعسكري للقيام بالرد المناسب سياسياً وأمنياً وعسكرياً واقتصادياً

إلا أن الردَّ العسكري تغلَّب على سواه من خيارات نظراً لحاجة الولايات المتحدة الماسّة إليه، باعتباره الوسيلة الأكثر فاعلية لتخفيف هول الصدمة التي تعرّضت لها الولايات المتحدة واستعادة كبريائها وثقة شعبها، فبدأت التحرك الفوري لتوجيه ضربة عسكرية نوعية تهدف للقضاء على المشتبه في مسؤوليتهم عن الهجوم. وكان لموافقة الحكومة العسكرية في باكستان على المشاركة في الهجوم وتقديم جميع التسهيلات الدور الأكبر في تسريع إجراءات التحضير للضربة العسكرية للقاعدة التي طاوت بطبيعة الحال حكومة طالبان والشعب الأفغاني، ومن الطبيعي أن تكون الإدارة الأمريكية وهي تقدم على هذا الهجوم قد أخذت في حساباتها الاعتبارات الحيوية الآتية⁽¹⁾:

- تحديد الهدف من الهجوم.
- تحديد العدو الذي سيوجه إليه الهجوم.
- فهم طبيعة العدو وتقدير إمكاناته البشرية والعسكرية واللوجستية.
- تحديد الأرض التي يقيم عليها هذا العدو.

ويكشف لنا التأمل في هذه الاعتبارات حجم المأزق الذي واجهته الإدارة الأمريكية وهي تقدم على هذا الهجوم، وذلك لأسباب كثيرة من بينها:

Raymond H. Miller (Author); The War on Terrorism: The War in Afghanistan, (1) Lucent Books, 1st edition, (2003), p. 8.

- إن الهدف الرئيس من وراء الهجوم هو تحقيق انتصار نوعي للقوة والهيمنة الأمريكيتين يعيد لها كبرياءها الذي سحقه الهجوم على نيويورك وواشنطن، وليس الهدف هو القضاء على الإرهاب لأنه هدف لا يمكن تحقيقه بهذه الطريقة.

- إن العدو المستهدف من الهجوم ذو طبيعة خاصة لا يمكن إخضاعها لمقاييس وحسابات الحرب العادية، فهو لا يتجاوز المئات وذو كيانية زئبقية متناثرة داخل أفغانستان وخارجها.

- إن هذا العدو غير موجود في أفغانستان في قواعد محدّدة يمكن تدميرها عن بعد أو إنزال قوات خاصة لمواجهتها، ما أدّى إلى سقوط عدد كبير من الأبرياء، ودون أن تتمكن القوات الأمريكية من تحقيق هدف القضاء على أسامة بن لادن وجماعته.

- إن هذا العدو يقيم على أرض دولة ذات سيادة رفضت حكومتها - حكومة طالبان - التعاون بتسليم بن لادن وجماعته دون تقديم الأدلة القطعية على تورّطه في الهجوم، وتصرّ على حمايته وقرّرت التصدي لأي اعتداء على أراضيها، والدخول الأميركي في المستنقع الأفغاني قد يكون الورطة الكبرى التي تقع فيها الولايات المتحدة وتردّدت في الإقدام عليها طيلة السنوات الماضية، وبداية لانفجار كبير في المنطقة سيجر عليها الكثير من الولايات، وقد يمتد ذلك إلى ما هو أبعد من هذا بكثير وإقحام العالم في حرب عالمية ثالثة محدودة إذا ما توفرت لها

عواملها الأولية، وهذا ما حصل في الهجوم على العراق واحتلاله وما حدث في العدوان الإسرائيلي على لبنان عام 2006.

- إن المستتق الأفغاني قد يضرب بحسابات الخسائر التي تكبدتها القوات الأمريكية في هذا الهجوم عرض الحائط، وتضطر في النهاية إلى خيارات صعبة ومنها الانسحاب.

ولا شك أن الولايات المتحدة أدركت ووعت هذه الأسباب، خصوصاً وأن لها اتصال طويل بالواقع الأفغاني وتعي تماماً نتائج الدرس الروسي في أفغانستان ومن قبله الدرس البريطاني، وستسعى الإدارة الأميركية إلى إتباع سياسات تكتيكية في الهجوم تمكنها من تحقيق هدفها بأقل الخسائر وتجنبها الانزلاق في المستتق الأفغاني، وفي مقدمة هذه السياسات التكتيكية.

- التحديد الدقيق للأهداف العسكرية المطلوب ضربها.

- تقصير المدة التي سيستغرقها الهجوم.

- استخدام أسلحة نوعية تدعم تحقيق النقطتين السابقتين.

- تقليل الخسائر المدنية.

- الاعتماد على القوات الجوية في هجمات خاطفة وتجنب البقاء على الأرض الأفغانية.

- الاستعانة بقوات حليفة من المنطقة للقيام بالمهام الصعبة التي يخشى أن تجر القوات الأمريكية إلى الانزلاق في المستتق الأفغاني.

ومهما يكن من شأن هذه السياسات فإنها قد تكون مجدية من المنظور العسكري البحت، ولكنها ستختل كثيراً عند التعامل مع الواقع الميداني الأفغاني الذي استعصى على كل الغزاة، ولكن حاجة أميركا الماسة في الظرف الراهن إلى تحقيق انتصار نوعي باهر وسريع في هذا الهجوم تسد أمامها - من جهة - باب الخيارات وتصم آذانها عن الاستماع إلى أصوات حلفائها ومؤيديها المطالبة بمعالجة متعلقة للأزمة، ومن جهة أخرى تترك الباب مفتوحاً أمامها للانزلاق القسري في المستنقع الأفغاني إذا ما اضطربت حسابات القيادة العسكرية للهجوم بسبب إفرازات الميدان القتالي في أفغانستان والطبيعة الخاصة للمقاتل الأفغاني وحيث أن الهدف الأول لدى الإدارة الأمريكية من وراء هذا الهجوم هو تحقيق الانتصار وليس مجرد ضرب الإرهاب، فإنها لن تقبل بالخروج منه إلا منتصرة ولو على الصعيد الإعلامي في أسوأ الظروف.

رابعاً: انعكاسات هجمات 11 أيلول/سبتمبر على الولايات المتحدة؛

تعتبر هجمات الحادي عشر من سبتمبر حادثاً تاريخياً بكل المعايير، كما يُعدُّ أضخم وأجراً هجوماً على الولايات المتحدة الأمريكية، ينفذ داخل أراضيها منذ قيام الاتحاد الأمريكي، ولذلك نتجت عن تلك الهجمات تأثيرات قوية، خاصة على الصعيد الداخلي الأمريكي، نذكر منها:

- على صعيد عقيدة الأمن القومي الأمريكي؛

اقتصرت هذه العقيدة في العقود الماضية على تصور «تهديدات إستراتيجية» من جانب عدو خارجي، يهدد الأرض أو المصالح

الأمريكية، سواءً كانت دولة أو عدة دول يمكن تحديدها، ويمكن الرد عليها في حالة نشوب عداة متبادل، وطُورت هذه العقيدة بعض الشيء في السنوات الأخيرة لتتضمن مخاطر إمّا من قبل دول أو منظمات تمثل تهديداً إستراتيجياً للولايات المتحدة الأمريكية، لكن بإمكانها الإضرار بمصالحها سواءً داخل الولايات المتحدة الأمريكية أو خارجها، أمّا الآن، فإن هذه الهجمات غيرت تلك الرؤى، حيث ظهر أن ثمة منظمات أو مجموعات من الأفراد قد تكون قادرة على تشكيل وتنفيذ «تهديدات إستراتيجية» ضد الولايات المتحدة، تشمل الحياة السياسية والاقتصادية بالداخل، وهو ما يمثل بالتأكيد انقلاباً في الفكر الأمني والإستراتيجي الأمريكي، والذي يضع على المحك كل أنماط التفكير السائد بما فيها مشروع الدرع الصاروخي، الذي تأسس وفق الرؤية التقليدية لتصوير التهديدات والمخاطر⁽¹⁾.

- الاتجاه نحو تكثيف آليات الأمن الداخلي؛

وهذا يعني تشديد الرقابة على حركة المواطنين، خاصة في المرافق الكبرى والمزدحمة، وزيادة نشر كاميرات المراقبة في المناطق العامة، وهذا الأمر كان ينمو ببطء، ولكن تسارعت وتيرته بعد أحداث أيلول/سبتمبر، إذ أصبحت أجهزة الرقابة قادرة على رصد وتصوير أي حادث في أي مكان بالمدن الرئيسية، وهذا التطور يقلق كثيراً منظمات حقوق الإنسان، ويفقد الأفراد الشعور بالخصوصية في ظل مراقبة دائمة⁽²⁾.

(1) Douglas T. Stuart (Author); Creating the National Security State: A History of the Law That Transformed America, Princeton University Press, (2008), 2nd ch.

(2) Philip Purpura (Author); Terrorism and Homeland Security, Butterworth-Heinemann, 1st edition, (2006), 1st ch.

- القيود التي تفرض على الجاليات العربية والإسلامية:

حيث أصبحت هذه الجاليات تعاني من قيود إضافية ومراقبة لصيقة لأنشطتها، بل وإغلاق بعض الجمعيات الخاصة بها، وفي السنوات الأخيرة عانت هذه الجمعيات بالفعل من حملات تشويه كبيرة، كما عانت الجاليات الإسلامية من حملات تشويه أوسع، بالإضافة إلى الانحياز ضد الجاليات في التشريعات، كما كان واضحاً في تشريع «قانون الأدلة السرية» الذي صُمم ضد المشتبه بهم من المسلمين، حيث يحاكمون دون أن يعرفوا أو يعرف محاموهم تفاصيل الأدلة التي تدينهم، علاوة على التحريض ضد الجمعيات الإسلامية والعربية على مواقع الإنترنت.

- زيادة تطرف الجماعات اليمينية:

زيادة تطرف الجماعات اليمينية وبعض المنظمات الأمريكية، ومهاجمتها للإسلام والمسلمين، بل والمطالبة بطردهم أو الحد من وجودهم.

خامساً: الإجراءات والقرارات المتعلقة بالأمن القومي بعد 11 أيلول / سبتمبر⁽¹⁾:

1 - إنشاء مكتب للأمن الداخلي: في 20 أيلول / سبتمبر 2001، أعلن الرئيس الأمريكي بوش، إنشاء مكتب جديد تابع للبيت الأبيض أطلق عليه مكتب الأمن الداخلي، وعين توم ريديج حاكم ولاية بنسلفانيا

For more see: Mark Sidel (Author); More Secure, Less Free?: Antiterrorism Policy and Civil Liberties after September 11, University of Michigan Press, (2004), p.p. 40 - 42.

مديراً لهذا المكتب الذي تحوّل إلى وزارة كاملة للأمن الداخلي برئاسة ريدج، تقوم بالتعامل مع القضايا الأمنية. وأعلن ريدج، أن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة الأمريكية لمكافحة الإرهاب عقب الهجمات، جعلت الولايات المتحدة الأمريكية أكثر أمناً، وزادت من استعدادها للتعامل مع هذه التهديدات، مقارنة بأي وقت مضى، كما أشار ريدج كذلك إلى إنشاء «المركز المتكامل لمواجهة التهديد الإرهابي»، والذي من مهمته التنسيق بين الأجهزة الأمريكية المختلفة العاملة في مجال الاستخبارات، كما أكد أن الحكومة اتخذت العديد من الإجراءات للتأمين على الشاحنات والسفن والطائرات المتجهة للولايات المتحدة من نقطة انطلاقها، مع نشر أجهزة قياس حساسة في مختلف المواقع الحيوية في المدن الأمريكية للكشف مبكراً عن وقوع هجمات مختلفة وأسلحة محظورة.

2 - إصدار قوانين مكافحة الإرهاب وأمن الطيران: حيث وافق الكونغرس الأمريكي على عدد من القوانين لتأمين الجبهة الداخلية ضد الإرهاب، أهمها ما عرف باسم القانون الوطني الأمريكي لعام 2001، وقد تقدّمت الإدارة الأمريكية بهذا المشروع بعد أحداث 11 أيلول/سبتمبر بوقت قليل، ووافق عليه الكونغرس بأغلبية كبيرة، وقد تضمّن هذه القانون، العديد من المواد التي دعمت من سلطات أجهزة الأمن الأمريكية في مواجهة الإرهاب ومن هذه المواد:

أ - إعطاء المدعي العام الأمريكي سلطة احتجاز الأجانب المشكوك في قيامهم بأنشطة إرهابية لمدة سبعة أيام دون توجيه اتهام لهم.

ب - إعطاء السلطات الفيدرالية الحق في التنصت على أجهزة الهاتف المختلفة، التي يستخدمها الأفراد المشتبه

فيهم وتسجيلها .

ج - أنه من حق أجهزة البحث الجنائي وأجهزة المخابرات المشاركة في المعلومات المتعلقة بالإرهابيين، كما أعطى القانون وزارة الخزانة سلطات أكبر لتجمد الأرصدة المالية التي يشتبه بأنها تستهدف تمويل عمليات إرهابية .

د - كما نصَّ القانون على زيادة أعداد قوات حرس الحدود على الحدود الشمالية للولايات المتحدة ثلاثة أضعاف، كما وافق على النصوص الخاصة بأمن الطيران والمطارات، حيث أصبح أمن المطارات - وفقاً لهذا القانون - ولأول مرة مهمة فيدرالية .

3 - إصدار الرئيس جورج بوش، أمراً تنفيذياً بإنشاء محاكم عسكرية لمحاكمة غير المواطنين المتهمين بالإرهاب، وبخاصة أعضاء تنظيم القاعدة، أو الذين قاموا بمساعدتهم في القيام بالأعمال الإرهابية أو توفير الحماية لهم. واستناداً للأمر التنفيذي، فإن للرئيس بوش وحده ستكون له سلطة تحديد من يمثل أمام هذه المحاكم من المتهمين، لتصدر المحكمة أحكامها بأغلبية الثلثين، ويمكن أن تصل أحكامها إلى الحكم بالإعدام، كما أن قراراتها نهائية، وغير قابلة للاستئناف .

4 - إعادة هيكلة وزارة العدل: لعبت وزارة العدل دوراً هاماً في حملة مكافحة الإرهاب برئاسة وزير العدل الأمريكي جون اشكروفت، فبالإضافة للدور التقليدي لوزارة العدل في التحقيق ومكافحة الإرهاب، فإنها اهتمت أيضاً بمنع عمليات إرهابية في المستقبل، وكما قال اشكروفت - في جلسة استماع أمام الكونغرس - لا يمكن أن

نتظر الإرهابيين ليقوموا بضربتهم من أجل أن نقوم بإجراء التحقيقات وعمليات القبض عليهم، بل يجب أن نمنع أولاً ثم نحاكم ثانياً. كما أنشأت الوزارة وحدة خاصة لتعقب الإرهابيين الأجانب ومنعهم من دخول الولايات المتحدة، والقبض على الموجود منهم داخلها، وقد بدأت وزارة العدل عملها في مكافحة الإرهاب وبالتحقيق في أحداث 11 أيلول/سبتمبر عن طريق التعرف الدول التي جاء منها مختطفو الطائرات، وتعرف على تاريخهم بالولايات المتحدة الأمريكية عن طريق معاملاتهم المالية والاتصالات التي قاموا بها، ليصبح الهدف بعد ذلك هو محاولة الوصول للأشخاص الذين يحتمل أنهم قدّموا لهم المساعدة أو كانوا على علم بتلك العمليات أو عمليات أخرى في المستقبل.

5 - إجراءات أخرى لحماية الأمن الداخلي كذلك اتخذ عدد من الإجراءات الأخرى التي تهدف لحماية الأمن الأمريكي منها:

أ - قيام وزارة الخارجية الأمريكية في منح تأشيرات سفر للولايات المتحدة الأمريكية للذكور من العرب والمسلمين ما بين سن 16 إلى 45 سنة، من 25 دولة مختلفة، حتى تقوم سلطات الهجرة والمباحث الفيدرالية بإجراء تحريات أمنية عنهم.

ب - زيادة دوريات الشرطة حول خطوط النفط والغاز والجسور والأنفاق والطرق الرئيسية التي قد تكون عرضة لهجمات إرهابية.

ج - حظر الطيران فوق المفاعلات النووية، مع تشديد الإجراءات الأمنية حولها.

سادساً: آثار هجمات 11 أيلول على السياسة الخارجية الأمريكية:

تركت هجمات 11 أيلول/سبتمبر بصمات واضحة على نمط السياسة الخارجية الأمريكية وتوجهاتها ونظرتها إلى العالم وترتيب أولوياتها، وكذلك تصنيفها لقوائم الحلفاء والأعداء، ومن أهم تداعيات أحداث 11 أيلول/سبتمبر على السياسة الخارجية الأمريكية ما يلي⁽¹⁾:

1 - حدوث تصادم بين اتجاهين في السياسة الخارجية الأمريكية.

أ - الأول: يدعو إلى التدخل والانخراط التام في شؤون العالم وقضاياها، باعتبار أن موقع الولايات المتحدة الأمريكية ومكانتها ومصالحها القومية تنتشر في طول العالم وعرضه، وهذا الأمر يمكنها معه الانسحاب من مواقع النفوذ ومسارات السياسة الإقليمية في مناطق العالم المختلفة، ويؤمن الديمقراطيون بهذا الاتجاه ويدافعون عنه.

ب - الثاني: يدعو إلى الانسحاب من القضايا الدولية والتفوق الداخلي والبعد عن التدخل في مناطق العالم المختلفة، لأنه جرَّ عليها عداء كثير من الشعوب ولا يحقق مصالح للولايات المتحدة بما يتناسب مع الثمن الذي تدفعه جراء ذلك، ويعتمد هذا الاتجاه الجمهوريون المسيطرون على الإدارة الأمريكية بقيادة جورج

Phyllis Bennis (Author), Noam Chomsky (Author); Before and After: US Foreign Policy and the September 11th Crisis, Olive Branch Press ,(2005), pp 45-47.

بوش حينها، غير أن الإدارة الأمريكية من الصعب عليها اعتماد هذه السياسة، فالرد على الهجمات التي نالت من مكانة الولايات المتحدة الأمريكية دفعها إلى الانخراط في مناطق لم تكن راغبة في الانخراط فيها، فإصلاح الأضرار الجسيمة التي لحقت بصورة الولايات المتحدة الأمريكية بوصفها قوة عظمى، يفترض تدخلاً وانخراطاً في العالم، وليس مزيداً من الانعزال، لأن الانعزال قد يفهم منه أنه انسحاب من الميدان وهزيمة سياسية ومعنوية أخرى.

2 - وفّرت هذه العمليات غطاءً دبلوماسياً للولايات المتحدة الأمريكية لتنفيذ سياسات متطرفة، واتخاذ إجراءات إقليمية ودولية، لم يكن بالإمكان قبولها في مرحلة ما قبل الهجمات، فقد أتبعَت الإدارة الأمريكية سياسة خارجية مستقلة وصارمة، غير عابئة ببقية دول العالم.

3 - أثّرت تلك الهجمات على تعامل الإدارة الأمريكية مع مختلف دول العالم، حيث حدث تصادم بين دول كانت حليفة للولايات المتحدة، بسبب الاختلاف حول السياسات التي تنتهجها الولايات المتحدة بعد أحداث 11 سبتمبر (مثل فرنسا وألمانيا)، كما حدث تقارب بين الولايات المتحدة ودول كانت في مصاف المنافسين لها مثل روسيا.

4 - السياسة الخارجية الأمريكية وهيكل النظام الدولي بعد أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر اتخذت السياسة الخارجية الأمريكية من الحدث نقطة انطلاق بهدف تغيير النظام الدولي، والتغيير المقصود هنا، هو تغيير في قواعد إدارة العلاقات الدولية، وتغيير في أنظمة بعض الدول على النحو الذي يثبت أحادية القطب الأمريكي وسيطرته على النظام الدولي، ونشر مبدأ الحرية الذي

اتخذته الولايات المتحدة الأمريكية معياراً لسياستها منذ انخراطها في شؤون العلاقات الدولية.

وهذه الرؤية الأمريكية لا تقر، سياسة الاحتواء وتوازنات القوى واستراتيجيات الردع، كما أنها لا تتعدى القواعد القانونية التي قامت عليها حركة العلاقات الدولية منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، والسبب في ذلك هو حدوث تغير في الأساس الفلسفي للرؤية الأمريكية الراهنة لمستقبل النظام الدولي. فبعد أن كانت الولايات المتحدة الأمريكية تتزعم فريق الدول الداعية إلى الحفاظ على الوضع القائم، والاعتماد على مفاهيم وسياسات توازن القوى، أصبح واجباً أن تتحوّل إلى قوة داعية إلى تغيير النظام الدولي، حتى ولو استلزم ذلك عدم احترام مبادئ السيادة الوطنية للدول، بل وإمكانية التدخل في الشؤون الداخلية وضع هذا التغيير من خلال تشكيل ائتلاف مع الدول الحليفة الجاهزة للتدخل، مثل بريطانيا. كما وضعت في حساباتها إمكان التدخل المنفرد من أجل تنفيذ هذا التغيير.

ووفقاً لهذه الرؤية الجديدة للمحافظين الجدد، فإن العبرة في التدخل من أجل التغيير وليس من المهم أن يكون هذا التغيير موافقاً للمبادئ والقواعد الدولية التي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة، أو الاتفاقيات والأعراف الدولية، ولكن من المهم هو ما إذا كان التدخل محدثاً للتغيير في الأوضاع السياسية والاقتصادية الداخلية نحو الأحسن أو نحو الأسوأ.

أ. الوسائل الأمريكية لتنفيذ تلك السياسة؛

إن تنفيذ سياسة التغيير في الأنظمة الحاكمة بالدول، وفي

شكل العلاقات الدولية، يعتمد على القوة الأمريكية، أو بالأحرى على التفوق الأمريكي الكاسح عسكرياً واقتصادياً، مع تعزيز لأدوار أخرى، مثل عناصر الاستخبارات، أو القوات الخاصة أو أدوات الإعلام، فضلاً عن تطوير إدارة المساعدات الاقتصادية بتوجيهها لتحقيق هدف التغيير، وطبقاً لرؤية المحافظين الجدد، فإنه يتعين على الولايات المتحدة الأمريكية أن تحافظ على مستوى تفوق كاسح على كل القوى الكبرى الأخرى حلفاء وأصدقاء وخصوم، ولذلك زادت إدارة جورج بوش الاتفاق العسكري من 232 مليار دولار إلى 352 ثم إلى 400 مليار دولار، ثم إلى 470 مليار دولار في أعوام 2002، 2003، 2004، كما بلغت ميزانية وزارة الأمن الداخلي حوالي 60 مليار دولار.

ب - التغيير في الأنظمة يتم طبقاً للأهداف الأمريكية:

يرى أصحاب سياسة التغيير في الأنظمة والدول، أن هذا التغيير يرتبط بالأخطار التي تهدد الأمن الأمريكي والدولي، ولقد كان لأحداث 11 أيلول/سبتمبر، أثرها الكبير في تحديد تلك الأخطار، فالإرهاب الدولي هو أول مصادر التهديد وأخطرها، ويليه الأنظمة الديكتاتورية الحاكمة في دول محور الشر، ثم الخلل في البنيان الاجتماعي والسياسي في بعض الدول الصديقة للولايات المتحدة الأمريكية، ثم بعض الصراعات الإقليمية التي قد تؤدي إلى تهديد أمن المناطق التي تقع فيها أو الأمن الدولي على اتساعه، ومن ثم كان هناك هدفان على خريطة الأولويات الأمريكية؛ **الأول**: يتمثل في ضرب حركات الإرهاب، بخاصة تنظيم القاعدة الذي يعد أكبر هذه الحركات وأخطرها، ذلك باستخدام القوة العسكرية والاستخباراتية والمعلوماتية. **الثاني**: ويتمثل في تغيير الأنظمة الديكتاتورية التي تدعم الإرهاب دعماً مباشراً، أو التي يمثل وجودها دعماً للإرهاب،

من خلال عدائها للحرية والديمقراطية، ومثال ذلك دول «محور الشر».

ج - العلاقات بين الولايات المتحدة الأمريكية والقوى الكبرى:

المقصود بالدول الكبرى هنا: «روسيا والصين واليابان ودول الإتحاد الأوروبي»، كما ينظر إليه في مجموعته قوة اقتصادية كبرى، ويتحدد دور هذه الدول في النظام الدولي والتأثير على السياسة الدولية، في ضوء ما تتمتع به من قوة وما تملكه من تصورات لمستقبل النظام الدولي، وقدرتها على التفاعل مع القوة الأمريكية ومحاولات الولايات المتحدة فرض سيطرتها على النظام الدولي.

(1) مع الإتحاد الأوروبي: حدث خلاف بين الولايات المتحدة

الأمريكية ودول الإتحاد الأوروبي بعد أحداث 11 أيلول/سبتمبر حول كثير من القضايا الدولية، ولعلّ من أبرزها استخدام القوة العسكرية في إطار الحرب ضد الإرهاب ونزع الأسلحة، وإستراتيجية الضربات الوقائية وغيرها من الوسائل التي اتبعتها الولايات المتحدة الأمريكية لتغيير النظام الدولي. غير أن الخلاف في التصور والرؤية بين دول الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية ليس خلافاً بين كل دول الإتحاد وإنما بين بعض دول الإتحاد وبين واشنطن، أما البعض الآخر فإنه يتفق مع معظم عناصر التصور الأمريكي لمستقبل النظام الدولي سواءً من حيث الأهداف أو من حيث الوسائل، والأهم من ذلك أن الدول التي اختلفت في التصور مع الولايات المتحدة الأمريكية، لم تختلف معها في الأهداف، وإنما حول أنسب الوسائل لتحقيقها، وربما يكون من المهم التفرقة بين الأهداف المعلنة، وغير المعلنة في

وربما يكون من الأهداف غير المعلنة، إنشاء إمبراطورية أمريكية تتفرد بالسيطرة على العالم بما فيه أوروبا، واستخدام النفط ورقة ضغط على الأخيرة مستقبلاً، غير أن الدول الأوروبية المؤيدة للتصور الأمريكي لا تقتنع بمثل هذه الأهداف الخفية. أما الأهداف المعلنة فتتمثل في مكافحة الإرهاب ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل. فالاختلافات بين الولايات المتحدة وبعض دول الإتحاد الأوروبي، تنصرف إلى رؤية الطرفين للأدوات والوسائل السلمية اللازمة للوصول إلى الأهداف التي تحظى بدرجة توافق عالية فيما بين الطرفين، أما الاختلافات حول أساليب العمل، فتتجسد في مسألة استخدام القوة في معالجة المشكلات الدولية، حيث يفضل الأوروبيون العمل من خلال الأمم المتحدة والمنظمات الدولية.

(2) مع اليابان: عملاق اقتصادي، وهو حليف وثيق الصلة بالولايات المتحدة الأمريكية، وبينهما توافق كبير في الرؤى والتصورات على مستوى الأهداف والوسائل، وتزداد درجة التوافق إذا كانت الرؤى تتعلق بمنطقة الشرق الأوسط، وكل ما تطرحه الولايات المتحدة الأمريكية وفيما يتعلق مكافحة الإرهاب وأسلحة الدمار الشامل أو تغيير الأنظمة، لا تعترض اليابان عليه، بل تعلن توافقها التام مع الأطروحات الأمريكية.

(3) مع الصين: قوة بشرية واقتصادية هائلة، كما تمتلك قوة عسكرية متنامية هي الأكبر والأهم في إقليمها، وبين الولايات المتحدة الأمريكية والصين علاقات اقتصادية قوية، حيث تُعد

Annette Junemann (Author); Euro-Mediterranean Relations After September (1) 11, Frank Cass; 1st edition, (2004), p. 7.

الولايات المتحدة هي السوق الرئيس للمنتجات الصينية، وتحقق الصين فائضاً تجارياً مع الولايات المتحدة يزيد على سبعين مليار دولار سنوياً، ولا يمكن تصوّر أن تضحّي الصين بهذا الفائض التجاري من أجل أي قضية إقليمية أو دولية، ولذلك فإن الصين رغم اعتراضها على الحرب ضد العراق دون قرار من مجلس الأمن، لم ترق بذلك الاعتراض اللفظي إلى أية إجراءات قد تضر بعلاقاتها مع الولايات المتحدة الأمريكية⁽¹⁾.

(4) مع روسيا: تعاني من مشكلات اقتصادية وسياسية، رغم الجهود المستمرة، في تحسين أوضاعها الاقتصادية والسياسية، ورغم مصالحها الهامة مع العراق - قبل الغزو - إلا أنها لم تستطع أن تحوّل رفضها المبدئي للحرب ضد العراق، إلى إجراءات ملموسة تمنع هذا الغزو أو تحول دون تحقيقه لمكاسب إستراتيجية أمريكية، وقد تنجح روسيا في ذلك خلال عقدين عندما تستعيد مركزها قوة عالمية لها تأثيرها، ولكنها في حاجة إلى الاستثمارات والمساعدات الأمريكية والأوروبية لإعادة بناء اقتصاد رأسمالي متقدم⁽²⁾.

سابعاً: آثار الهجمات على الإستراتيجية الأمريكية:

مما لا شك فيه أن أحداث 11 أيلول/سبتمبر أدت إلى تغيير واضح في الإستراتيجية الأمريكية وفيما يلي أبرز ملامحها⁽³⁾:

(1) Elizabeth Van Wie Davis (Author); Chinese Perspectives on Sino-American Relations 1950-2000, Vol 10 & 11.

(2) Zafar Imam (Author); Foreign policy of Russia, 1991-2005, New Horizon Publishers, (2007), 3rd ch..

(3) للمزيد راجع: خليل حين، تفجيرات 11 أيلول وأثرها في النظام العالمي، ميدل ايست اون لاين، 2005/9/14.

1 - اتجه الخطاب السياسي الأمريكي إلى تدويل الأزمة أو إلى عوامة الأزمة، والمنطق الأمريكي في هذا الشأن أن ما تعرّضت له الولايات المتحدة الأمريكية هو عمل من أعمال الإرهاب الدولي، وأن العالم كله معرّض لمثل هذه الهجمات ما لم يتحالف مع الولايات المتحدة الأمريكية لمواجهة هذا العدو الجديد الذي لم تتحدد ملامحه ولم تعرف أساليبه وإستراتيجياته بعد.

2 - تصنيف الدول، تبعاً لموقفها من التحالف الدولي لمكافحة الإرهاب، حيث ذكر الرئيس الأمريكي أن الدول التي لم تقف مع الولايات المتحدة الأمريكية فهي مع الإرهاب، وبدأت في البحث عن نقطة موضوعية تستطيع من خلالها أن تنسج خيوط التحالف ضد الإرهاب ووجدت أن أنسب نقطة هي «الإسلام السياسي» الذي أتسع نشاطه مع السنوات الأخيرة بصورة أوجدت حساسية وقلق لعدد من القوى في العالم مثل الهند وروسيا والصين ودول الإتحاد الأوروبي.

3 - طرحت الولايات المتحدة الأمريكية دعوة إلى تجفيف منابع المالية والاقتصادية لما تسميه بالإرهاب، كما حاولت توظيف هذه الأزمة من أجل تحقيق مصالح و منافع وفوائد جديدة تساعد على الاحتفاظ بموقعها المتميز على قمة النظام العالمي، وذلك من خلال السيطرة على موقع إستراتيجي هام بالقرب من الدول التي يمكن أن تشكّل مصدر تهديد للمصالح الحيوية الأمريكية (روسيا - الصين - إيران)، وكذلك السيطرة على مواقع الطاقة المحتملة في المستقبل (بترول بحر قزوين) مع إحكام

السيطرة على مناطق النفوذ التقليدية.

4 - كما تحددت معالم الإستراتيجية الأمريكية في الاتجاه نحو القيام بعمل عسكري كبير تتوافر له ضمانات تحقيق الانتصار بأقل تكلفة ممكنة، مع تصوير العدو بصورة مبالغ فيها، وكانت أفغانستان هي الميدان المناسب لتلك العمليات العسكرية التي هدفت في المقام الأول إلى تحقيق التماسك الداخلي خلف الإدارة الأمريكية، والتأكيد على أن الأمة الأمريكية في حالة حرب مع عدو خطير يهدد الحضارة والمدنية والقيم الأمريكية، وفي الوقت نفسه انتهجت الولايات المتحدة الأمريكية إستراتيجية «الضربات الوقائية» وهي الإستراتيجية القائمة على ضرورة القيام بعمل عسكري ضد أي دولة، ترى الولايات المتحدة أنها قد تشكل تهديداً لأمنها. وفي إطار هذه الإستراتيجية، كان قيام الولايات المتحدة الأمريكية فيما بعد بغزو العراق، بحجة امتلاكه لأسلحة دمار شامل يهدد الأمن القومي الأمريكي.

5 - كما استغلت الولايات المتحدة الأمريكية أحداث 11 أيلول/سبتمبر والحرب ضد الإرهاب، لتحقيق هدف مزدوج وهو السيطرة على أفغانستان من ناحية، وبسط سيطرتها على منطقة آسيا الوسطى من ناحية أخرى، كما تهدف أيضاً إلى محاصرة النفوذ الإيراني في المنطقة من ناحية ثالثة، علاوة على الاقتراب من القوى النووية في جنوبي آسيا (الهند وباكستان)، لإحباط أي حرب إقليمية في هذه المنطقة، قد تؤثر مستقبلاً على موازين القوى في المنطقة.

ثامناً: انعكاسات الإرهاب الدولي على الشرعية الدولية:

إن أخطر الآليات لمواجهة الإرهاب، هي الفوضى الدولية، التي أعطت القوى الكبرى أو الدول الصغرى في آن واحد، الحق في مقاومة الإرهاب بواسطة الغزو أو العدوان العسكري أو اتخاذ إجراءات قهرية من دولة ضد دولة أخرى، وإضفاء مفاهيم جديدة للأمن والسلم الدوليين، بمعنى أن الشرعية الدولية باتت مهددة تماماً، وعاد العالم إلى شريعة الغاب، كما أن تحدي الشرعية الدولية، لم يقتصر على غزو العراق فقط، ولكن ظهرت آثاره في العديد من مناطق العالم ومثال ذلك⁽¹⁾:

1 - ما فعلته وما تفعله إسرائيل بالأراضي الفلسطينية المحتلة، وعدم استجابتها لأي قرار صادر من مجلس الأمن، وإطاحتها بالاتفاقات أو التعهدات أو المبادرات مع أي قوى أخرى بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية (الحليف الرئيسي لإسرائيل).

2 - ثمّة صراعاً خفياً يحدث في جورجيا تجاه موسكو، حيث ترى الأخيرة أن ما يحدث في جورجيا هو إرهاب، ومن ثم أكد الرئيس الروسي فلاديمير بوتين على عدم مهادنة الإرهاب الموجه ضد روسيا من الأراضي الجورجية بالقول: «سوف نهاجم الإرهاب في جورجيا، وسوف نحفظ بحقنا في عمل عسكري إذا لم تقم تبليس بتصفية جماعات الشيشان الإرهابية على أرضها. وهذا

(1) - For more see: Khalil Hussein; International & regional organizations, (2006),

2nd ch, p.p. 31-60.

ما نفذته موسكو في العام 2007 ضد جورجيا .

3 - إن أحد «صور الحرب على الإرهاب» من وجهة النظر الأمريكية، كان يتحدد في معاونه الدول الصديقة في القضاء على الخلايا الإرهابية، ومن ثم فإن هذا التعاون يمكن أن يمس استقلال بعض الدول وكرامتها بالدرجة الأولى، ومثال ذلك: «حادث دخول طائرة أمريكية بدون طيار للمجال الجوي اليمني والتنسيق مع السلطات اليمنية، في أواخر عام 2002، وإطلاقها صاروخين على سيارة مدنية، وقتل ستة يمنيين باعتبار أنهم إرهابيين»، وبالطبع يدخل ذلك في إطار التدخل المباشر في أمن الدولة وليس مساعدتها.

وبالطبع، فقد انعكس ذلك مباشرة على الأمن والسلم الدوليين، وغير العديد من المفاهيم في الأمن الوطني، وتغيّرت بسبب ذلك أدبيات الحرب والسلام واختلطت الأوراق، وكانت الضحية الأولى هي الشرعية الدولية، والضحية الثانية هي قيم الإسلام وعقائده السمحاء، والضحية الثالثة، هو النظام العربي والأمن القومي العربي الذي اخترق، أما الضحية الكبرى فتمثلت في السلام العالمي.



الفصل الرابع

الحرب على أفغانستان

ظلت أفغانستان دولة فقيرة لفترة طويلة، لا أهمية لها بين دول العالم، باستثناء كونها ساحة تنافس إبان الحرب الباردة، في فترة الثمانينيات من القرن الماضي. وفي مرحلة ما بعد الحرب الباردة عادت أفغانستان للظهور من جديد مع صعود حركة (طالبان) عام 1994، فقد أدى ذلك إلى سيطرتها على نحو 80% من أراضي أفغانستان، كما استطاعت في عام 1998. السيطرة على نحو 22 مقاطعة من أصل 31، أما باقي الأراضي فقد سيطر عليها تحالف الشمال الذي كان يتكون من ثلاث ميليشيات عرقية وهي: «الطاجيك» الممثلين لمجلس الشمال المعروف باسم «شورى نزار»، الذين سيطروا على أربع مقاطعات شمالية عرقية وأجزاء من ثماني مقاطعات أخرى، وامتدت سيطرتهم إلى وادي بانجشير، هو المفتاح الإستراتيجي للنفق الذي يصل كابول وجنوب أفغانستان بشمالها، أما الفصيل الثاني فسيطر عليه الأوزبك بقيادة رشيد دوستم.. كما استطاع السيطرة على عدد من المقاطعات الشمالية، أما الفصيل الثالث فهو حزب الوحدة، تحت قيادة كريم خليلي، الذي سيطر على باميان قبل أن تدخلها قوات

«الطالبان» في الربع الأخير من عام 1998⁽¹⁾.

في أيلول/سبتمبر 2001، كان إعلان الحرب ضد الإرهاب من قبل الولايات المتحدة وحلفائها، والتي استطاعت أن توجه ضرباتها اعتباراً من 7 تشرين الأول/أكتوبر 2001 للقضاء على حركة طالبان، وتنظيم القاعدة، الذي صنّفته مصدر الإرهاب في العالم، وفي أواخر عام 2001، كانت قد تعدّلت خريطة أفغانستان تماماً بسقوط حركة طالبان وتنظيم القاعدة. ومن أجل تنفيذ هذا الهجوم قامت بحشد قواتها بالدول المجاورة لأفغانستان.

أولاً: عوامل استمرار الصراع:

ثمة العديد من الأسباب والعوامل التي جعلت من أفغانستان منصة للصراعات الداخلية والخارجية المتعددة الخلفيات، ومن أبرز هذه العوامل⁽²⁾:

1 - **الناحية العرقية:** تعتبر من أهم العوامل التي أثرت على أفغانستان، حيث لم تكن دولة متجانسة، وتعتبر خليطاً من جماعات متفاوتة ومنقسمة على أسس لغوية ودينية، لم يجمعها سوى المكان. ويصل عدد الجماعات العرقية في أفغانستان إلى نحو 25 جماعة، أهمها «البشتون» علاوة على أربع جماعات أخرى وهي «الطاجيك، الأوزبك، الهزارة والإيماك».

(1) Shaista Wahab (Author), Barry Youngerman (Author); A Brief History Of Afghanistan, Facts on File, (2007), pp 6 - 7.

(2) Amin Saikal (Author); Modern Afghanistan: A History of Struggle and Survival, I. B. Tauris, (2006), 2nd ch.

2 - **الدين:** أفغانستان دولة مسلمة، ويشكل الحنفيون السنة ما بين 80 - 85٪، والباقي من الشيعة الإسماعيلية، والإسلام في أفغانستان هو خليط من التعاليم الدينية الممتزجة بالعادات القبلية.

3 - **النظام الاجتماعي:** ساعد النظام الاجتماعي في أفغانستان على الانقسام، حيث أن أساس النظام الاجتماعي هو «مفهوم القوم» وهو يعني الولاء للجماعة أو القبيلة، وغالباً ما يتحكم نظام «القوم» في أتباعه عن طريق «الشورى»⁽¹⁾.

4 - **الخصائص الجغرافية:** تمتد الجماعات العرقية عبر الحدود مع دول الجوار، وهو ما وفرَّ الفرصة لهذه الدول للتدخل في شؤون أفغانستان الداخلية، علاوة على طبوغرافية أفغانستان الصعبة، حيث تقطعها جبال هندوكوس، بالإضافة إلى الموقع الإستراتيجي لأفغانستان، حيث تعدُّ دولة حاضرة، كما أنها دولة حبيسة جغرافياً، وهو ما حال دون اتصالها بالقوى الغربية⁽²⁾.

ثانياً: أسباب الصراعات:

يعود استمرار الصراع في أفغانستان ولفترة طويلة إلى⁽³⁾:

(1) Amin Saikal (Author); Modern Afghanistan: A History of Struggle and Survival, p 29.

(2) For more details about the geographic characters see: Ann Heinrichs (Author), Afghanistan: Geography & Countries, Children's Press (CT), (2003).

(3) Martin Ewans (Author); Afghanistan: A Short History of Its People and Politics, Harper Perennial,(2002), 2nd & 3rd chapters.

1 - **الصراعات العرقية:** المعقّدة والتي تتواصل فيها خطوط التقسيم الأثنية مع خطوط التقسيم الدينية، مع خطوط التقسيم القبلية، وهذه الصراعات - في الواقع - هي التي خلّفت المتغيرات الدائمة في موازين القوى.

2 - **الصراع الطبقي:** والذي يعود في الأساس إلى سياسات الإصلاح الزراعي، التي هدفت إلى تضيق الفجوة بين من يملك ومن لا يملك، والتي قاومها شيوخ القبائل وملاك الأراضي من ذوي الإتجاهات الدينية المتشدّدة.

3 - **تحول أفغانستان إلى ساحة مفتوحة** للتدخلات الأجنبية، وذلك في ظل العنف السياسي وغياب السلطة المركزية.

4 - **الصراع العلماني الديني:** حيث يتّسم المجتمع الأفغاني بثنائية واضحة بين غلاة العلمانية، وغلاة التشدد الديني.

5 - **الصراعات الاجتماعية الممتدة:** حيث فشلت محاولات تطوير الوعي العميق في إطار مفهوم المواطنة، والذي يقضي بتغليب الولاء القومي الأوسع على الولاءات القبلية والدينية وغيرها من صور الانتماءات الضيقة.

6 - **الصراعات الدولية:** حيث دار الصراع حول أفغانستان بين القوتين العظميين «الإتحاد السوفييتي والولايات المتحدة الأمريكية»، فالإتحاد السوفييتي تمكّن من غزو أفغانستان خلال عقد الثمانينيات من القرن العشرين، والولايات المتحدة الأمريكية وبعض حلفائها قاموا بغزو

أفغانستان خلال نهاية عام 2001 تحت ذريعة «الحرب ضد الإرهاب».

7 - **الصراعات الداخلية:** فقد أدت الحروب السابقة إلى عوامل جديدة للانقسام داخل أفغانستان مثل: تنمية نخب سياسية جديدة كالمجاهدين والطالبان - انتشار الأسلحة في أيدي العديد من الجماعات - نمو تجارة المخدرات بشكل متزايد - تدمير النظام الاجتماعي في الريف واختفاء طبقة كبار ملاك الأراضي - الميل إلى العنف وتزايد حركة بيع الأسلحة.

ثالثاً: الصراع بعد أحداث 11 أيلول/سبتمبر:

أدت إستراتيجية هذه الحرب، إلى إحداث تغييرات جذرية في النظريات الإستراتيجية التي طبقت في حروب عقد التسعينيات، وقد أدت هذه الإستراتيجية في جانبها السياسي، إلى ظهور النظام العالمي الجديد على الساحة الدولية، فظهر هذا النظام نتيجة الهيمنة الأمريكية على مقدرات العالم أجمع وخصوصاً تجاه العالم الإسلامي، والذي يعني التدخل في شؤون الدول بهدف إجهاض المخاطر والتهديدات التي تمسّها من قريب أو بعيد، بل ويمكن أن يؤدي بها إلى تحديد شكل الحكم في العديد من الدول التي تراها «مارقة» وحتى يستقر النظام العالمي الذي ترضى عنه الولايات المتحدة الأمريكية.

1 - **فعلى المستوى السياسي** ثمة رؤية واضحة ظهرت خلال إدارة هذا الصراع بعد أحداث أيلول/سبتمبر 2001 وتمثلت في

أ - إن مبدأ «من ليس معنا.. فهو مع الإرهاب»، والذي أعلنه الرئيس بوش بعد أحداث 11 أيلول / سبتمبر، يُعد تحولاً جذرياً في فلسفة إدارة الأزمات بطرح فرضية لا تحتمل الجدل، ومن ثمَّ تُجبر جميع الدول على اختيار واحد، وإلا تعرّضت لجزء من الحملة ضد الإرهاب، وإذا كانت تلك الفرضية مقبولة في حالة.. مثل التصدي للإرهاب، فإنها - بلا شك - لن تكون مقبولة في أزمات أخرى، ولكنها حالة تستحق الدراسة، ولقد انصاع لهذا المبدأ بعض الدول الكبرى المنافسة للولايات المتحدة مثل روسيا الاتحادية والصين في تأييدها للحملة الأمريكية، والأهم من ذلك، فإن هذا المبدأ وضع العديد من الدول ومعظم التجمّعات الإسلامية في مأزق خطير، ويمكن إيجاز موقف هذه الدول كالآتي:

(1) دول رضخت تماماً للمطالب الأمريكية: مثل باكستان وجمهورية آسيا الوسطى، وقد أدّى ذلك إلى آثار بليغة على رسم الخريطة السياسية والجديدة للمنطقة.

(2) دول رضخت بشروط مثل - إيران - في سبيل تحقيق أقصى استفادة مستقبلية دون حدوث أضرار تلحق بها.

(1) Lisa Anderson; The New World Order: Rethinking America's Global Role): An article from: Journal of International Affairs, (2005).

(3) دول بدأت الحرب من تلقاء نفسها على الإرهاب، وحتى تبعد عن نفسها شبه إيواء عناصر إرهابية مثل (اليمن).

(4) دول قبلت أن تقوم الولايات المتحدة الأمريكية نيابة عنها، بتوجيه ضربات ضد الإرهاب، ودول أخرى طلبت مستشارين لتدريب عناصر لها لمحاربة الإرهاب مثل «جورجيا».

ب - حشدت الولايات المتحدة الأمريكية قوى العالم في سبيل إنجاح خططها وأهدافها، حيث قامت الدول الأوروبية وفي مقدمتها دول الإتحاد الأوروبي.. لا سيما بريطانيا، بجهود دبلوماسية متواصلة - نيابة عن أمريكا - في سبيل تكوين التحالف الدولي، وفتح مجالاتها الجوية لعبور القوات الأمريكية، كذلك كان لروسيا دور أساسي في التفاهم مع جمهوريات آسيا الوسطى لتقديم التسهيلات للولايات المتحدة، علاوة على قيامها بإمداد قوات التحالف الشمالي «المعارضة لطالبان» بأسلحة روسية، ومن ثم كانت ثمّة أدوار لدول عديدة في مساندة الولايات المتحدة الأمريكية، في حربها ضد الإرهاب.

ج - بناء محور ثلاثي جديد، يتعاون مع الولايات المتحدة في استكمال حربها ضد الإرهاب، وهذا المحور يمكن أن يضمّ اليابان وكوريا الجنوبية والصين، خاصة وأن الصين طلبت من الولايات المتحدة فتح أبوابها للحصول على التكنولوجيا المتقدمة، وكذلك فتح أسواقها للمنتجات الصينية دون فرض قيود عليها.

د - نبذ الدول التي كانت تضمُّ بعض الإرهابيين - خاصة الدول الغربية - لهذه الأفراد والجماعات من خلال شنِّ العديد من القوانين التي تسمح بالقبض عليهم وتقديمهم للمحاكمة أو إعادتهم إلى دولهم، متخطية بذلك مقررات حقوق الإنسان.

هـ - الدور الهامشي للأمم المتحدة، حيث لم تبد أي معارضة للسياسة الأمريكية، بل وأصدرت القرارات الدولية التي تمكن الولايات المتحدة من استخدام قدراتها العسكرية ضد أفغانستان، وغيرها من الدول تحت مسمى "الحرب ضد الإرهاب".

2 - على المستوى العسكري⁽¹⁾: فقد تركَّز الفكر الإستراتيجي

الأمريكي لإدارة الصراع المسلح في أفغانستان على عدة محاور المحور الأول: الحفاظ على استمرار التحالف الدولي من أجل استمرار الحرب ضد أفغانستان. المحور الثاني: استقطاب المعارضة الأفغانية واستخدامها من أجل تنفيذ «الحرب بالوكالة» عن القوات الأمريكية، والتي أطلق عليها «إستراتيجية الحرب صفر»، والتي تعني عدم إدخال قواتها في صراع مستقبلي يؤدي إلى إحداث خسائر في قواتها وهو أمر لا تتحمله الولايات المتحدة. المحور الثالث: استخدام الولايات المتحدة الأمريكية لإستراتيجية الضربات المركزة المتتالية، باستخدام قواتها الجوية والصاروخية واستخدام المنظومات الحديثة من الأسلحة والذخائر من أجل إحداث أكبر قدر من الخسائر في القوى المعادية لها «إستراتيجية القتال عن بعد».

(1) Philip D. Zelikow (Author); American Military Strategy, W. W. Norton & Company, (2002), p.p. 23-24.

وفي ضوء المحاور السابقة، فقد أدارت الولايات المتحدة حربها في أفغانستان في الإطار التالي⁽¹⁾:

أ - تدمير البنية الأساسية «العسكرية أو المدنية» لدولة الخصم، بما يجعلها غير قادرة على استمرار الصراع، من خلال استخدامها للضربات الجوية والصاروخية المؤثرة.

ب - إفقاد سيطرة قيادة دولة الخصم السياسية، وإحداث فراغ سياسي تتشأ من خلاله معارضة لإسقاط النظام من الداخل، مع التوسع في استخدام الحرب النفسية.

ج - عزل ميدان المعركة ووضع القوات المعادية تحت ظروف عسكرية ونفسية صعبة، ما يؤدي إلى إجبارها على الاستسلام.

وقد طبقت الولايات المتحدة هذه الإستراتيجية من خلال عدة مراحل: **الأولى**: تختص بالحشد والذي تطلب مساعدات وتسهيلات من العديد من دول المنطقة، وفي الوقت نفسه الحصول على أكبر قدر من المعلومات الاستخباراتية عن الخصم، ودراسة طبوغرافية المسرح وتأثيرها على العمليات الحربية.. استفادة من دروس الماضي، وفي الوقت نفسه التنسيق مع قوات التحالف الشمالي وإعدادها لمرحلة الحرب البرية، مع ربط هذه المرحلة بتهديد سياسي دولي كثيف. **والثانية**: وتهدف إلى تحقيق السيادة الجوية على مسرح العمليات.

(1) - About the military strategy of American war in Afghanistan see: Raymond H. Miller (Author); The War on Terrorism: The War in Afghanistan, Lucent Books; 1st edition, (2003), p. 64.

والثالثة: تدمير البنية الأساسية ومراكز القيادة والسيطرة وأماكن
تمركز قوات طالبان وتنظيم القاعدة. **والرابعة:** تدمير الدفاعات
تمهيداً للهجوم البرى من أجل القضاء على نظام طالبان وتنظيم
القاعدة.

كما طبقت الولايات المتحدة الأمريكية العديد من الإستراتيجيات
الجديدة لتحقيق أهدافها ومثال ذلك:

أ - استخدام نظم حديثة من التسلح تعتمد على أنظمة
معلومات فائقة القدرة.

ب - استخدام نوعيات من الأسلحة - تستخدم للمرة الأولى،
مثل الطائرة C 130 A، والصاروخ في «AGM - 142»،
و«الرأس الموجهة تليفزيونياً وبالأشعة الحمراء»، «القنابل
التي يمكن اختراق 6 - 8 متر من الخرسانة المسلحة»،
و«القنابل الثقيلة زنة 7.6 طن لإحداث موجة انفجارية
ضخمة».

ج - استخدام إستراتيجية الحرب بالوكالة، والتي أصبحت
إحدى الصور الرئيسة للحروب الحديثة، وهي إما أن
تطبق بالكامل أو من خلال أجزاء منها وكمثال: استخدام
تحالف الشمال للحرب بالوكالة في أفغانستان مع
معاونتها جويًا.

د - إن صورة التحالف الدولي العسكري ضد دولة واحدة،
أصبح صورة سائدة طالما تديره القوة العظمى الوحيدة
في العالم، وهو ما أدى إلى تغيير حسابات التوازن
والتحالف وإعداد القوى في العقود القادمة.

هـ - التوسّع في استخدام الحرب النفسية، وتقديم الأموال للقبائل من أجل تسهيل حركتها وتنفيذ أهدافها.

رابعاً: أهداف الحرب في أفغانستان:

1 - اختارت الولايات المتحدة الأمريكية طريق الحرب، ولكنها حرب من نوع جديد.. حرب ضد الإرهاب، بهدف:

أ - القضاء على الإرهاب في كل مكان من العالم خلال معركة ممتدة ومستمرة تحت مسمى «الحرية الدائمة».

ب - الإطاحة بنظام حكم طالبان في أفغانستان وإبدال نظام جديد به، قوامه تجمع قوى المعارضة وفي الوقت نفسه القضاء على تنظيم القاعدة.

2 - وفي الوقت نفسه وضعت الولايات المتحدة الأمريكية في خلفية فكرها الإستراتيجي أهدافاً أخرى غير معلنة لرسم خريطة سياسية جديدة، تحدّد من خلالها الأوضاع والتوازنات في جنوبي ووسط وغربي آسيا وقد برزت في الآتي⁽¹⁾:

أ - تحقيق الحلم الأمريكي بالوجود في منطقة بحر قزوين ذات الثروات البترولية والمعدنية الهامة.

ب - انتزاع سيطرة روسيا على منطقة آسيا الوسطى بشكل تدريجي من خلال الوجود العسكري بها.

(1) Ted Rall (Author); Gas War: The Truth Behind the American Occupation of Afghanistan, Writers Club Press, (2002), p.p. 22 - 23.

- ج - الاقتراب من إيران، الدولة التي لا تسير في فلكها، بحيث تشكل حلقة حصار حولها من الشمال والشرق والغرب.
- د - كسر حلقة التضامن «الباكستاني - الصيني»، و«الصيني - الروسي» والاقتراب من الحدود الصينية.
- هـ - الاقتراب من شبه القارة الهندية، وبالتالي تستطيع أن تضغط على باكستان من أجل القضاء على المنظمات الإسلامية وتوسيع قاعدة تحالفها مع الهند.
- و - التأكيد على استمرار القوة العظمى الوحيدة في العالم.

3 - محاور الحرب في أفغانستان:

- أ - **المحور الأول:** محور أمريكي - أوروبي، تقوم به الولايات المتحدة الأمريكية بدور أساسي.
- ب - **المحور الثاني:** محور عربي - إسلامي، ويمثل هذا المحور أهمية كبيرة في توفير الشرعية للولايات المتحدة الأمريكية لخوض الحرب.
- ج - **المحور الثالث:** محور آسيوي، تدخل فيه جمهوريات آسيا الوسطى، وبدعم روسي، وبمساعدة قوى التحالف الشمالي الأفغانية المعارضة لنظام طالبان.

الفصل الخامس

اميركا تغزو العراق

ستظل منطقة الخليج ولعقود قادمة مركز شدّ وجذبّ دوليين للعديد من الاعتبارات والأسباب المتنوعة، منها الاقتصادي ومنها الجيو سياسي، ومنها الحضاري والثقافي. باختصار، شهد التاريخ السياسي لمنطقة الخليج الكثير من المتغيرات كانت نتيجة تداخل وتشابك المصالح الإقليمية والدولية في منطقة تعتبر من اشدّ المناطق حساسية في العالم.

فمن الناحية الاقتصادية تختزن منطقة الخليج أكثر من نصف احتياط العالم من البترول والغاز، فيما تشكل صادراته من هاتين السلعتين الإستراتيجيتين حوالي ثلثي استهلاك العالم، الأمر الذي يُنظر إليه على انه حجر الأساس لمكونات الاقتصاد العالمي، إن لجهة التصدير أو استيراد المنتجات العالمية، بدءاً من الغذاء وصولاً إلى السلاح. ومن هذه الزاوية بالتحديد سعت معظم الدول الفاعلة على المستوى الدولي تركيز وتفعيل مكوناتها السياسية والاقتصادية باتجاه هذه المنطقة بالتحديد. سعياً لتسويق ما تعتبره أساساً

لحضورها الدولي واستمراريتها.

وإذا كان الاقتصاد يعتبر عصب السياسة الدولية، فإن العامل الجيو سياسي للمنطقة وبخاصة العراق، لا يقل أهمية عن أي عامل مؤثر في عمليات الجذب الدولي تجاهها. فالمنطقة وإن تقع في القارة الآسيوية إلا أنها تشغل حيزاً هاماً من المجال الحيوي لأهم التجمعات والمنظمات الإقليمية الواعدة في المنطقة؛ فهي على تخوم الولايات الأوروبية المتحدة، كما في جنوب روسيا والدول الإسلامية المستقلة عنها، وتأتي غرب دول إقليمية عظمى تتطلع إلى لعب ادوار فاعلة على المستويين الإقليمي والدولي كالصين واليابان والهند، وتقع في شرق القارة الأفريقية التي تعتبر مركز جذب قوي للدول الفاعلة باتجاه الخليج نفسه. وإذا كان الموقع الجغرافي يتخذ هذه الصفة من الأهمية؛ فإن تحكّم بعض دول المنطقة ببعض الممرات والمضائق البحرية تعطي منطقة الخليج صفة أكثر حساسية وموضعا للاهتمام المباشر في السياسات الدولية، ومثال ذلك مضيق هرمز ومضيق باب المندب اللذان يعتبران صمام الأمان لسياسات تدفق النفط إلى الغرب. إضافة إلى ذلك تعتبر منطقة الخليج نقطة الوسط والارتكاز نحو التوسّع لأي سياسات حاملة على المستوى الدولي، وهذا ما فعلته الإدارة الأمريكية من الناحية العملية لجهة تنفيذها لعملية احتلال العراق، إذ هدفت أن تكون هذه المنطقة بالتحديد المرتكز الرئيس لتنفيذ مشروع الشرق الأوسط الكبير الذي يمتد من المغرب العربي إلى اليابان والفيليبين واندونيسيا، على أن يكون الخليج قلب وعصب هذا المشروع من خلال التحكّم بالرتة التي يتنافس منها العالم وهو النفط.

جانب آخر لا يقل أهمية عما سبق في منطقة الخليج وهو البُعد الحضاري - الثقافي للمنطقة. ففيها مهبط الديانات السماوية،

وفيهما موئل وموقع حضارات سادت ثم بادت، وتركت أثراً بعد عين من الأفكار والمعتقدات عممتها في غير اتجاه من العالم وتركت بصمات لا تمحى من مآثر الإنسانية في الفلسفة والقوانين الوضعية وغيرها، وإذا كانت منطقة الخليج قد شكّلت قلب الاقتصاد العالمي فإنها أيضاً بهذا الجانب قد شكّلت عقلاً وفكراً لمخزونات ثقافية من الصعب تجاهلها.

ربما الحديث يطول عن منطقة الخليج بطول حضاراتها الضاربة في عمق التاريخ وجغرافيته، لكن ما يمكن اختصاره أن هذه المنطقة كانت وستظل لوقت ليس بقصير الوجهة التي تبحث عنها كل دولة طامحة، والموقع الذي تتمناه كل دولة طامعة. في كلا الحالتين أدركت الإدارة الأمريكية أن لا مفر ولا مناص من حكم العالم إلا عبر بوابة الخليج وهذا ما فعلته باحتلالها للعراق.

ولهذا أولت إدارة الرئيس الأمريكي السابق، جورج بوش، اهتماماً لافتاً لملف القضية العراقية، وطرحت برنامج العقوبات الذكية بهدف تضيق الخناق عليه واستنزاف قدراته وإمكاناته الاقتصادية. ففي شباط/فبراير 2001، وجّهت ضربة جوية «أمريكية - بريطانية»، ضدّ عدد من الأهداف العسكرية العراقية، كأولى تداعيات هذا البرنامج⁽¹⁾.

وفي أعقاب أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر 2001، أعلنت الإدارة الأمريكية «الحرب ضد الإرهاب» وبدأت أولى خطواتها بالحرب على أفغانستان، وأغراها نجاحها الجزئي في هذه الحرب، واعتمادها لإستراتيجية «الضربات الوقائية» أو «الإستباقية» بدلاً

(1) Anthony H. Cordesman (Author); Iraq and the War of Sanctions: Conventional Threats and Weapons of Mass Destruction, Praeger Publishers, (1999).

من «إستراتيجية الردع»، أن تكون العراق هي أولى الدول التي تطبق عليها هذه النظرية. وبتحقيق الاستقرار النسبي في أفغانستان سابقاً، بدأت الولايات المتحدة في تصعيد الأزمة العراقية على المستوى الدولي، واتجهت للأمم المتحدة لتوفير الشرعية الدولية بما يخدم مخططاتها، كما أعادت الولايات المتحدة، صياغة إستراتيجيتها العسكرية فيما عُرف باسم «الهيمنة الأمريكية» والتي تتحدد في خلق مستوى عال من التوتر يصل إلى مستوى الأزمة، والتي تؤدي بدورها إلى الصراع العسكري إن لم يستجب الطرف الآخر لمطالبها، فعملت على إصدار القرار الدولي (1441)، من مجلس الأمن في تشرين الثاني/نوفمبر 2002، كما قامت بالضغط على مفتشي الأمم المتحدة لإدانة العراق، والتحرك داخل مجلس الأمن للتأكيد على أن العراق لم ينفذ القرار (1441). وعندما فشلت في إصدار قرار جديد يتيح لها ضرب العراق، تجاوزت الشرعية الدولية، وقامت بالتعاون مع بريطانيا - خارج الأمم المتحدة - بغزو العراق في مارس/أبريل 2003 بهدف فرض هيمنتها على دول المنطقة والسيطرة على مصادر النفط⁽¹⁾.

أولاً: إستراتيجية الولايات المتحدة:

بعد سقوط الاتحاد السوفيتي وسيطرة الولايات المتحدة الأمريكية عنوة على النظام الدولي، استرشدت الإدارة الأمريكية بأفكار المحافظين الجدد لتأكيد سطوتها على باقي الدول والشعوب، وان القراءة الدقيقة لوثيقتي إستراتيجية الأمن القومي الصادرتين في العامين 2002 و2006 توضح العديد من الرؤى الإستراتيجية

Milan Rai (Author), Noam Chomsky (Author); War Plan Iraq: Ten Reasons (1)

Against War with Iraq, W. W. Norton & Company, (2003), p. 98.

التي حاولت فرضها على العالم وأبرزها:

- اعتماد مبدأ «الحرب الوقائية»⁽¹⁾ في التعامل مع الأخطار، بدلاً من سياسة الردع النووي، والدفاع الذاتي (العراق نموذجاً).
- تدويل «الحرب على الإرهاب» وجعلها في صلب الدبلوماسية الأمريكية، حيث تتحكم بمستوى العلاقات مع الدول الأخرى والمساعدات ودرجة التعاون الاقتصادي، إلى جانب المزج بين الحرب الوقائية والإرهاب (أفغانستان نموذجاً).
- فرض الهيمنة الاقتصادية من خلال التحكم بمسار الطاقة والنفط على المستوى الدولي (محاولة الهيمنة على فنزويلا، السيطرة المطلقة على نفط الخليج، تطويق منابع النفط في بحر قزوين، احتلال العراق والسعي للإمساك بنفطه عبر الاتفاقية الأمنية)⁽²⁾.
- إعادة النظر في تركيبة مجلس الأمن ونظام عمل الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الكبرى⁽³⁾، بما يؤدي إلى منح الولايات المتحدة سلطة «حق النقض» الخاصة بها، دون باقي الدول الأربع الكبرى التي تتمتع بالعضوية الدائمة

(1) راجع لمزيد التفاصيل، سول لاندوا، الإمبراطورية الاستباقية.. الدليل إلى مملكة بوش، شركة الحوار الثقافي، بيروت، 2005. ص ص 78-79.

(2) لمزيد من التفاصيل حول السياسة الأمريكية تجاه نفط الخليج، راجع حافظ برجاس، الصراع الدولي على نفط الخليج، بيسان للنشر والتوزيع والأعلام، بيروت، ط1، 2000.

(3) Dr Khalil hussein, International & regional organization, Dar Al Manhal Al loubnane, (2006), p.p. 62 – 64.

في مجلس الأمن (يلاحظ خفايا الصراع بين واشنطن ومحور «باريس - برلين» في بعض الفترات).

- إعادة النظر في الخارطة الجيو - سياسية في الشرق الأوسط، بما يتيح تفكيك بعض الدول المركزية في الشرق الأوسط وتمكين دول الأطراف من لعب دور مركزي بحماية أمريكية في مواجهة الدول الرئيسة في النظام الإقليمي العربي، وتساهم تلك الصراعات التي تمّ نقلها من مستوى منخفض إلى مستوى عالٍ في شلّ عمل مؤسسات النظام الإقليمي العربي وبخاصة جامعة الدول العربية والمنظمات المتفرعة عنها لصالح البديل الأمريكي.

- الهيمنة على العراق وجعله نقطة الانطلاق المركزية في التحرك الإستراتيجي الأمريكي في الشرق الأوسط⁽¹⁾، في مقابل توقّع حالة من عدم الاستقرار في منطقة الخليج خلال عملية تفكيك بعض الدول وإعادة تركيب أنظمة حكم جديدة (كما يحدث في لبنان والعراق والسودان).

- تفكيك بعض مؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية، التي تتعارض مع الأجندة الأمريكية لصالح دعم مؤسسات وهيئات تتوافق مع الرؤية الأمريكية تحت غطاء الليبرالية (نموذج ما يحصل في مصر والأردن ودول الخليج).

(1) للمزيد راجع محمد حسنين هيكل، الإمبراطورية الأميركية والإغارة على العراق، دار الشروق، القاهرة، ط 1، 2003.

- إعادة النظر في تركيبة الحلف الأطلسي ومبدأ الشراكة مع أوروبا، بما يضمن للولايات المتحدة دوراً مميزاً في الحالة الأوروبية، ويتيح لها استخدام العامل الاقتصادي الأوروبي في تخفيف العبء الواقع عليها في المساعدات الخارجية، وبخاصة مناطق النزاع، ما جعل بعض الأوروبيين يعتبرون أنهم تحولوا من «حلفاء» إلى «أتباع»⁽¹⁾، ومن «شركاء» في حصد المنافع، إلى «أجراء» لا يتلقون من المنافع الكبرى سوى الفتات (يلاحظ أن أهم دولة حليفة لواشنطن في حربها على العراق بريطانيا لم تحصل إلا على عقود يسيرة لشركاتها).

أما لجهة أسباب الإخفاقات التي منيت بها الولايات المتحدة الأمريكية على المستوى الخارجي فتظهر بالنقاط التالية:

- اعتماد إدارة بوش إستراتيجية للتعامل مع الصراعات لا تحظى بالإجماع سواء داخل الولايات المتحدة، أو على صعيد الدول الغربية، التي تعتبر أن مبدأ «الحرب الوقائية»⁽²⁾ لا يخدم في نهاية المطاف النظام الرأسمالي ومصالحه الحيوية في المنطقة العربية، وبدا واضحاً أن عدداً من الأصوات ارتفعت في الغرب لتحذر من أن الاندفاع الأمريكي غير الواعي ستكون له آثار بالغة على مستقبل العلاقة بين العالم الإسلامي والغرب من ناحية إحياء عوامل التوتر بينهما، كما أن من شأن ذلك أن

(1) - International Politics And Society- Christoph BertramM ,Europe's Best Interest: Staying Close To Number One. January 2003.

(2) أشتون كارتر ووليام بييري، الدفاع الوقائي.. إستراتيجية أمريكية جديدة للأمن، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ط 1، 2001. ص ص 33-34.

يقوّض الدعم الذي حظيت به الحرب الأمريكية على «الإرهاب».

- تجاهل إدارة بوش لحلفاء الولايات المتحدة التقليديين في أوروبا، ما ساهم في نشوء محور «باريس - برلين - موسكو» الذي استطاع الحيلولة دون حصول واشنطن ولندن على تفويض من مجلس الأمن لشنّ حرب ضد العراق، وبدا أن تلك الحرب تمّت دون غطاء قانوني أو أممي. وأدى ذلك التجاهل في نهاية المطاف إلى إحداث شرخ في العلاقة بين ضفتي الأطلسي.

- اعتماد الإدارة الأمريكية على «التضليل» الإعلامي لتمرير خططها وبرامجها العسكرية والأمنية والتسلّحية، ورغم أن ذلك ساهم إلى حدّ ما في التأثير على حركة الرأي العام الأمريكي لبعض الوقت، غير أن الدلائل تشير إلى أن تأثير الدعاية التي حشدت لها إدارة بوش كل إمكاناتها، تراجع خاصة بعد الفشل في تقديم أدلّة حسيّة على الاتهامات التي تمّ من خلالها تبرير الحرب على العراق، وتتعلق تحديداً بأسلحة الدمار الشامل، التي تبين أنها قامت على أسس ملفقة.

- إصرار المجموعة المهيمنة على القرار داخل الإدارة على خوض سلسلة من النزاعات في آن معا، وطرح مجموعة خطط تغييرية على المستوى الدولي من غير أن تتوفر لديها الكفاءة والقدرة على إدارة صراعات متعددة في وقت واحد، دون حلفاء أو شركاء فعليين. ومن ذلك تصعيد الأزمة مع العراق ثم احتلاله، وتصعيد الأزمة مع

كوريا الشمالية وإيران وسوريا والفلسطينيين والعدوان على لبنان، إلى جانب استمرار المواجهات في أفغانستان، ثم السعي إلى تغيير نمط العلاقة مع الدول الأوربية، وتركيبه مجلس الأمن وأداء الأمم المتحدة، ومحاولة التأثير على المنظمات الدولية، ومن بينها محكمة جرائم الحرب في لاهاي.

- طرح الإدارة الأمريكية خططا عن الديمقراطية وحقوق الإنسان⁽¹⁾، تتناقض عموماً مع تشهده الولايات المتحدة من إجراءات وتدابير بحق الأقليات وبخاصة المسلمين، الذين يتعرضون للاضطهاد بسبب انتمائهم الديني أو العرقي، إضافة إلى ما يحدث في معتقل غوانتانامو وأبو غريب وصولاً إلى السجون الطائرة، ما نزع السند الأخلاقي، الذي ارتكزت عليه الإدارات الأمريكية عند تقييمها للأوضاع الداخلية في الدول الأخرى، وبخاصة ما يتصل منها بأوضاع حقوق الإنسان.

- الاستخدام المفرط للقوة في مواجهة قوى ضعيفة من الناحية العسكرية⁽²⁾، كما حدث في أفغانستان ومن ثم في العراق، حيث لجأت الولايات المتحدة لاستخدام كميات هائلة من الأسلحة والصواريخ المدمرة، وكان غالبية ضحاياها من المدنيين، ما حدّ من مستوى التأييد الذي يمكن أن تحظى به حملات عسكرية من هذا

(1) راجع خليل حسين، قضايا دولية معاصرة: دراسة في موضوعات النظام العالمي الجديد، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2006، ص 332 وما يليها.

(2) نعوم تشومسكي، الدول المارقة.. حكم القوة في الشؤون الدولية، دار الكتاب العربي، نينوى للدراسات والنشر، دمشق، ط 1، 2003.

القبيل، وساهمت بعض وسائل الإعلام في كشف الآثار الإنسانية القاسية للاستخدام المبالغ فيه للقوة من جانب الأمريكيين، ما دفع واشنطن في بعض الأحيان لمحاولة إسكات وسائل الإعلام التي تتباين مع سياساتها.

- الربط بين الخطط العسكرية والمنافع الاقتصادية التي تعود في الغالب لصالح شركات لها صلة بكبار مسؤولي البيت الأبيض ووزارة الدفاع، ما راكم الإحساس لدى قطاع واسع من الرأي العام بأن الحروب التي تشنّها إدارة بوش وثيقة الصلة بأطماع بعض الشركات الكبرى لجني المال، ولا شك أن طريقة توزيع العقود في العراق تعزز تلك الشكوك.

ثانياً: وثيقة الأمن القومي الأمريكي 2006⁽¹⁾؛

صدرت وثيقة إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي بطبعتها المزيّدة وغير المنقحة إذا جاز التعبير للعام 2006، وبدأت كأنها قد مزجت أفكارها وطروحاتها بجنون العظمة والتفوق، فالإستراتيجية سعت وبكل تأكيد وتأكيد على أن تجعل العالم بأسره عجوة طرية تلوّكها قبضة القوة والقهر الأمريكيتين.

فقد مضت أربع سنوات من الممارسة التسلطية والقهرية في ظل الإعلان الإمبراطوري الأول عام 2002، وبات واضحاً أن محفزات ودوافع المضي قدماً على نفس المنوال أكبر بكثير من المثبطات ودوافع التباطؤ، فبرز جنون العظمة واضحاً في الإستراتيجية الجديدة؛ لذا قال الرئيس الأمريكي آنذاك، جورج بوش، في خطاب إعلانه

(1) نُشرت هذه الدراسة لنا في صحيفة اللواء، بيروت، 2006/4/18.

عن الوثيقة «إننا نسعى إلى تشكيل العالم، وليس مجرد أن يشكّلنا هو، وأن نؤثر في الأحداث من أجل الأفضل، بدلاً من أن نكون تحت رحمتها».

الجديد في الإستراتيجية الثانية كماً ونوعاً متواضع إذا ما قورن بإستراتيجية العام 2002، ورغم ذلك لم تفتقد التميّز عن سابقتها، ذلك بالتفصيل الذي ألمّ بعناصرها وبنودها وأفكارها والإكثار من سرد الأمثلة، فيما يختص بأي منها، لذا جاءت ضعف الأولى حجماً (54 صفحة)، إذ لم تترك إقليماً أو دولة إلا واستعرضت أحوالها ورصدتها بدقة متناهية، ومن ثم أخذت تُسدي النصح وفي نفس الوقت تنذر وتتوعد بالويل والثبور وعظائم الأمور.

وتزامن صدور الوثيقة مع تصريحات وزيرة الخارجية الأمريكية، كونداليسا رايس، واعترافها بألاف الأخطاء في العراق ورغم ذلك أتت الوثيقة لتقارب وتؤكد مقولات السياسة الأمريكيين أجمعين بين الوقت المستقطع للوثيقتين، وكأن هضماً للدروس غير المستفادة من ممارسات الفترة ذاتها قد أثرت بمن صاغها، فتمّ وصف الإستراتيجية الجديدة بأنها «مثالية فيما يتعلق بالأهداف وواقعية فيما يتعلق بالوسائل» وهي إشارة واضحة إلى الوضع الأمريكي في العراق تحديداً بعد حوالي ثلاث سنوات على احتلاله.

فكررت الإستراتيجية المبدأ المعروف أن «أمريكا في حالة حرب» وكأنها تكرر أيضاً مقولة جورج بوش بالرسالة السماوية التي بُعث بها لدحر الإرهاب أفراداً ودولاً وجماعات، وبالطبع «لنشر الديمقراطية ودعمها في كل ثقافة وأمة... ذلك للحفاظ على أمن الشعب الأمريكي»، كيف لا وان الأمة الأمريكية تعرّضت لأسوأ صفة في تاريخها وفي عقر دارها في 11 أيلول/سبتمبر 2001، الأمر

الذي يتطلب حكماً «البقاء في حالة هجوم، وهزيمة الإرهابيين خارج الأراضي الأمريكية حتى لا نضطر لمواجهةهم على أرضنا» إنه التوكيد مجدداً ودون تبرير للحروب الإستباقية أينما كان وفي أي زمان، وهذا ما تمّ لاحقاً في العدوان الإسرائيلي على لبنان 2006 والعدوان على غزة 2008 كجزء مُكمل ومُضاف لتداعيات احتلال العراق.

لتلك الأهداف جعلت من الولايات المتحدة في حالة الجهوزية التامة لمن يصبُّ عليها، فبداية كانت حرب «طويلة كالتي خاضتها إبان الحرب الباردة، ومثلما تُوجت في النهاية بالانتصار على عقيدتي الشيوعية والفاشية»، فالأيديولوجيا التي تهدد (أمريكا) هي أيديولوجيا لا تتطلق من فلسفة علمانية وإنما تأسست على إيديولوجيا شمولية ركيزتها تحريف ديانة (الإسلام) قد تختلف في المنطلق عن أيديولوجيا القرن الماضي ولكنها تتفق في المضمون «عدم التسامح، والقتل، والإرهاب، والاستعباد، والقمع».

إذن قنوات الإستراتيجية هي الحرب الإستباقية. وفي منتصف دائرة التصويب يقع الإسلام السياسي «فالصراع ضد الراديكالية الإسلامية المقاتلة هو الصراع الأيديولوجي الأكبر في السنوات الأولى من القرن الحادي والعشرين، ويأتي في وقت تصطف فيه القوى العظمى في جانب واحد في مقاومة الإرهاب».

وكما أسلفنا لم تأبه الإستراتيجية بكل الانتقادات التي وجهت للسياسة الأمريكية في الفترة الماضية، بل تجاهلت حتى انتقادات صانعي السياسات الأمريكية واعتبرت أن الإرهاب «ليس مرده القضية الفلسطينية - الإسرائيلية» ولا هو «ببساطة نتاج عداوات أثارته سياسات أمريكا في العراق»، وكذلك «ليس ناتجاً ثانوياً عن الفقر»، وأيضاً «ليس استجابة لجهود أمريكا لمنع الهجمات

وتتابع الوثيقة لتتفي بشكل قاطع أن تكون الإدارة الأمريكية في حرب ضد المسلمين، وإنما تخوض معاركها في «الحرب على الإرهاب باعتبارها معركة أفكار وليست معركة ديانات»، حيث «يواجهنا الإرهابيون الدوليون باستغلال دين الإسلام العظيم لخدمة رؤيتهم السياسية العنيفة» وهي أيضاً إشارة قوية وواضحة إلى حرف الانتباه عن حقيقة وطبيعة الصراع بين بعض القوى الإسلامية الممانعة والمقاومة للسياسات الأمريكية التي بدأتها باحتلال العراق وحاولت تعميمها لاحقاً في لبنان وغزة.

عند تلك النقطة بالذات تتوضع الوثيقة لتسترشد بما سبق أن حذر منه رئيس الوزراء البريطاني الأسبق، طوني بلير، المارقين من المسلمين بالتزام «التيار العام للإسلام» أو Main stream Islam وهو الإسلام الذي يرضي الغرب ومن يخالفه فهو إرهابي، فتمنح الإستراتيجية نفسها الحق في وصف الدين الذي تحاربه «بالإسلام الراديكالي» الذي «يسوغ القتل، ويحرف ديانة الإسلام العظيمة وليها لخدمة الشر». وهنا للتذكير فقط بما ابتدعته مؤسسة راند بمقولة «الإسلام المعتدل» كمقاربة لما ينبغي أن يكون عليه الإسلام من وجهة النظر الأمريكية «السمحاء».

كما ذهبت الإستراتيجية إلى حد مد اليد على أحد أهم أركان مقولات الإسلام أي الجهاد، «فالإرهابيون يشوهون فكرة الجهاد للدعوة لقتل كل ما يخالفهم من المرتدين والكفرة كالمسيحيين واليهود والهندوس وسائر الديانات الأخرى». ولذلك شرّعت لنفسها أيضاً فرض شجب المسؤولين المسلمين لـ «الأيدولوجية» التي تشوه وتستغل الإسلام بغية نهاية مدمرة»، ولكن بالطبع فإن

من يقرر هذه الإستراتيجية يعرف ويدرك أن «الأكاذيب التي تركز عليها أيديولوجية الإرهابيين لاستغلال المؤمنين»، فلذلك لن يبخل الأمريكيين جهداً في «تمكين المسلمين المسالمين من ممارسة إيمانهم والتعبير عنه» وكان ينقص بعد تلك الفقرة التوضيح بأن هذا التمكين هو فقط سيؤمن للذين يأكلون ويشربون وينامون من دون أي إضافة أو تأويل لسلوك حياة ولو كان رتيباً.

ورغم تخلي الإستراتيجية عن أسلوب التهويل، فقد استخدمت القوة الناعمة كاستعمال الإغراءات الاقتصادية والمداهنات الثقافية والدبلوماسية على وسائل أخرى بهدف نشر الديمقراطية والقضاء على الطغيان. ورغم ما سبق وأُعلن عن رغبة أمريكية في «استخدام مجال أوسع نطاقاً من الوسائل» وصولاً لأهداف الإستراتيجية، فقد أكدت الوثيقة على أهمية الدور الرئيس للقوة العسكرية الأمريكية حيث تقول الوثيقة: «بيد أننا عند الضرورة، ووفقاً لمبادئ الدفاع عن الذات المعمول بها منذ وقت طويل، لا نستبعد استخدام القوة قبل أن تحدث الهجمات ضدنا، حتى في حالة عدم اليقين بشأن توقيت ومكان هجوم العدو» وهو تأكيد مرّة أخرى بأن الولايات المتحدة كانت وستبقى بحاجة إلى عدو وهمي لتثبت قوتها.

من ثمّ تتوسع وثيقة 2006 بشكل واضح حول إطار الإستراتيجية الأصلي الذي تحوّلت بموجبه سياسة أمريكا من سياسة الردع والاحتواء التي تبنتها لعقود طويلة إلى سياسة أكثر عدوانية، تقوم على «مهاجمة الخصوم قبل أن يقوموا هم بمهاجمة الولايات المتحدة»، لذا لم يطرأ تغيير بالإستراتيجية المعدّلة إذ أكد بوش في خطاب إعلانها أنها «ستظل كما هي».

لقد سبق توقيت إعلان الإستراتيجية 2002 غزو العراق بستة

أشهر تقريبا، والاتهامات الموجهة إلى إيران في وثيقة 2006، تتطابق والاتهامات التي وجهت لنظام الرئيس العراقي، صدام حسين، قبل غزو العراق، فأمريكا بحسب الوثيقة لديها مخاوف أكبر من «النظام الإيراني يدعم الإرهاب ويهدد إسرائيل ويحاول نسف السلام في الشرق الأوسط وينكر على شعبه التطلع إلى الحرية». ولذلك وبكل بساطة تعتبر هذه الإستراتيجية رسالة قوية جدا لإيران مفادها أن واشنطن قد تستخدم القوة للقضاء على التهديد النووي الذي تشكله، إذ تشير بجلاء إلى إيران باعتبارها «أكبر خطر يمكن أن تشكله دولة بمفردها على الولايات المتحدة».

وثيقة الإستراتيجية الأولى تحدثت عن محور الشر «إيران والعراق وكوريا الشمالية»، أما الثانية فلم تركز على كوريا الشمالية واكتفت بأن عليها «تغيير سياساتها»، ثم بشيء من التوسّع وجّهت أصابع الاتهام إلى خمسة «أنظمة دكتاتورية استبدادية» أخرى مثل سوريا وكوبا وروسيا البيضاء وبورما وزيمبابوي. كما تضمّنت الوثيقة صفحة كاملة خُصّصت لتبرير الحرب على العراق، ويبدو أنه تحذير مباشر لإيران جاء فيه «ليس لدينا أدنى شك في أنّ العالم سيكون أفضل حالاً إذا أدرك الطغاة أنهم بامتلاك أسلحة دمار شامل سيتحملون عواقب ذلك».

لم توفر الوثيقة روسيا ولا الصين، فعلى الصين «أن تتصرف كدولة مسؤولة تقي بالتزاماتها وتضمن الحرية السياسية والحرية الاقتصادية»، وإستراتيجية أمريكا تسعى إلى «تشجيع الصين على اتخاذ الاختيارات الإستراتيجية الصحيحة لشعبها مع قيام الولايات المتحدة في نفس الوقت باحتياطاتها لكافة الاحتمالات الأخرى». كما نظرت الوثيقة إلى روسيا نظرة أكثر حذراً وشكاً مقارنة بسابقتها 2002 عندما كان وهج التقارب بين بوش وبوتين لا يزال ساطعاً. فقد ورد في

الوثيقة عند الإشارة إلى روسيا: «إنَّ الاتجاهات الحديثة تؤشر للأسف إلى تقلص الالتزام الروسي بالحريات والمؤسسات الديمقراطية».

كما أوضحت الوثيقة أنَّ «أفريقيا تكتسب أهمية جغرافية - إستراتيجية متزايدة وتشكل أولوية في جدول أعمال الإدارة»، وتوجه تحذيراً إلى شعوب أمريكا اللاتينية «من الانسياق وراء الدعوات المضادة للسوق الحرة» في إشارة للرئيس الفنزويلي، هوغو شافيز.

غريب المفارقات أن الوثيقة التي التزمت في أول كلمة فيها بنشر الديمقراطية تعترف بأن «الانتخابات ليست كافية في حد ذاتها»، كما أنها تقود أحياناً إلى «نتائج غير مرغوبة»، تقول الوثيقة «فهذه المبادئ قد تعرضت للاختبار عندما فاز مرشحو حماس في الانتخابات التي عقدت في المناطق الفلسطينية».

أخيراً لولا فضول الباحث وحشريته العلمية لن يجد غضاضة في الهرب من قراءتها والتدقيق فيها، فهي نسخة ليست منقحة ولا مزيدة عن سابقتها بل صيغت بعبارات ومفردات حاول من أسس لها، إن يوحى جديداً، وإذ كنا منصفين في معرض الدرس والنقد فلا نجد حرجاً في القول، أن الجديد فيها قول الولايات المتحدة من جديد، أن لا جديد لدينا سوى الحروب الاستباقية وصناعة الأعداء الوهميين كيف ونحن الذين نحتاج دائماً للأعداء لإثبات قوتنا على من اضعف منا !.

ثالثاً: من أفغانستان إلى العراق بذريعة الحرب ضد الإرهاب:

أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية عن تشكيل تحالف دولي لمكافحة الإرهاب، رافقه تأييد دولي لتشكيله، وقد تجاوزت الدول

العربية مع هذا التحالف بالرغم من حساسية العالم الإسلامي إزاء مهاجمة دولة إسلامية (أفغانستان)، كان الهدف من وراء ذلك هو أصابع الاتهام الأمريكي للعرب لاشتراك مواطنين من الدول العربية في أحداث 11 أيلول/سبتمبر، وبدأت الولايات المتحدة الأمريكية في تطبيق إستراتيجيتها لمحاربة الإرهاب ضمن تحالف دولي وتأييد عالمي بالهجوم على أفغانستان، لاتهامها بإيواء منظمات إرهابية وبخاصة تنظيم القاعدة.

لكن سرعان ما تبينّ لدول العالم أن الهجوم على أفغانستان لم يكن سوى المحطة الأولى في طريق طويل، ربما سبق التخطيط له منذ فترة، وكانت أحداث 11 أيلول/سبتمبر إشارة للبدء فيه. وكانت المحطة التالية هي العراق بخاصة والخليج بعامة⁽¹⁾. ومن ثمّ، بدأت واشنطن تكيل الاتهامات التي تسوغ المضي في طريق الهجوم عليها، فحاولت الربط بين العراق والإرهاب عبر تنظيم القاعدة ولم يقتنع العالم، فكان اتهامها بامتلاك أسلحة الدمار الشامل، وبالتالي تهديد أمن الولايات المتحدة الأمريكية إذا أمدّت بها منظمات إرهابية متطرفة، ومن ثمّ جاء قرار مجلس الأمن بتعيين لجان تفتيش للتأكد من وجود هذه الأسلحة في العراق من عدمه، ولم يظهر لهذه اللجان أي أدلة لوجود أسلحة دمار شامل.

ولم تقتنع الولايات المتحدة الأمريكية، ولم تنتظر لإتمام لجان التفتيش لمهامها، وهنا سقط القناع عن وجه الولايات المتحدة، فالضربة العسكرية للعراق قادمة، بدون انتظار قرار من مجلس الأمن أو موافقة دولية، ونجحت أمريكا في تشكيكها بامتلاك العراق

(1) For more see Emirates Center for Strategic Studies and Research (Editor); Oil in the Aftermath of the Iraq War: Strategies and Policies, Emirates Center for Strategic Studies, (2006), p.p. 83 - 84.

لهذه الأسلحة، إضافة إلى سبب آخر، هو تغيير نظام الحكم، ومن ثمّ، كان الغزو الأمريكي للعراق واحتلاله، ولم تكن هذه الحرب حرباً عادية، بل استخدمت فيها الإدارة الأمريكية أحدث أنواع الأسلحة، وأكثرها شدةً وعنفاً وتأثيراً، حيث راح ضحيتها مئات الآلاف من المواطنين العراقيين الأبرياء.

وتعدُّ هذه الحرب كارثة إنسانية للعراق بكل المقاييس، كما لم تقتنع معظم دول العالم بالمسوغات الأمريكية لشن الحرب، حيث أن أمريكا هي التي أمدته بعناصر تصنيع هذه الأسلحة وعاونت بريطانيا أيضاً في ذلك، وبالرغم من قيام الهند وباكستان بتجارب نووية في وقت سابق، وامتلاك إسرائيل لبرنامج نووي شامل وأسلحة ذرية، ومع ذلك ركّزت الولايات المتحدة الأمريكية عسكرياً على العراق، وهذا بالطبع لأهداف أخرى غير معلنة، سواء للسيطرة على مصادر الطاقة في العالم، أو للوجود العسكري في هذه المنطقة الإستراتيجية الهامة من أجل إعادة رسم الخريطة السياسية لمنطقة الشرق الأوسط. وإضعاف العالم العربي لصالح أمن إسرائيل، وكسب موضع قدم داخل آسيا سواءً في الوسط أو الشمال على الحدود الروسية والصينية، والاقتراب من إيران وسورية استعداداً لاستئناف الطريق التي بدأتها من أفغانستان للوصول إلى محطات ودول أخرى تمانع وتقاوم النهج الأمريكي، وكلها نوايا قائمة وأهداف غير معلنة للإستراتيجية الأمريكية المبنية على القوة والغطرسة والمصالح النفطية⁽¹⁾.

لقد أخذت الولايات المتحدة الأمريكية على عاتقها لعب دور الشرطي في العالم، لتحاسب بعض الدول في المجتمع الدولي طبقاً

(1) For more details see: Gerry Schumacher (Author), Steve Gansen (Editor); A Bloody Business: America's War Zone Contractors and the Occupation of Iraq, Zenith Press, (2006), 2nd ch.

لتصنيفها من «دول معادية» أو «دول محور شر» أو «دول مارقة» أو «دول حليفة»، وأخطر من ذلك ما أصاب العالم العربي من هزّات عنيفة، ظهرت أولى معالمها في تصريحات المسؤولين الأمريكيين بتوجيه التهديدات إلى كل من سورية وإيران، والتي عدّت محطات تالية على طريق الولايات المتحدة الأمريكية تحت مظلة مكافحة الإرهاب.

لقد أثار السلوك الأمريكي العديد من التساؤلات، حول المحطات التالية بعد العراق؛ فالقوات الأمريكية منتشرة في الخليج على استعداد للتدخل في إيران، ويمكن استخدامها تجاه سورية، وثمة قوات في البحر الأحمر تتمركز في بعض الدول الإفريقية وشرقها، ويمكن استخدامها في اتجاه السودان، ومن هنا أصبحت التهديدات واضحة تماماً وواقعاً ملموساً. وأصبح من الواضح أن العالم العربي معرّض للضربات العسكرية الأمريكية، بهدف إعادة رسم الخريطة السياسية للمنطقة، بما يهدد الأمن القومي العربي، ويصب في مصلحة إسرائيل، وهنا برز التساؤل بالنسبة لمستقبل الأمن القومي العربي، وهل يستطيع العرب أن يطوروا أنفسهم وأهدافهم السياسية والاقتصادية والأمنية بما يحقق مستقبلاً أفضل، في ظل هذه الهجمة الشرسة، خاصة ما يحيط بها من شبهة في تضمّنها أهدافاً عقائدية تهدد العالمين العربي والإسلامي؟، وهذا بالطبع يحتاج إلى جهود عديدة تتعلق أساساً بتوفير آليات جديدة لمنظومة النظام الإقليمي العربي⁽¹⁾.

وبذلك أصبح هناك خطورة كبيرة في شئ حروب تحت عناوين

(1) راجع بهذا الخصوص خليل حسين، الجغرافيا السياسية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2009، الفصل التاسع عشر، ص ص 267 - 291.

مكافحة الإرهاب، باعتبار أن الولايات المتحدة - وفقاً لمصالحها - تختار الدول التي توجّه لها الضربات الوقائية، بما يعني الاعتداء على سيادة الدولة في إطار مفهوم الحرب ضد الإرهاب، وقد يكون اختيار توجيه الضربة الوقائية تحت زعم امتلاك تلك الدولة للقدرات النووية والكيميائية والبيولوجية، ما يتطلب توجيه ضربة إحباط فورية، كما كان محتملاً التوجه الأمريكي قائماً على توجيه ضربة وقائية نووية لتحقيق الحسم في القضاء على القوة العسكرية المعادية، فالخيار النووي مُتاح في الفكر العسكري الأمريكي.

وبناء عليه، عمّ عدم الاستقرار الدولي، والقلق المستمر في توقّع توجيه ضربات وقائية إلى البنية الأساسية للدول المستهدفة، فقد أدى هذا المفهوم الأمريكي إلى أن يكون الحرب بديلاً عن السياسة بما يجعلها عملية مستمرة لا تتوقف، مع إمكان فرض أزمات على دول غير مرغوب في سياستها، وبذلك يفتح الطريق أمام توجيه الضربات الوقائية التي تعتبر أحد أساليب إدارة السياسة الخارجية.

وقد أصبح المجتمع الدولي بعد هجمات 11 أيلول/سبتمبر مهياً لإقرار سياسة «الهجمات الوقائية»، حيث منح مجلس الأمن الولايات المتحدة الأمريكية موافقة على القيام بأي عمل عسكري طبقاً للمادة (51) من الميثاق على أساس أن الهجمات كانت ضخمة للغاية، ومن ثم، فإن واشنطن من حقها توجيه ضربة في إطار الدفاع عن النفس، وتتبع خطورة هذه السياسة على المستويين الدولي والإقليمي في الآتي⁽¹⁾:

(1) For more see: Jane Boulden (Editor), Thomas G. Weiss (Editor); Terrorism and the UN: Before and After September 11, Indiana University Press (2004), p.p. 12-14.

- **على المستوى الدولي:** إن الولايات المتحدة الأمريكية لها الحق بمفردها في توجيه ضربة وقائية ضد أي دولة تقرّر أنها تقوم بتطوير أسلحة الدمار الشامل أو تدعم الإرهاب، الأمر الذي يمثل ضوئاً أخضر لشنّ حرب أمريكية ضدّ أية دولة، أو ضدّ أي منطقة في العالم ترى واشنطن أنها تهدد مصالحها، دون أن تحتاج لأن تثبت تورّطها في أعمال من هذا النوع، ومن ثمّ فإنه في حالة القبول بتقنين سياسة الإجراءات الوقائية، فإن هيكل السلام الدولي سوف يتعرّض للانهايار؛ إذ يمكن لأية دولة، أن توجه ضربة لدولة أخرى بحجة أنها شعرت بتهديد، مهما كان هذا التهديد بعيداً.

- **على المستوى الإقليمي:** أنه إذا كانت لإستراتيجية «الهجمات الوقائية» الأمريكية، هذه الخطورة على الساحة الدولية، فإن الأمر الذي لا شكّ فيه هو أنّ هذه الخطورة ستكون أشدّ وأكثر فداحة على المنطقة العربية، ذلك في ضوء عاملين: الأول، استهداف الدول العربية من قبل بعض الدول، خاصة من الولايات المتحدة وإسرائيل، والتي يمكن أن توجه، في إطار هذه الإستراتيجية، الهجمات الوقائية ضد دول، ترى أنها تهدد أمنها، وفي مقدمتها سوريا من الدول العربية، وإيران من الدول الإسلامية. والثاني، يتمثّل في التراجع المستمر للثقل العربي سياسياً على المستوى الدولي، وهذا ما يتيح للولايات المتحدة الأمريكية الاستمرار في «تصفية الحسابات القديمة» مع دول بعينها داخل المنطقة.

رابعاً: لماذا العراق بعد أفغانستان؟

واقع الأمر لم يكن الغزو الأنغلو - أمريكي للعراق ساحقاً فحسب، إنما كان أيضاً ضاراً ضرراً بليغاً بالمنطقة العربية ومن مختلف الجوانب وعن ذلك كتب توماس فريدمان، في صحيفة نيويورك تايمز⁽¹⁾ عن ذلك قائلاً: «إن السبب الحقيقي للحرب الأمريكية على العراق ناشئ من حاجة أمريكا بعد أحداث أيلول/ سبتمبر 2001، إلى إرضاء النزوع إلى الانتقام بالضرب في قلب العالم العربي والإسلامي»، ومن هنا كان اختيار العراق هدفاً مركزياً.

كما كانت مشاهدة بغداد تحترق، تمثل تجربة صادمة لمعظم العرب، وهي تعادل شعور الغربيين ما إذا دُمّرت رموز حضارية مثل باريس أو روما أو فيينا، فاسم بغداد، يعني موطن الحضارة الإسلامية، فبغداد ظلت على مدى عدة قرون، مدينة لا نظير لها في العالم. فكانت حرب عام 2003 على الجانب الخاص بالعلاقات العربية العربية والنظام الإقليمي امتداداً وتعزيزاً وتصييداً لآثار حرب عام 1991.

اقتصادياً، حين كان أركان إدارة جورج بوش «تشييني، ورامسفيلد» خارج دائرة صناعة القرار، عكفوا على إعداد «مشروع القرن الأميركي الجديد»، ثم وضعوه أمام الرئيس الأمريكي الأسبق، بيل كلينتون، مطالبين بضرورة تغيير النظام العراقي، في إطار تأمين أحد أهم مصادر إمداد الولايات المتحدة بالنفط، من منظور يتجاوز الاحتياجات الآنية، إلى تأمين استحقاقات المستقبل على مدى القرن الواحد والعشرين وما يليه.

New York Times; 22/6/2003.

(1)

وبعد أن أصبح جورج بوش الابن، رئيساً للولايات المتحدة، وأصبح من كانا خارج الضوء، صانعاً للأحداث، قدّم تشيني - نائب الرئيس بوش، ورجل الإدارة القوي - تقريراً شدد فيه على العلاقة بين الأمن القومي الأميركي وأمن الطاقة، وطالب بوش بمنح أمن الطاقة أولوية قصوى في رسم السياسات الخارجية على المستويين الاقتصادي والسياسي، ولم يلبث إيقاع الأحداث طويلاً حتى باتت في خدمة التوجّهات التي حملها تشيني وطاقمه - وفي المقدمة وزير الدفاع دونالد رامسفيلد، وصاغت بالتالي التفكير الاستراتيجي لإدارة بوش.

جاءت إستراتيجية الأمن القومي الأميركي، التي تمّ إعلانها بعد عام من أحداث أيلول/سبتمبر لتربط بوضوح تام بين حتمية السيطرة على الموارد الأساسية للطاقة في العالم، وإبعاد المنافسين المحتملين عنها، وبالتالي ضمان استمرار الهيمنة الأميركية، وتشكيل النظام العالمي الجديد، بقيادة أميركية منفردة باعتبار الولايات المتحدة القوة العظمى الوحيدة.

هكذا أصبح النفط شأناً لصيقاً بالنفوذ الدولي، وقيادة النظام العالمي، ولم يعد مجرد أمر يتعلق بضمان الرفاهية للشعب الأميركي فقط، ولم يكن ما تضمّنته وثيقة إستراتيجية الأمن القومي، مفصلاً عن إعلان أميركي صدر في أوائل الثمانينيات يؤكد على أن حدود الأمن القومي هي آخر قطرة نفط في آبار منطقة الخليج العربي، وكان ذلك الإعلان أيضاً غير مفصول عن التطورات الدراماتيكية في السبعينيات من القرن الماضي، والتي مثّلت تحديات واضحة لإمدادات النفط الواصلة للسواحل الأميركية، ومرة أخرى، فإن تشيني ورامسفيلد تحديداً، لم يكونا بعيدين عن الدائرة، فكلاهما كان ضمن طاقم الرئيس الأميركي، جيرالد فورد، في ذروة استخدام

العرب لسلاح النفط، الأمر الذي كان له تداعياته وانعكاساته على رئاسة فورد، بل وعلى خروج الجمهوريين من البيت الأبيض في انتخابات العام 1976.⁽¹⁾

إن «منطقة الخليج وما تحويه من كميات هائلة من احتياطات النفط تجعل من الضروري أن تحتفظ الولايات المتحدة بحرية التدخّل في الإقليم والاستفادة من تلك الثروة النفطية الهائلة» هذا ما أكدّه أنتوني زيني القائد السابق للقيادة المركزية قبل وصول جورج بوش الابن إلى البيت الأبيض، ثم جاءت الأحداث وتداعياتها لتقدّم الفرصة المناسبة لتحويل الأقوال إلى أفعال، وإذا كانت عاصفة الصحراء بمثابة المقدمة، فإن ما حمله نحو عقد من الزمن قد مهّد الطريق أمام صقور واشنطن في الإدارة السابقة لتحقيق الغاية النهائية بعد حياكة التفاصيل بهدف التوصل إلى إعادة رسم الخرائط الجيو إستراتيجية بما يخدم قيادة الولايات المتحدة منفردة للنظام العالمي الذي تتشكل ملامحه، ويطمح هؤلاء الصقور أن تثمر جهودهم في السيطرة على إمدادات النفط الدولية في ضمان الهيمنة الأميركية على مدى القرن الحالي.

ولم تعد خريطة النفط، الآبار والإمدادات وتأمين الطرق، مسألة تقع ضمن اهتمام أباطرة صناعة النفط ودوائر التجارة والمال والاقتصاد خارج الإدارة وداخلها، بل بات النفط محل اهتمام دوائر الدفاع والأمن القومي والمخابرات والشؤون الخارجية، وكان

(1) فثمة ميراث عمره عقود ساهم بدرجة أو أخرى في صياغة التفكير الاستراتيجي لأعمدة حكم جورج بوش الابن، وبالتالي في صياغة مشروع القرن الأميركي الجديد، ثم وثيقة الأمن القومي الجديدة التي بلورت ما سمي بعقيدة جورج بوش. للمزيد راجع خليل حسين، النظام العالمي الجديد والمتغيرات الدولية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2009، الباب الثالث.

منطقياً في ظل ذلك أن يتمَّ بناء جهاز دبلوماسية الطاقة في إدارة جورج بوش بهدف ترجمتها إلى قرارات تنفيذية ضمن تعاون وثيق بين الأجهزة المعنية، وأن يتولَّى رئاسة الجهاز الجديد مفوض له حرية الحركة في كافة أنحاء العالم، وتحت التوجيه المباشر لنائب الرئيس ديك تشيني، الذي أحاط اتصالاته الخاصة بسياسة الطاقة بسياج من السرية.⁽¹⁾

وعلى الرغم من كل محاولات إدارة جورج بوش في التقليل من الاعتماد على النفط العربي وبخاصة الخليجي، فإن هذا الحلم بات في عداد المستحيل، من ثمَّ فإنَّ الهدف تحوُّل من السعي لتقليل الاعتماد على النفط العربي، إلى استهداف السيطرة على منابعه للتحكُّم في تدفقه وأسعاره. فحسابات «جهاز دبلوماسية الطاقة» أكدت على عدة حقائق أبرزها:

- حقول نفط عديدة خارج دول أوبك نضبت أو سوف تنضب في مدى زمني قريب.
- رغم كل ما أشيع عن ضخامة نفط بحر قزوين، إلا أن الواقع ليس كذلك.
- الرهان على تحالف استراتيجي في مجال الطاقة مع

(1) هذا الأمر دعا إلى تحريك دعوى قضائية ضده من جانب مكتب المحاسبة بهدف دفعه للإعلان عن تفاصيل اتصالاته مع إصراره على الرفض، وادعاء أن تدخل المكتب المذكور يعد تطفلاً على سرية مشاوراته في مجال الطاقة، بما يهدد الأمن القومي. والمثير للانتباه أنه، بع أيام قليلة تمَّ إسقاط الدعوى القضائية ضد تشيني تحت ضغوط الجمهوريين بعد أن حصلوا على الأغلبية في الكونغرس خلال الانتخابات، ليسجِّل رجال صناعة النفط وصقور الإدارة نجاحاً آخرًا، وخطوة متقدمة على طريق تنفيذ مشروع القرن الذي يهدف إلى الهيمنة على مصادر الطاقة.

روسيا لا يخلو من مخاطر.

- الاكتشافات النفطية في المناطق الجديدة يعيها ارتفاع تكلفة الاستخراج، أو انخفاض جودة الخام.

- رغم أن أوبك لم تعد بالقوة السابقة إلا أنها ما زالت قادرة على التأثير في صناعة القرار النفطي على المستوى الدولي.

- مشروع جورج بوش للتقيب في آلاسكا لا يواجه معارضة أنصار البيئة فحسب، لكنه يلقى معارضة من حزب الرئيس!

- فشل الرهان على بدائل النفط من مصادر الطاقة الأخرى في المدى المنظور. وحقائق ومعطيات أخرى تقود إلى استخلاص مهم لا يمكن الالتفاف حوله أو تجاوزه: إن الاستغناء عن النفط العربي بشكل عام، والخليجي بشكل خاص، والعراقي بدرجة أخص، أمر مستحيل.

ثمّة حقيقة أخرى، أنّ معظم الاحتياجات ولمدى زمني غير قليل سوف تكون من منطقة الخليج ولأكثر من سبب، فاكشاف النفط وإنتاجه هناك أقل تكلفة من أي منطقة أخرى في العالم، ثمّ أنّ جودته عالية، ولا بديل مناسب، وقد جربت واشنطن الاستغناء تدريجياً عن وارداتها النفطية من الخليج، لكنها فشلت، وأدرك أركان الإدارات المتعاقبة قبل وصول جورج بوش الابن، أنّ الاعتماد على النفط الخليجي حقيقة لا يمكن تجاوزها أو القفز فوقها.

أمّا البديل فيتمثل في السيطرة، والهيمنة على مصادر الطاقة

يبدأ من الخليج، والحلقة الأخطر في ذلك المخطط تبدأ من العراق!
أمّا لماذا العراق؟ فالأسباب كثيرة ومتنوعة أبرزها:

- يحتل نفط العراق المركز الثاني من حيث الاحتياطي العالمي بعد السعودية.

- المخزون الحقيقي أعلى بكثير من الأرقام المتداولة، مع جودته العالية.

- احتمالات الاكتشاف الجديدة هائلة، مع قلة التكلفة الإنتاجية.

- التوقعات ترشحه كآخر نفط ينضب في العالم.

والمحصلة النهائية تؤكد أن السيطرة على العراق تعني التحكم فيما يقارب نحو ربع إجمالي احتياطي النفط العالمي، ثمَّ أنَّ العراق بموقعه الاستراتيجي يجعل من يسيطر عليه، يسيطر على ثلثي الاحتياطي العالمي للنفط الذي يتركز في الخليج العربي.

ولعلَّ ذلك يضمن للولايات المتحدة تحقيق أكثر من هدف جزئي في سياق هدفها الأساسي:

- السيطرة على نفط العراق تقلل من اعتماد واشنطن على النفط السعودي.

- السيطرة على ثروة نفطية بهذا الكم تساعد على التحكم في أسعار النفط، ومن ثمَّ الحد من تأثير «أوبك»، وفي تهميشها كمرحلة أولى.

- التأثير بقوة في المصالح الاقتصادية للقوى الطامحة في لعب دور في النظام الدولي، عبر التحكم في إمداداتها من النفط الخليجي. فالسيطرة على العراق حرباً كانت أو سلباً تمثل الحلقة الأخطر في مخطط الهيمنة على مصادر الطاقة، عبر التأثير في الاقتصاد العالمي لعقود عديدة قادمة.

خامساً: 11 أيلول/سبتمبر والحرب ضد الإرهاب بغزو العراق:

أتاحت أحداث 11 أيلول/سبتمبر أكثر من أي أمر آخر لمجموعة المحافظين الجدد الذين تولوا مواقع رئيسة للسلطة في إدارة جورج بوش، أن تأخذ الولايات المتحدة الأمريكية للسير في مسار جديد في النظام الدولي، وقد حذر الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، من هذه المجموعة في مقال بصحيفة «واشنطن بوست»⁽¹⁾ قال فيها: «يبدو أن مقاربات جديدة تتطور مع مجموعة محورية من المحافظين، الذين يحاولون أن يحققوا طموحات طال انتظارهم لها تحت غطاء الحرب المعلنة ضد الإرهاب». لكن مثل هذه التحذيرات أخفقت في ثني الإدارة الأمريكية عن شن حربها على العراق، التي كانت قد تقررت بالفعل.

لقد فتح الغزو الأمريكي للعراق، الباب أمام تساؤلات عدّة حول الأهداف الحقيقية للولايات المتحدة، ويأتي في مقدمة هذه التساؤلات: هل خرجت الولايات المتحدة في حملة صليبية لتغيير خريطة المنطقة، وخلق شرق أوسط جديد؟، وهل هدف الولايات المتحدة الهيمنة الكلية على نفط الخليج؟، وهل شنت الولايات

Washington Post; 9/5/2003.

(1)

المتحدة الأمريكية هذه الحرب خدمة لحليف إقليمي، هو إسرائيل؟ وهل هذا ما عناه بول وولفويتز حينما قال «إن العراق ليس يعني العراق فحسب»⁽¹⁾.

وبالطبع فإن الولايات المتحدة الأمريكية، قد شنت الحرب على العراق لا لتجلب الديمقراطية إلى شعبه، والتفسير العقلاني الوحيد، هو أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت مدفوعة بأمرين هما: النفط وإسرائيل، وهو ما برز في عدة أمور من بينها⁽²⁾:

- إعلان الولايات المتحدة الأمريكية أنها ستبقى في العراق لمدة طويلة، حتى تنجح في إقامة نظام حكم ديمقراطي مستقر وصادق لها، وحتى عندما تفكر في الخروج من العراق، فإنها ستترك قواعد عسكرية لها في كافة أنحاء العراق.

- توريط كل من إيران وسوريا في الحرب الأهلية داخل العراق، وبما ينشأ وضع جديد، يتيح للولايات المتحدة الأمريكية التدخل ضد هاتين الدولتين، أو استدراجهما لأزمات تؤدي إلى شن الحرب ضد أي منهما، مع إعطاء أسبقية لتدمير البرنامج النووي الإيراني.

- إن احتلال العراق، سيضعف من المركز التفاوضي للفلسطينيين ومؤيديهم من العرب بدرجة كبيرة، ومن ثم

(1) راجع بهذا الخصوص: خليل حسين، العدوان الإسرائيلي على لبنان، الأبعاد والخلفيات، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2006، الفصل الأول، ص ص 17 وما يليها.

(2) لمزيد من التفاصيل حول خلفيات وأهداف الغزو راجع: محمد حسنين هيكل، الإمبراطورية الأمريكية والإغارة على العراق، دار الشروق، القاهرة، ط 1، 2003.

يصبحون على استعداد للتخلي عن قدر كبير من حقوقهم التاريخية والتراجع عن مواقعهم السابقة.

- العمل على إضعاف النظام الإقليمي العربي، وشلّ القدرة على تبني عمل عربي مشترك.

- عندما احتل الأمريكيون العراق لم يقضوا على النظام فقط، بل قضوا على الدولة العراقية نفسها، فقد فككوا الدولة العراقية وأنهوها، وحلّوا الجيش وقوات الأمن، وسمحوا بنهب الإدارات الحكومية وحرقتها، وبذلك أنهوا الدولة العراقية ليحاولوا إعادة تشكيلها كما يريدون، فكل ما قيل قبل الحرب عن أسلحة دمار شامل، تبين للعالم كله كذبه، وأن لا أسلحة دمار شامل بالعراق، وهو ما يوضح عدم صدقية الرئيس جورج بوش في خطابه للاتحاد في كانون الثاني/يناير 2003، وكذب التقرير الذي قدمه وزير الخارجية، كولن باول، لمجلس الأمن عن أسلحة الدمار الشامل بالعراق في شباط/فبراير 2003.

سادساً: العقيدة العسكرية الأمريكية والهدف الحقيقي للحرب:

يتلخص الهدف الحقيقي للحرب من وجهة النظر العسكرية الأمريكية في العديد من الأوجه أبرزها⁽¹⁾:

(1) Center Of Military History (Author); American Military History, Kessinger Publishing, LLC, (2004), p.p. 121-122.

1 - تأكيد سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية نفسها على النظام العالمي الجديد، وصياغة مبادئ لهذا النظام تضمن سلامة الولايات المتحدة الأمريكية وأمنها في ضوء أحداث أيلول/ سبتمبر 2001، وكان العراق هو الوسيلة التي حدّد من خلالها «بوش الأب» بداية نظام عالمي تقوده الولايات المتحدة عام 1991⁽¹⁾، فقد كان العراق أيضاً هو الوسيلة التي يعلن من خلالها «بوش الابن» هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية على مقدرات العالم عام 2003.

2 - إن اختيار العراق هدفاً، المقصود منه التطبيق الأمثل لقدرة النظام العالمي للتعامل مع الدولة المناوئة، ولا سيما تلك التي تقع في مراكز الثقل من العالم، وربما تتضح صورة ذلك من خلال العديد من الإشارات التي أرسلت قبل الحرب وبعدها، منها:

- مبادرة كولين باول وزير الخارجية الأمريكي عن تحقيق الديمقراطية في دول الشرق الأوسط والتي طرحها في كانون الأول/ ديسمبر 2002، وأشار فيها إلى أن أنظمة الشرق الأوسط أدّت إلى تصاعد الإرهاب.

- تعدّد الإشارات من المسؤولين الأمريكيين عن «دول الشر» و«الدول المناوئة»⁽²⁾، وربما كانت الإشارة الأوضح التهديدات التي وُجّهت إلى سوريا في أعقاب النصر العسكري الأمريكي البريطاني في العراق، ومقولة باول: «على سوريا أن تقدر أن نظاماً جديداً نشأ على حدودها،

(1) راجع خليل حسين، النظام العالمي الجديد ومستقبل العالم الثالث، مجلة مقاربات، المركز اللبناني للبحوث والتوثيق والإعلام، بيروت، العدد الأول، شتاء 1991.

(2) For more see: Scott Taylor (Author); Spinning on the Axis of Evil: America's War Against Iraq, Esprit de Corps Books, (2003), p.p. 78 -79.

وأنَّ أوضاعاً جديدة حدثت في المنطقة».

- إعلان الهند وباكستان عودة العلاقات بينهما، والتفاوض لإنهاء نزاع دام أكثر من نصف قرن.

- الاستجابة المتدرّجة من كوريا الشمالية للشروط المملة عليها من الولايات المتحدة الأمريكية، والتي كانت ترفضها تماماً في السابق أثناء اشتعال أزمة العراق.

- إعلان وزير الدفاع الأمريكي، دونالد رامسفيلد، سحب قواته من السعودية قائلاً «إن قواتنا لن تبقى في دول لا تتمنى وجودنا»، ثمَّ إعلانه المفاجئ نقل القيادة الجوية الأمريكية من قاعدة الأمير سلطان من السعودية إلى دولة قطر.

3 - تأكيد السيطرة على المنطقة، وما حولها، حيث أنَّ العراق يشكل منطقة إستراتيجية مفصلية هامة تربط ما بين دول الخليج وتركيا، وهو الأقرب إلى دول آسيا الوسطى، ويمثل الحدود البرية مع كل من إيران وسوريا. «وهي من الدول المناوئة التي يجب احتواؤها»، وهذا يعني احتلال العراق يكمل حلقة السيطرة على الشرق الأقصى والأوسط، ويحد من امتداد نفوذ كل من روسيا الاتحادية والصين، كما يحد من انتشار المصالح الأوروبية في منطقة الشرق الأوسط.

4 - إضافة إلى ذلك موارد العراق، ويأتي في مقدمتها النفط الذي يمثل 11% من حجم النفط العالمي، وسيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على نفط الشرق الأوسط، تعني تكامل العولمة الاقتصادية، ووضعها تحت سيطرة النظام العالمي الجديد إلى جانب السيطرة السياسية والعسكرية.

5 - إن الولايات المتحدة الأمريكية عندما كانت تتوجه للحرب ضد العراق، كانت تعلم أن الانتصار الأكبر، هو الانتصار على القوى العالمية، التي تحاول أن تجد لنفسها مكاناً في قمة النظام العالمي الجديد، فهناك الاتحاد الأوروبي الذي تتعاضم قوته، وروسيا التي تُسرع في اعتلاء مكانة مناسبة، وهناك الصين التي تحاول بناء قوتها العالمية في خطوات ثابتة.

6 - قيام الولايات المتحدة الأمريكية باتخاذ العديد من الإجراءات في إطار تنفيذ إستراتيجيتها، الهادفة لتحقيق الهيمنة في إطار النظام العالمي الجديد، ومنها على سبيل المثال:

- الإطاحة بالشرعية الدولية، من خلال تهमيش دور مجلس الأمن، الذي حاولت دول «الضد» استغلاله في عدم تمرير قرارات تعتمد عليها الولايات المتحدة كذريعة للحرب.

- الاكتفاء بتحالف محدود عوضاً عن تحالف دولي كبير على نمط ما حدث في حرب الخليج الثانية، وكانت بريطانيا وأسبانيا، هما الدولتان الرئيسيتان في هذا التحالف.

- توجيه إنذار بعواقب وجزاءات سوف تتعرض لها الدول التي عارضت الولايات المتحدة الأمريكية في شئ الحرب.

7 - إشعار المواطن الأمريكي وبخاصة بعد أحداث الحادي عشر من أيلول / سبتمبر، أن الولايات المتحدة الأمريكية قوية وقادرة على تحقيق النصر في أي مكان من العالم وحماية أمنه، وأن أي قوى تناوئ الولايات المتحدة الأمريكية لا بد من تدميرها.

8 - ضغوط لوبي التصنيع الحربي في الولايات المتحدة الأمريكية، والذي تمكّن من إنتاج كم هائل من الأسلحة الذكية ولا بد له من تصريفها حتى يواصل تطوير التكنولوجيا العسكرية، وكذلك تسويقها في أرجاء العالم، وهو عامل مؤثر.

سابعاً: رائحة النفط في الاتفاقية الأمنية العراقية الأمريكية⁽¹⁾:

غريب المفارقات في الاتفاقية الأمنية العراقية الأمريكية عدم ذكر كلمة النفط سوى ثلاث مرات في نص بلغ عدد كلماته حوالي الستة آلاف، والتي جاءت ضمن البنود الخاصة بالتعاون في المجالات الاقتصادية؛ والأغرب من ذلك أيضاً ما أثارته بنية الاتفاقية التي خلت من أي قسم خاص بهذا الموضوع الإستراتيجي، رغم تضمّنها أقساماً عديدة لقضايا أقل أهمية. والمضحك المبكي ما ورد من إلزام الطرف الأمريكي نفسه بدعم جهود العراق بهدف استثمار موارده بهدف التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة، ذلك في نصوص تأويلية لا توضح ولا تحدد معنى الدعم ومجالاته وآلياته وكيفيته، خلافاً لما جاء في أقسام أخرى ذُكرت فيها تفاصيل دقيقة يمكن الاستغناء عنها.

رغم ذلك، إن التدقيق في نصوص الاتفاقية يظهر ما أخفي من مرجعية تحدد مصير النفط العراقي، وتمنع في نفس الوقت أية حكومة عراقية من التفكير في العودة إلى زمن التأميم. ويؤكد ذلك ما ورد في الاتفاقية عن التزامات عراقية تجاه النظام العالمي، وبخاصة الشريك الأمريكي. وكذلك ما جاء من نصوص بشأن صلاحيات الحكومة العراقية في مجال تنفيذ الاتفاقية نفسها. وبذلك تتيح

(1) نشرت لنا هذه الدراسة في الخليج، الشارقة، 2008/12/16.

الاتفاقية الفرصة للحكومة العراقية لشرعنة الإجراءات التي اتخذتها خلال السنوات الماضية بهدف ترجمة الرؤية الأمريكية المعلنة في الجانب النفطي، وكذلك على القوانين والقرارات والاتفاقات التي يمكن ان تصدرها أو تبرمها مستقبلاً. ومهما يكن من تأويل وإبهام في النصوص ثمة اتجاهات ثلاث حددتها الاتفاقية.

- أولاً، الإطار العام الذي يُنظّم العلاقات الاقتصادية بين بغداد وواشنطن، ولتحديد الآليات التي تحكم عمل الاقتصاد العراقي. ذلك عبر عدة مسارات متصلة منها: «بناء اقتصاد عراقي مزدهر ومتنوع وممتام ومندمج في النظام الاقتصادي العالمي»، و«دعم جهود العراق لاستثمار موارده من أجل التنمية الاقتصادية المستدامة»، و«إدامة حوار ثنائي نشط حول الإجراءات الكفيلة بزيادة تنمية العراق»، و«تشجيع توسيع التجارة الثنائية من خلال حوار الأعمال التجارية الأمريكي العراقي وبرامج التبادل الثنائية مثل أنشطة الترويج التجاري، و«الوصول إلى برامج مصرف التصدير والاستيراد». ذلك يعني أن الحكومة العراقية ملتزمة بشروط المنظمات الاقتصادية الدولية، وبخاصة منظمة التجارة العالمية وصندوق النقد والبنك الدوليين، لجهة تحرير التجارة، أو فتح الحدود أمام الاستثمارات الأجنبية إلى داخل العراق، كما تعني أيضاً أن الولايات المتحدة ستعطى ميزة الدولة الأكثر رعاية في المجالات المذكورة. كما يلاحظ أن الاتفاقية قد وفرت للطرفين العراقي والأمريكي آلية ثنائية لضمان ومراقبة تنفيذ ما جاء فيها، بما في ذلك ملف التعاون الاقتصادي، عبر لجنة تتسيق عليها تجتمع بصفة دورية، فضلاً عن لجان مشتركة إضافية ستتشكل حسب ما تستدعي الظروف. وكجزء من تطبيق الرؤية الأمريكية للانفتاح الاقتصادي العراقي، سيكون ضخ النفط من العراق إلى مصافي التكرير في مدينة حيفا في فلسطين المحتلة

جزءاً من المشاريع المتوقع تنفيذها في ظل الاتفاقية؛ بحسب ما ذكرته صحيفة «هاآرتس» الإسرائيلية، نقلاً عن مسؤول في وزارة الدفاع من أنه سيتم نقل النفط من كركوك، حيث ينتج نحو 40% من النفط العراقي، عبر الموصل والأردن ليصل إلى «إسرائيل».

- ثانياً، خصخصة النفط بحجة التنمية، فالاتفاقية التي
دخلت حيز التنفيذ في أول كانون الثاني/يناير 2009، ستحرر السلطة العراقية من القيود التي فرضها مجلس الأمن طوال العقدين الماضيين، وبالتالي ستكون نظرياً حرة في إدارة شؤون الدولة، وستمارس سلطانها الكامل على قطاع النفط. أما واقعياً، فتشكل الاتفاقية تويجاً لمجموعة الإجراءات والقرارات التي اتخذها الطرفان على الصعيد النفطي خلال السنوات الخمس الماضية، والتي تأسست على رؤية سلطة الائتلاف المؤقت التي حكمت العراق حوالي 14 شهراً بعد احتلال بغداد. وتقوم هذه الرؤية التي تبنتها مختلف التشكيلات الحكومية العراقية على ضرورة خصخصة العمل في مجال النفط، وعقد اتفاقيات لتقاسم الإنتاج لتطوير القطاع النفطي، وإعطاء الأولوية إلى شركات النفط الأمريكية. كما أن الاتفاقية تتوافق مع ما جاء في الدستور العراقي، الذي ينص على أن «الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة للنفط سترسمان السياسات الإستراتيجية الضرورية لتطوير الثروة النفطية والغاز الطبيعي لجلب المنفعة الأكبر للشعب العراقي، اعتماداً على أكثر التقنيات تطوراً فيما يخص مبادئ السوق وتشجيع الاستثمار». وبحسب الأجواء التي أحاطت بإقرار الاتفاقية الأمنية في مجلس النواب العراقي، مقدمة لإقرار قانون النفط المتعثر، والذي ينهي سيطرة الدولة على هذا القطاع، وينص بشكل صريح على فتح الباب أمام الاستثمارات الأجنبية.

- **ثالثاً،** تعطي الاتفاقية الأمنية الشركات الأجنبية، وبخاصة الأمريكية، فرصة الحصول على الحصة الأكبر من النفط الذي ازدادت تقديرات حجم الاحتياطيات المتاحة إلى 350 مليار برميل، ما يعادل ثلاثة أضعاف الاحتياطيات المؤكدة حالياً، كما أنه يتجاوز الاحتياطيات السعودية المقدرة بنحو 264 ملياراً، والإيرانية البالغة نحو 137 ملياراً.

إن تحقيق الأهداف والخلفيات غير المعلنة في الاتفاقية يتوقف على مجموعة عوامل متصلة بالوضعين الأمني والسياسي، فعدم الاستقرار الأمني وعجز الحكومة المركزية وقبلها قوات الاحتلال على حماية حقول النفط وأنايبه تبقى مسألة مهمة في هذا الإطار. ومن الناحية السياسية، ستكون الخلافات بين السلطة المركزية في بغداد وحكومة إقليم كردستان حول شرعية قيام الأخيرة بتوقيع اتفاقيات منفصلة مع شركات أجنبية دون موافقة أو حتى إشعار وزارة النفط في بغداد، محدداً رئيساً في تحديد حجم الاستثمار الأجنبي في حقول الشمال. كما أن التحدي الآخر يظهر في عدم وضوح أوجه إنفاق عائدات النفط؛ حيث يشك كثيرون في توجيه هذه العائدات لتمويل الاحتلال الأمريكي، فيما تصر الحكومة على أنها ستخصصها للنهوض بالبنية الأساسية للبلاد، ولتحسين الخدمات العامة، وتسديد الديون الخارجية.

ثمّة حديث يطول حول الاتفاقية بكافة جوانبها، إلا إن رائحة النفط المنبعثة من بين النصوص الأمنية تجعل العراق ومستقبله مرهون بشكل أساسي حول ما يحاك حول نقطه، فكيف سيتصرف العراقيون أولاً؟ وكيف ستتصرف الإدارة الديمقراطية في البيت الأبيض مع الإرث الثقيل؟ أم أنّ الأمر سيان بين الجمهوريون الجدد والديمقراطيون الجدد؟ أسئلة ربما يصح الإجابة عليها في القادم من الأيام.

ثامناً: اعادة التموضع الأمريكي في العراق:

من السذاجة السياسية بمكان اعتبار احتلال العراق حدثاً دولياً عابراً في تاريخ الصراعات الدولية والاحتلالات التي نجمت عنها. فالتدقيق في القضية يظهر ان الاحتلال جاء ضمن سياق إحكام القبض على منطقة تعني الكثير لواشنطن بشكل خاص كما الغرب بشكل عام. وليس بالمبالغة بمكان القول، ان احداث 11 ايلول 2001 كانت بنظر المحافظين الجدد في اميركا وسيلة ومبرراً في سياق تنفيذ مشروع الألفية الثالثة الهادف إلى تركيز وتدعيم النظام العالمي الجديد بعد انهيار الاتحاد السوفياتي. فماذا عن الانسحاب الامريكي؟ وما هو مصير العراق؟ وما هي تداعيات الانسحاب الاقليمية؟

وبصرف النظر عن التسمية ان كانت انسحاباً، ام اعادة تموضع سياسي وعسكري في المنطقة وليس في العراق تحديداً، فالعملية لها دلالاتها الهامة التي ينبغي قراءتها من وجهة نظر الربح والخسارة التي تكبدتها واشنطن في احتلالها المباشر للعراق مدة سبع سنوات ونصف. طبعاً لم تخرج عن طيب خاطر وبارادة حرة، بل كان الخروج انعكاساً لوضع الرمال المتحركة التي زجت نفسها به، تماماً كالعديد من الحالات التي وقعت بها ماضياً في غير منطقة من العالم. علاوة على ذلك النتائج التي تخيلت انها ستصل اليها لم تكن بحجم الخسائر المادية والمعنوية والبشرية التي تكبدتها، فحربها التي تشمل بداية افغانستان (2001) ومروراً بالعراق (2003) وانتهاءً بلبنان (2006)، كانت الأكثر كلفة في تاريخ الحروب العالمية، في مقابل تمنين النفس بامكانية احراز انتصارات وهمية تحت شعارات واهية تدرك تماماً انها لم ولن تتمكن من تحقيق اي منها. فماذا فعلت ديموقراطية الدبابات الامريكية ومختلف اسلحتها في العراق؟

هل تمكنت من تطويره ونقله من ضفة إلى أخرى؟ ام زادته بؤساً وفقراً؟ ألم يكن العراق يوماً يلامس الوصول إلى مصاف الدول الاقليمية الكبرى في الشرق الأوسط لا بفضل امكاناته وموارده فقط وانما أيضاً بقدراته العلمية والعملية وان وُظفت بطموحات خيالية احياناً؟. وإلى اين وصل شعبه ومؤسساته، ألم تُشرذم فئاته وشرائحه الاجتماعية ويُدمر اقتصاده وتُفكك اوصاله؟ وماذا عن مستقبله وعلاقاته ودوره ؟ ربما اسئلة لا تعد ولا تحصى تثيرها عملية الانسحاب الامريكي من بلد يرقد على 120 مليار برميل من النفط بحسب التقديرات المؤكدة والموثقة.

ان التدقيق في الخيارات الاستراتيجية للولايات المتحدة في الشرق الأوسط تظهر ان ما اسمته انسحاباً من العراق، ليس الا اعادة تموضع سياسي - عسكري يهدف إلى اعادة ترتيب اوراقها في المنطقة بدءاً من شرق آسيا وانتهاءً بالمغرب العربي. فالولايات المتحدة هي بحاجة لاعادة توصيف وتكييف لمجمل اوضاعها ضمن الشرق الأوسط بخاصة ان الكثير من الاستحقاقات الامريكية الداخلية والخارجية أيضاً بدأت تستنفد الوقت المتاح للرئيس باراك اوباما وادارته، ومن بينها الانتخابات الجزئية لمجلس الممثلين، علاوة على اطلاق المفاوضات الفلسطينية الاسرائيلية المباشرة اضافة إلى مشروع تجديد ولايته الثانية، علاوة على تعثر اوضاعها في افغانستان وما يتعلق بها من جغرافيا سياسية في وسط آسيا.

ومن المفارقات المأساوية ان يعتبر اعادة التموضع الامريكي بداية لحفلة تمزيق وتفتيت جديدين للعراق، اضافة إلى اشتعال الوضع الداخلي بمزيد من التفجيرات وعمليات القتل الجماعي، في ظل فراغ سياسي مؤسساتي مخيف، ومن المؤسف أيضاً ان يصل العراق يوماً إلى التحسّر على ايام الاحتلال الامريكي، بعدما وصل

إلى مرحلة التحسّر والتندرّ أيضاً على مرحلة حكم صدام حسين
ابان الاحتلال الامريكي المباشر.


ان مصير العراق بعد اعادة التموضع السياسي والعسكري
الامريكي، لا يقل خطورة عن الوضع السابق، باعتبار ان العراق
سيكون مشرّع الابواب على احتمالات كثيرة من الصعب ان يواجهها
منفرداً. اذا ان غياب المؤسسات القوية الفاعلة سيتيح مزيداً من
الفرص لحالات التآكل والنزاعات والصراعات القابلة للاشتعال في
غير مكان وزمان عراقيين. وفي ظل هذا الواقع المأساوي سيكون
بمقدور الولايات المتحدة ادارة ازمتات العراق والمنطقة بشكل افضل
بما تبقى لها من خمسين الف جندي داخل العراق، وأضعاف هذا
العدد في القواعد الامريكية في الخليج وغيرها.

اما تداعيات اعادة التموضع اقليمياً، فالأمر يبدو اشد تعقيداً
وخطراً على مجمل علاقات العراق بدول الجوار الجغرافي. وبصرف
النظر عن اتاحة واشنطن لدول الجوار التدخل في الشؤون العراقية
واستغلالها، فإن مصالح متقاطعة تبدو في الافق السياسي بين
واشنطن والعديد من هذه الدول كل على طريقته وقدرته وامكاناته
وارادته ونياته.

ثمة العديد من الملفات والقضايا والمسائل والطموحات التي
تفرق بها العديد من دول المنطقة، بدءاً من اسرائيل التي لها مصلحة
مباشرة في رؤية العراق مفتتاً ومصدعاً، خائر القوى غير قادر على
مواجهة اي تحد خارجي، اضافة إلى البرنامج النووي الايراني،
مروراً بحالات الضغوط احياناً والغزل السياسي احياناً على سوريا،
معطوفاً على الطموحات التركية، وصولاً إلى حالات الشد والجذب
بين ما يسمى بقوى الاعتدال العربي وقوى الممانعة والمقاومة، وجميع

هذه الأطراف تعتبر نفسها معنية بشكل أو بآخر بالوضع العراقي وتداعياته، ومن غير المستغرب ان يكون لكل هذه الفئات تطلعاتها وبرامجها التي ستحاول الاستفادة منها بشكل أو بآخر.

ان اهم ما انجزته واشنطن عبر احتلالها العراق مجموعة من الأهداف المتعلقة بمنطقة الشرق الأوسط وبالعراق تحديداً عبر الاتفاقية الامنية التي يفوح منها رائحة النفط وأشياء كثيرة أيضاً. لقد ابقت الولايات المتحدة ثلث قواتها في العراق بهدف حماية ثالث احتياط نفطي في العالم، وأنهت ما اسمته العمليات الحربية في الوقت الذي لا زالت تحتل وتتواجد في العديد من بقاع العالم ومنها الخليج العربي بذريعة حماية هذه الدول من الأخطار الخارجية.



نطوير
أحمد ياسين
نويئر
@Ahmedyassin90

الفصل السادس

الاستراتيجيات الأمريكية - الإسرائيلية

والعدوان على لبنان

**أولاً: الأبعاد القانونية والسياسية للقانون الأمريكي
لتحرير لبنان وسوريا⁽¹⁾؛**

بصرف النظر عن الجانب القانوني للعقوبات التي تفرضها الولايات المتحدة الأمريكية على بعض دول العالم، تحت ذرائع ومبررات واهية لم تعد تتطلي على احد حتى في أوساط الرأي العام الغربي، باعتبارها لا تستند إلى وقائع موضوعية، ولا لأسس شرعية أو قانونية أجازتها الشرائع الدولية. ولو سلمنا جدلاً إن دولة ما ينطبق عليها ما تدعيه الولايات المتحدة فهل يجوز لهذه الأخيرة إن تفرض العقوبات وتنفذ منها ما تشاء؟ وأين دور الأمم المتحدة في هذا المجال ولماذا أنشئت في الأساس؟ أم أن الشرعية الدولية باتت يداً طيبة بتصرف الدولة العظمى التي تقود النظام العالمي وفقاً

(1) نشرت هذه الدراسة لنا في صحيفة الديار، بيروت، 2005/4/23.

لرغباتها ومشيتها؟ وإذا كان الأمر كذلك فما هو موقع الشرعية الدولية ومبادئها التي يجب أن تسود إذا ما أريد لهذا العالم أن ينعم بالأمن والسلم الدوليين⁽¹⁾؟.

وإذا نظرنا إلى الأمر من المقلب الآخر، أين ممارسات الولايات المتحدة على مر العصور والأزمان، من التدخلات في الشؤون الداخلية للدول وتنظيم ورعاية الانقلابات وتنصيب الرؤساء وعزلهم؟ وأين التدخلات العسكرية والحروب التي خاضتها واشنطن والتي تعدت المئة خلال القرن الماضي؟ وأين حملات الإبادة الجماعية المنظمة ضد الهنود الحمر وغيرهم في فييتنام و...؟ وحتى أين حقوق الإنسان في أميركا نفسها قبل 11 أيلول وبعده؟ فهل يجوز لها أن تدّعي بأن غيرها من الدول دول مارقة ترعى الإرهاب وتهدد الأمن والاستقرار الدوليين؟

وفي الواقع لا يعتبر مشروع قانون تحرير لبنان وسوريا جديداً، بل له أصوله التاريخية في الأجندة الأمريكية وآخرها قانون محاسبة سوريا⁽²⁾ الذي أحيطه في حزيران العام 2003، إلا أن هذه المرة طوّرت منهج التنفيذ بأدوات قانونية دولية مع تفصيل آلية التنفيذ إلى الحد الذي يعتبر أن التنفيذ محتوماً. فما هي الخلفية القانونية لهذا المشروع؟

- لقد أناط المشروع بالرئيس الأمريكي «أن يؤيد وأن

(1) حول دور الأمم المتحدة في حفظ الأمن والسلم الدوليين راجع، خليل حسين، هيئة الأمم المتحدة وحفظ الأمن والسلم الدوليين، مجلة الحياة النيابية، المجلس النيابي اللبناني، المجلد 18، آذار، 1996.

(2) حول هذا القانون وخلفياته، راجع خليل حسين، قانون معاقبة سوريا عقوبات ام عقبات، البلد، بيروت، 2004/5/17.

يعطي إرشاداته لممثل الولايات المتحدة الدائم في الأمم المتحدة للسعي من داخل مجلس الأمن الدولي إلى فرض حظر دولي على الحكومة السورية وفقاً للفقرة 41 من شرعة الأمم المتحدة» وهذا يعني إن منهجية التعاطي هي اللجوء لمجلس الأمن الدولي وفقاً للفصل السابع من ميثاق الهيئة، وان كانت المادة 41 المذكورة لا تصل إلى حد استعمال القوة للتنفيذ، إلا أن ما أتى في سياق المشروع ما يؤدي إلى الانتقال للوسائل العسكرية للتنفيذ.

- لقد نص مشروع القانون على سلسلة تدابير تنفيذية لم تتعلق بالدول فقط وفقاً للقسم 104 بل شملت الأفراد وأيضاً الشركات والمؤسسات وفقاً للقسم 103، وهنا التدخل بأي نشاط مالي أو اقتصادي ولو بطريقة افتراضية، وهذا ما يعد خرقاً لمبادئ حقوق الإنسان. إضافة إلى ذلك فإن الافتراضية التي أتى بها نص المشروع من العمومية بمكان يجعله قابلاً وبسهولة للتأويل وفقاً لأية وجهة تود المضي به، وهذا ما يسهل افتراض أي نشاط مالي للأفراد عرضة لوضعها ضمن الأعمال غير المشروعة قانوناً وبشكل تعسفي، ما يؤدي إلى شمول فئات لا تعد ولا تحصى ضمن مجتمعات ودول كثيرة خارج إطاره المتعلق بسوريا.

- لقد وصفت الوجود العسكري السوري في لبنان «بالاحتلال» كما ورد في الفقرة الأولى من القسم 101، وهذا يعتبر خرقاً وتجاوزاً لاتفاقيات دولية معقودة بين سوريا ولبنان (اتفاق الطائف ومعاهدة الإخوة والتعاون والتنسيق) الموضوع نسخاً عنهما وفقاً للأصول في الأمم المتحدة.

- لقد أتى المشروع بشبكة من الإجراءات المتماسكة التابعة للأمم المتحدة لا سيما المؤسسات المالية والاقتصادية لاستعمالها كأدوات ضغط على سوريا، وهذا ما يؤكد استعمال واشنطن للأدوات القانونية والشرعية الدولية لتنفيذ برامج سياسية خاصة بها، وهو ما يعتبر خرقاً لميثاق الأمم المتحدة نفسه.

- التدخل في شؤون الدول وبمفعول رجعي عبر السعي للكشف الدقيق عن الاتفاقيات المعقودة بين سوريا وغيرها من الدول، مالية أو عسكرية وحتى الإنسانية، وهذا ما ورد في الفقرة 6 من التقرير الواجب رفعة بصورة دورية، وهذا ما يخالف العرف والقانون الدوليين، لاسيما حق الدول في حماية شعوبها.

- إن ميزة مشروع القانون ما ورد به من آليات التطبيق الدقيقة إن كانت عبر الفترات الزمنية المحددة بتسعين يوماً بعد إقرار مشروع القانون في المجلسين (النواب والشيوخ) وكذلك ربطه بآلية التواصل الإقليمية التي سوف يسعى الرئيس الأمريكي إلى إقامتها مع الدول المعنية في الشرق الأوسط لإقامة منتدى حيث يكون بإمكان المسؤولين الأمريكيين عن جهود محاربة انتشار أسلحة الدمار الشامل أن يلتقوا، مرتين سنوياً على الأقل، مع نظرائهم.

- كما أن مشروع القانون أتى بعد إقرار قانون نشر الديمقراطية في 43 دولة على لائحة الاستهداف الأمريكي والذي جعل السفارات الأمريكية في هذه الدول

منارة للحرية والإشعاع الديموقراطي، على قاعدة تعميم تجربة الثورة البرتغالية في أوكرانيا والوردية في جورجيا، وثورة الأرز في لبنان.

لقد مهّدت واشنطن لهذا المنهج بيئة قانونية⁽¹⁾ في قرارات عدة صادرة عن مجلس الأمن منها، 1373 و1566 المتعلقين بمحاربة الإرهاب، ومنها القرارين 1546 و1559 المتعلقين بالعراق ولبنان، فضلاً عن تقارير عدة للأمين العام للأمم المتحدة وبيانات رئاسية لمجلس الأمن الدولي، ما يؤكد أن واشنطن اتخذت قراراً ببدء تنفيذ تهديداتها لسوريا ولبنان. وإذا كانت البيئة القانونية قد تهيأت عملياً فما هي الخلفيات السياسية لهذا المشروع.

لقد بات واضحاً إن أولوية لبنان وسوريا باتت على الأجندة الأمريكية في الولاية الثانية للرئيس جورج بوش، والتي تتأسس على قاعدة تنفيذ مشروع الشرق الأوسط الكبير لا سيما الشق المتعلق بلبنان وسوريا، وقد مهّدت له أيضاً قبل ثلاثة أشهر بسحب مهمة المظلة الأمنية الأطلسية المتعلقة بلبنان وسوريا من فرنسا وتوكلت به عبر الجنرال الأمريكي اللبناني الأصل أبي زيد.

إن التدقيق في مجريات الوضع الإقليمي في الشرق الأوسط يظهر العديد من الأمور التي تشير إلى التوجه الأمريكي القادم وأبرزه:

- التصويب مباشرة على الوضعين اللبناني والسوري باعتبارهما عقبة في نشر الديموقراطية ومحاربة الإرهاب وهما خلفيتان سياسيتان واضحتان لمشروع

(1) حول هذه القرارات راجع خليل حسين، حول القرار 1559 السفير، 2005/9/16.

الشرق الأوسط الكبير، من دون إغفال إيران في هذا المجال وهذا ما ورد أيضاً في مشروع القانون عند ربطه بوسائل منع امتلاك القدرات النووية في المنطقة.

- إن الاستثمار السياسي⁽¹⁾ لجريمة اغتيال الرئيس رفيق الحريري في الواقع السياسي اللبناني وما تلاه من مطالب بعض فئات المعارضة، يظهر التوجه الأمريكي في السير باستراتيجية الدمينو في المنطقة عبر إسقاط الحكومات والأنظمة بدءاً بلبنان مروراً بسوريا وانتهاءً بإيران في هذه المرحلة، وهو جزء من سياسة الثورات المخملية المتبعة.

- كما إن تصريحات وزيرة الخارجية الأمريكية كونداليسا رايس مرتين في أسبوع واحد حول «نظرية ملء الفراغ» بعد انسحاب القوات السورية من لبنان من باب الإشراف على نزاهة الانتخابات اللبنانية عبر قوات أممية أو متعددة خارج إطار مجلس الأمن، تظهر أيضاً نية الولايات المتحدة على خوض غمار تجارب سابقة في لبنان عامي 1958 و1983، أي بمعنى استعمال لبنان نقطة ارتكاز للانطلاق شرقاً وما يتيح هذا التوجه من استثمار سياسي لإسرائيل لاحقاً⁽²⁾.

(1) راجع خليل حسين، التحقيق الدولي في اغتيال الحريري: قانوني أم سياسي؟ السفير، بيروت، 2005/2/21.

(2) يمكن ملاحظة تطابق هذه الأهداف مع ما حصل في نشر قوات اليونيفيل المعززة في جنوب لبنان بعد عدوان 12 تموز ومقاربة الموضوع مع ما تحاول الإدارة الأمريكية والفرنسية من تغيير وجهة صلاحيات القوة عبر ما أسمته اتفاق قواعد الاشتباك.

- القضاء بشكل تام على النظام الإقليمي العربي وإدخال المنطقة برمتها في فوضى «نظيفة» كما يسميها مشروع ديك تشيني عام 1996، تمهيداً لذوبان النظام الإقليمي العربي في المنظومة الإسرائيلية ضمن الشرق الأوسط الكبير.

ثانياً: الولايات المتحدة وإسرائيل والشرق الأوسط الكبير⁽¹⁾؛

يعود استخدام مفهوم الشرق الأوسط إلى الحرب العالمية الأولى بهدف مواجهة المد القومي العربي الذي سعى بدوره إلى التصدي لمشروع ما عرف بسياسة «التريك» التي أرادت الحركة القومية التركية فرضها على المجتمعات العربية بقيادة حركة «تركيا الفتاة» منذ بدايات القرن العشرين. وفي نفس الوقت برزت مشروعات مناطق النفوذ البريطانية والفرنسية عبر اتفاقات ومعاهدات تقسيم الوطن العربي بين الإمبراطوريتين البريطانية والفرنسية، مثل معاهدة سايكس - بيكو لعام 1916.

وفي الواقع لم يكن مفهوم «الشرق الأوسط» يشير إلى نطاق جغرافي محدد المعالم ولا إلى تاريخ محدد لشعوب المنطقة، إنما استند في الأساس إلى نظرة السياسات الاستعمارية الأوروبية إلى أوروبا كـ «مركز» للعالم يقع خارج «الشرق الأوسط»، ولذلك أطلقت القوى الاستعمارية الأوروبية التعبيرات المختلفة بخصوص مناطق التوسع الاستعماري، وفي هذا الإطار شاعت فكرة «الشرق الأوسط» في السياسة البريطانية، وفكرة «المشرق» في أدبيات السياسة

(1) راجع خليل حسين، الشرق الأوسط الكبير: المفهوم والخلفيات في صحيفة الديار، بيروت، 2006/5/17.

الفرنسية وكلاهما يعتبران من المفاهيم الجيو سياسية والإستراتيجية اللتين دلّتا على طبيعة وأهداف القوى الأوروبية إزاء «شرقها»، وهي بالمعنى الجغرافي عكست إستراتيجيات تقاسم مناطق النفوذ بينها وبخاصة مع اكتشاف النفط في كل من إيران والعراق وشبه الجزيرة العربية. وبذلك تداخل في المشروع الاستعماري الأوروبي الجغرافيا والتاريخ والأيدولوجيا، وحمل المفهوم في ثناياه تصوراً لعلاقة الوطن العربي بالعالم الغربي.

ولقد شكل نشوء إسرائيل ككيان سياسي في قلب الوطن العربي شكلاً جديداً لمصطلح الشرق الأوسط، كعلاقة ما تجمع أو تمزج العرب بإسرائيل من وجهة النظر الأوروبية للجغرافيا السياسية للمنطقة، ذلك بعدما تفاقمت المسألة اليهودية في أوروبا لجهة عدم اندماج اليهود في الدول الأوروبية وسعي الحركة الصهيونية لإنشاء كيان صهيوني في فلسطين، وبذلك تقاطعت مصالح كل من فرنسا وبريطانيا والحركة الصهيونية على هدفين أساسيين هما تجزئة المنطقة العربية من جهة وحل «المشكلة اليهودية» التي شغلت أوروبا كثيراً، من جهة أخرى⁽¹⁾.

وعليه يمكن القول أن الشرق أوسطية نُسبت كفكرة إلى قوى خارج النطاق الجغرافي للمنطقة وتحديداً إلى أوروبا ولاحقاً إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وهو لم يشمل منطقة محددة من الناحية الجغرافية، إذ تبدلت توسعاً وانكماشاً بحسب مخططات هذه القوى ضد دول المنطقة ومستوى تحالفاتها ومصالحها. ففي إطار سعي بريطانيا وفرنسا، ومن ثم الولايات المتحدة لحصار المد

(1) لمزيد من التفاصيل حول هذه الحقبة راجع، سحر الهندي، التأسيس البريطاني للوطن القومي اليهودي، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 2003.

القومي العربي بزعامة جمال عبد الناصر في عقدي الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين، توسّع المفهوم ليشمل دولاً إسلامية غير عربية مثل إيران في عهد الشاه وتركيا، بحيث يصبح الشرق الأوسط نطاقاً إستراتيجياً وأمناً يقوم على سلسلة من الأحلاف مثل حلف بغداد عام 1955، ومن ثم مشروع الرئيس الأمريكي الأسبق ايزنهاور لملء الفراغ الإستراتيجي بقيادة الولايات المتحدة مع أفول نجم بريطانيا وفرنسا عام 1956 بعد العدوان الثلاثي على مصر، ثم الحلف الإسلامي عام 1965، ولقد جمعت هذه الأحلاف دولاً عربية تحكمها أنظمة محافظة موالية للولايات المتحدة مثل الأردن والسعودية والعراق في فترة حكم نوري السعيد، وأخرجت من نفس نطاق الشرق الأوسط دولاً عربية رغم أنها تقع في قلب النطاق الجغرافي نفسه، مثل مصر وسوريا والعراق منذ عام 1958 واليمن منذ عام 1962. كما تغير المفهوم بعد حرب الأيام الستة عام 1967 ليشمل حصراً الدول التي اشتركت في الحرب.

وتحت تأثير سياسة وزير الخارجية الأمريكي هنري كيسنجر استثمرت الولايات المتحدة في عهد إدارة نيكسون سعي الرئيس المصري السابق أنور السادات إلى تسوية سلمية سريعة ومنفردة مع إسرائيل، عبر فك الارتباط بين قضيتي النفط والصراع العربي - الإسرائيلي؛ ومن جانب آخر وضعت الولايات المتحدة تصوراً للشرق الأوسط في هذه الحقبة حصرت في الأطراف العربية التي تقبل التسوية السياسية للصراع العربي - الإسرائيلي بقيادة منفردة لواشنطن ومعها كل من إسرائيل وإيران الشاه وتركيا، مع التأكيد على أهمية إقامة علاقات اقتصادية وتنسيق أمني بين هذه الأطراف العربية وإسرائيل. وقد تم ذلك جزئياً مع توقيع أنور السادات معاهدة «سلام» منفردة مع إسرائيل عام 1979.

لقد شكّل انهيار الاتحاد السوفيتي وانتهاء الحرب الباردة مناسبة هامة لواشنطن لإعادة صياغة مشروع الشرق الأوسط وفقاً لمتغيرات دولية وإقليمية درامتيكية. فقد صوّرت هزيمة النظام العراقي أمام التحالف الذي قاده واشنطن لتحرير الكويت هزيمة لكل العرب، وجرت كافة الدول العربية إلى مفاوضات ثنائية ومتعددة تحت عناوين ومسميات مختلفة، وتمّ التركيز آنذاك على المباحثات متعددة الأطراف التي شملت كل الدول العربية تقريباً حتى تلك التي لم تشارك في الحروب العربية - الإسرائيلية مثل دول الخليج، وحاولت واشنطن فرض تصورها الشرق أوسطي بقضايا متداخلة بين بعدها العالمي وبعدها الإقليمي مثل التسلح واللاجئين والمياه والبيئة والتعاون الاقتصادي، مع السعي لتأسيس نماذج للتعاون والتكامل الاقتصادي والأمني على أسس جيو إستراتيجية، وجيو اقتصادية بهدف تقويض النظام الإقليمي العربي⁽¹⁾.

وفي هذا الإطار تقاطعت المصالح الأمريكية والإسرائيلية في إعادة صياغة خريطة المنطقة عبر طرح صيغة ملائمة لإدخال إسرائيل في «منطقة يسليخ عنها مواصفات الجغرافيا وسمات التاريخ الحضاري والثقافي، ويتم فيها التركيز على الجغرافيا الاقتصادية في إطار نشر مفاهيم العولمة بكافة أوجهها، عبر نواة سوق شرق أوسطية تتوسع بالتدريج انطلاقاً من إسرائيل كدور وقوة جاذبة ومهيمنة اقتصادياً وتكنولوجياً وأمنياً ومدنياً وقد تقدم بهذا الطرح شيمون بيريز في كتابه «الشرق الأوسط الجديد» وكذلك بنيامين نتياهو في كتابه «مكان تحت الشمس»، حيث تم تقديم إسرائيل

(1) حول خلفيات المفاوضات وتداعياتها، راجع خليل حسين، المفاوضات العربية الإسرائيلية من الصراع المفقود إلى السلام الموعود، بيسان للنشر والتوزيع والأعلام، بيروت، 1993، ص 4-23.

كدولة متقدمة وسط محيط عربي متخلف، ودولة ديمقراطية بين أنظمة دكتاتورية، وكقوة عسكرية رادعة تمكنت من جلب العرب إلى طاولة المفاوضات بعد اقتناعهم بأنه لا مجال لهزيمة إسرائيل عسكرياً. ويعتبر هذان الكتابان اللذان نشرهما عامي 1995 و1996 حصيلة فعليه لما طرحته تل أبيب من قائمة مقترحات قُدمت في الاجتماع الأول لما عرف بالمفاوضات متعددة الأطراف في موسكو في يناير/ كانون الثاني 1992، ثم في المؤتمرات الاقتصادية لما عرف بـ«الشرق الأوسط وشمال أفريقيا» في الدار البيضاء عام 1994 وعمّان عام 1995 والقاهرة عام 1996 والدوحة عام 1997.

وتضمّنت المؤتمرات السالفة الذكر برامج للتعاون الاقتصادي في قطاعات ومشروعات محددة مثل المشاركة في الموارد الطبيعية والتكنولوجية والبشرية، والتعاون في ميادين البحث العلمي، وتوسيع أسواق المنطقة، وجذب الاستثمارات الخارجية من دول النفط العربية، وجذب مؤسسات التمويل الدولية للاستثمار في تطوير البنية الأساسية الإقليمية، وتأسيس صندوق إقليمي للتنمية في الشرق الأوسط. كما تقدمت إسرائيل أيضاً بمقترحات للتسيق الأمني بينها وبين الدول العربية، وصولاً إلى إقامة نظام للإنذار المبكر يقوم على جمع وتبادل المعلومات الاستخبارية والأمنية بينها وبين الأطراف العربية، وبما يكفل عدم حدوث أزمات مفاجئة وإدارة الأزمة وقائياً في حال حدوثها⁽¹⁾.

وقد تمكنت إسرائيل من تحقيق نجاح جزئي بدعم تام من الولايات المتحدة وتركيا في مجال التطبيع الاقتصادي وتوقيع

(1) لتفاصيل تلك الخلفيات راجع خليل حسين، كيف يستفيد العرب من دافوس؟، الحياة ببيروت، 2006/5/24.

معاهدة «سلام» مع الأردن في وادي عربة عام 1994 والتوصل لإعلانات أوسلو بين أعوام 1993 و1995 مع سلطة الحكم الذاتي الفلسطينية، وبادرت دول الخليج العربي وتونس والمغرب بفتح مكاتب تمثيل تجاري لإسرائيل لديها، وزادت وتيرة التطبيع السري والعلني، ومن جانبها أقدمت دول الخليج على إلغاء المقاطعة الاقتصادية من الدرجتين الثانية والثالثة، أي مع الشركات الأجنبية التي تتعامل مع إسرائيل أو لها فروع فيها. وهكذا يمكن ملاحظة أن الشرق أوسطية كمشروع أمريكي - إسرائيلي توسّع ليضم مختلف الدول العربية.

ومن اللافت للنظر أن معظم النظم العربية - عدا سوريا ولبنان - سارعت إلى الدخول في هذا المشروع الموسّع تحت أوهام عديدة منها أن إدراج إسرائيل في منظومة شرق أوسطية قائمة على التعاون والتكامل الاقتصادي والمشروعات السياحية والتنمية المشتركة، وخصوصاً بين مصر وإسرائيل والأردن مع ضغط القاهرة وعمّان على السلطة الفلسطينية للانضمام إليها، من الممكن أن يدفع تل أبيب لتنفيذ التزاماتها الواردة في إعلانات أوسلو بشأن القضية الفلسطينية، وخصوصاً أن معظم النظم العربية توافقت ضمناً مع بعضها البعض من جهة، ومع تل أبيب وواشنطن من جهة أخرى على الحيلولة دون عودة الكفاح المسلح الفلسطيني ضد إسرائيل وبالطبع رفضت تل أبيب وواشنطن هذه «المقايضة» وصممتا على الفصل بين التطبيع الثنائي والإقليمي وبين التسوية السلمية للصراع على الجبهات الفلسطينية واللبنانية والسورية، لكن ذلك الرفض لم تقابله النظم العربية الداخلة في المشروع الشرق أوسطي بتجميد روابط واتصالات التطبيع مع إسرائيل لإدراكها أن بقاء صلات ما بتل أبيب مدخل مهم للغاية لاستمرار علاقاتها الجيدة مع واشنطن، بل إنها التحقت بـ«التجمع الشرق الأوسطي الموسع» بالمفهوم الأمني

الذي أرادته له كل من واشنطن وتل أبيب عندما حضرت معظم الحكومات العربية ما سُمِّي «مؤتمر شرم الشيخ لمكافحة الإرهاب»، والمقصود «الإرهاب» الفلسطيني خاصة بعد عمليات استشهادية عديدة استهدفت تل أبيب وعسقلان في عام 1996. وتجمدت مشاريع الشرق أوسطية مع وصول الليكود إلى الحكم في إسرائيل بزعامة بنيامين نتنياهو.

وقد شكلت هجمات الحادي عشر من أيلول/سبتمبر 2001 والعدوان على العراق واحتلاله والإطاحة بنظام صدام حسين مناسبة هامة لواشنطن لفرض تصوراتها عما أسمته «الشرق الأوسط الكبير» والذي يقوم على إعادة صياغة كاملة للخريطة الجيو إستراتيجية للمنطقة العربية تتضمن القضاء على ما تبقى من بقايا النظام الإقليمي العربي، والعمل على طمس المقومات الثقافية/ الحضارية عروبية وإسلامية للوطن العربي عبر تزويد هذا الفضاء السياسي الجغرافي التاريخي الثقافي المشترك في نطاق إستراتيجي أوسع يمتد من بحر قزوين وشمال القوقاز شمالاً وشرقاً إلى المغرب غرباً. وقد استندت الإدارة الأمريكية إلى مزاعم برغماتية غير متناسقة ومن أهمها أن «الشرق الأوسط» هو منطقة الاضطراب الكبير في العالم ومصدرا للمشكلات والتهديدات القديمة الجديدة للأمن القومي الأمريكي مثل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل والأصولية والتطرف والهجرة غير المشروعة. إلى جانب ما كرره المسئولون الأمريكيون، بدءاً من الرئيس الأمريكي جورج بوش، ونائبه ديك تشيني إلى وزيرة الخارجية كوندا ليزا رايس إلى وزير الدفاع رامسفيلد ومستشاره «بيرل» ووكيل الوزارة «دوغلاس فايت» وغيرهم، استناداً إلى دراسات وتقارير قدمتها مراكز بحوث يمينية مثل «مؤسسة أمريكان إنتربرايز» و«مؤسسة هيريتاج»، ومفادها أن

الطابع السلطوي للأنظمة العربية الحاكمة في دول كبيرة مثل مصر والسعودية وغيرهما إلى جانب مناهج التعليم والسياسات الثقافية والإعلامية والفساد السياسي والمالي، وكذلك غلبة أنماط التفكير غير العصرية، تُعدّ كلها مسؤولة عن انتشار التطرف والإرهاب والتعصب وكرهية الولايات المتحدة والغرب وموجات الهجرة إلى الدول الغربية والحرمان الاقتصادي والاجتماعي.

لقد اتخذت الإدارة الأمريكية على عاتقها مهمة إعادة الهيكلة الشاملة للوطن العربي والعالم الإسلامي فيما يعرف الآن بمشروع «الشرق الأوسط الكبير». وكانت إدارة بوش قد خيّرت العالم كله بين تأييد ما يسمى بالإرهاب أو محاربتة، وحاول الرئيس جورج بوش الربط بين الإرهابيين وانتشار أسلحة الدمار الشامل، وصمّم على أن تحتكر إدارته وحدها تحديد التهديدات المختلفة، ولم يقبل بمشاركة الآخرين بمن فيهم الحلفاء الأوروبيون أنفسهم في ذلك التحديد.

لقد قبلت معظم الدول العربية الدخول في مشروع الشرق الأوسط عندما اقتصر على التعاون الاقتصادي والتسيق الأمني، بل وتسابقت على المشاركة فيه، لكن عندما توالى تصريحات وأفكار إدارة بوش الابن عن أن الشرق الأوسط الكبير هدفه الرئيس إدخال الشرق الأوسط في دائرة الديمقراطية العالمية وفقاً للرؤية الأمريكية وبالقوة ودون مراعاة لمواقف بعض الحلفاء، عبّرت هذه الأنظمة عن استيائها من التصميم الأمريكي، وذكرت أن الديمقراطية لا تفرض من الخارج، مع أن غالبية سياسات وقرارات هذه الأنظمة إنما جاءت وطبقت أساساً بناءً على ضغوط وإغراءات خارجية أمريكية تحديداً. ويمكن تفسير ذلك من قراءة جوهر مشروع الشرق الأوسط

الكبير الذي قدمته إدارة جورج بوش إلى قمة الدول الصناعية الثماني الكبرى في جورجيا بالولايات المتحدة التي عقدت في يونيو/حزيران 2004.

وكانت واشنطن قد أجرت مناقشات عديدة مع بعض الوزراء الأوروبيين في العاصمة واشنطن بهدف أن يكون الموضوع الرئيس على جدول أعمال تلك القمة. وحتى يتم التنسيق بين التصورين الأمريكي والأوروبي الذي تقدمت به ألمانيا في فبراير/ شباط 2003 إبان القمة الأوروبية التي عقدت في ألمانيا والتي دعت إلى إصلاح ديمقراطي في الشرق الأوسط وأساساً في الدول العربية، من الداخل إلى جانب مشروع تنمية متكامل وإصلاح عربي وتنمية مستدامة وأثارت المبادرة الألمانية أيضاً أهمية قضية المعرفة.

وبتقديرنا يعتبر مشروع الشرق الأوسط الكبير عبارة عن أفكار هلامية غير معدة جيداً ومنتشرة ولا تشبه خطة محددة أو مشروعاً متكاملًا، فمن أهم ملامح الجانب المتعلق بالتغيير الديمقراطي الذي تريده واشنطن هو ما تحدث عنه بوش في خطابه في السادس من نوفمبر 2003 عندما وصف المجتمع الديمقراطي الناجح بأنه مجتمع يضع حدوداً بين سلطة الدولة وسلطة الجيش؛ وبهدف إلى تمكين الحكومة من الاستجابة لإرادة الشعب بدلاً من الاستجابة لإرادة النخب فقط، وهو المجتمع الذي يشجع قيام المؤسسات المدنية السليمة وتشكيل الأحزاب ونقابات العمال ووجود الصحف ووسائل الإعلام المستقلة، أما اقتصاد هذه المجتمعات فهو قائم على اقتصاد القطاع الخاص ويضمن حق الملكية الفردية ويعاقب الفساد ويخصص الاستثمارات في قطاعي الصحة والتعليم للمواطنين ويعترف بحق المرأة، وبدلاً من توجيه مواطنيه نحو كراهية ورفض الآخرين يسعى

إلى تحقيق آمال شعبه .

وبهذا المعنى أيضاً قدّم كولين باول وزير الخارجية السابق مبادرة الشراكة الأمريكية الشرق أوسطية، وإلى جانب القضايا الاقتصادية التي تتشابه مع ما ورد في خطاب بوش سالف الذكر، ذكر باول أن هذه المبادرة صممت لدعم الرجال والنساء والشباب في الشرق الأوسط في سعيهم نحو الديمقراطية والحريات المدنية وحكم القانون ومساعدة المنظمات غير الحكومية والأفراد المنتمين إلى جميع الفئات السياسية العاملين في سبيل الإصلاح السياسي من خلال آليات كصندوق ديمقراطية الشرق الأوسط.

ورغم أن المبادرة تعرّضت لقضية الإصلاح التعليمي، فإنها أشارت فقط إلى برامج تعلم القراءة والكتابة وتحسين سبل اكتساب المعرفة ومنح دراسية للبيكالوريوس في الولايات المتحدة، أما هدف تغيير نظم ومناهج التعليم والسياسات الثقافية والإعلامية فقد ورد غالباً في تقارير كشف النقاب عنها، والغرض من وراء ضغوط وإغراءات إدارة بوش وراء ذلك متعدد من أهم جوانبه العمل على إنهاء الكراهية والتعصب ضد الولايات المتحدة وإسرائيل والغرب عموماً باعتبار أن هذه النظم والسياسات كما تزعم إدارة بوش هي المسؤولة عن تفريخ الإرهابيين وتشكيل وعيهم.

وإذا كانت هذه الصورة التاريخية تدل على بعض خلفيات المشروع، فإننا نورد بعض الملاحظات التي تكشف المزيد من النوايا غير المعلنة التي سعت واشنطن وتسعى لتحقيقها وأبرزها:

- لقد جاء المشروع كنتاج لهزيمة النظام العراقي وسقوطه،

وتعميم الهزيمة العراقية على كافة الدول العربية في محاولة لابتزاز المواقف من الدول التي لم تزل تمنع وتقاوم المشاريع الأمريكية - الإسرائيلية في المنطقة.

- وبعد أن هدف مشروع الشرق الأوسط الجديد في منتصف التسعينيات إلى دمج إسرائيل في المحيط العربي، يهدف مشروع الشرق الأوسط الكبير إلى دمج الدول العربية في بيئة المفاهيم والاستراتيجيات الإسرائيلية في المنطقة.

- القضاء نهائياً على النظام الإقليمي العربي المتمثل في آليات تعاون الجامعة العربية، وإنشاء بدائل منها تتلاءم وتتوافق مع المعطيات الإقليمية الجديدة.

- تذيب مقومات الحضارة والثقافة العربيتين عبر إدخال مجموعات من الدول غير العربية في نظام إقليمي فضفاض وواسع المهمات والأهداف بحيث يسهل استغلال أو تمرير أي أمر تريده واشنطن وتل أبيب.

- محاولة جعل المشروع في حال نجاحه تجمعاً مواجهها لدول وتجمعات إقليمية هادفة إلى لعب ادوار واعدة في النظام العالمي. أي بمعنى أن يكون هذا المشروع مواجهها لمشروع الاتحاد الأوروبي وعلى تخوم روسيا والصين بعدما تمّ توسيع حلف شمال الأطلسي ليضم كافة الدول الأوروبية الشرقية سابقاً.

- وفيما يتعلق بالإصلاح والديموقراطية والتنمية وحقوق الإنسان وتمكين المرأة وغيرها من القضايا، فجميعها

تعتبر من باب الحق الذي يراد به باطل. فعلى الرغم من اعترافنا بالحاجة الماسة لتلك الإصلاحات في أنظمتنا، فإن شكوكاً وأسئلة كثيرة تطرح نفسها وتحتاج إلى إجابات واضحة ومنها: هل أن الإصلاح من الخارج وبالقوة يمكن أن يؤتي ثماره المرجوة؟ وهل في الأساس أن من مصلحة واشنطن أن تكون أنظمتنا العربية أنظمة ديموقراطية تعرف كيف تحكم جماهيرها وتقدم لهم ما هو خير لمصلحتهم؟ وأكثر من ذلك هل من مصلحة الولايات المتحدة أن تمتلك شعوب المنطقة العربية العلم والتكنولوجيا الكافية لاستقلالها الفعلي؟

صحيح أننا في منطقة فيها الكثير من النعم وهذا ما يفسر اهتمام الكثيرين بنا، وصحيح أيضاً أننا شعوب متخلفة بسبب أنظمتنا وليس بقله طاقاتها وقدراتنا، وصحيح أيضاً أننا بحاجة لكل شيء، إلا أننا لسنا بحاجة إلى إلباسنا «المربول» وسوقنا إلى المدارس الأمريكية لتثقيفنا الديموقراطية الأمريكية، كما لسنا بحاجة حتماً إلى ديموقراطية التوما هوك والكروز الذي تسقطه على رؤوسنا بالقوة.

إن أفضع الأخطاء المميّزة التي وقعت فيها الإمبراطوريات عبر التاريخ، أنها وضعت نفسها في جهة والشعوب الأخرى في جهة ثانية وراحت تحاول إلباسها ما تشاء وفقاً للمقاييس التي تراها مناسبة، الأمر الذي أدى إلى إشعال الثورات ضدها وانهارها، وهذا ما سيحدث حتماً للإمبراطورية الأمريكية التي لا زالت تكافح وتعااند التاريخ والجغرافيا معاً.

ثالثاً: خريطة الشرق الأوسط الكبير - الجديد:

نشرت مجلة القوات المسلحة الأمريكية⁽¹⁾ تقريراً خطيراً يتحدث عن عملية تغيير لمعالم دول الشرق الأوسط من الناحية الجغرافية تنشأ عبرها دول جديدة وتتقسم دول أخرى وتتغير معالم دول وتندمج دول أخرى. ويعرض التقرير خرائط لمنطقة الشرق الأوسط بشكلها الحالي وخرائط للشكل الذي يتم العمل على تحقيقه. ويعتمد التقرير لتبرير هذا المخطط على عدد من الحجج لتمرير هذا مشروع ومنها:

- إن الحدود الحالية هي حدود رسمها كل من بريطانيا وفرنسا بشكل عشوائي في القرن التاسع عشر هي حدود غير عادلة.

- إن قوص الحدود الأكثر تشابكاً وفوضوية في العالم يكمن في أفريقيا والشرق الأوسط، وأن هذه الحدود تعمل على إثارة الحروب والموت في هذه المنطقة من العالم، ولذلك يجب تغييرها وإعادة رسمها لإعطاء الأقليات المذهبية أو القومية والاثنية حقوقها المسلوبة.

- صحيح أنه في بعض الحالات قد تتفاهم مجموعات مختلفة متعددة الأعراق أو الديانات والاثنيات بحيث

(1) في عددها حزيران 2006 تقريراً خطيراً كتبه «رالف بيترز» وهو لوتانيت كولونيل سابق في الجيش الأمريكي وخدم في شعبة الاستخبارات العسكرية أيضاً، تفرغ للكتابة والنشر بعد تقاعده وقد نشر مؤخراً في 10 تموز 2006 كتابه المعنون: «Never Quit The Fight» والذي يعد هذا التقرير جزءاً منه أيضاً. لمزيد من التفاصيل راجع دراسة علي حسين باكير، وكذلك دراسة بيان نويهض الحوت، الشرق الأوسط الجديد: مشروع أمريكي محكوم بالفشل، السفير، بيروت، 2006/8/2.

تتعايش وتتداخل مع بعضها البعض، لكنّ الغالب أن التداخل بالدم أو المعتقد في أماكن أخرى قد لا يكون ناجحاً بقدر الاتحاد الذي يحصل في داخل المجموعة الواحدة، لذلك لا بد من إجراء هذا التغيير في خريطة الشرق الأوسط.

- أن الحدود المرسومة للدول ليست ثابتة على الإطلاق والعديد من الحدود من الكونغو إلى القوقاز مروراً في كوسوفو تتغير الآن، ومن هنا فانه لا يجب التجاوب مع الحجّة القائلة أن هذه الحدود لهذه الدول لا يجب تغييرها لأنها تعبر عن واقع موجود منذ آلاف السنين، وأنّ المحافظة عليها تتطلب تحمّل ضريبة المشاكل التي تحصل فيها.

- أن حدود الشرق الأوسط تسبب خللاً وظيفياً داخل الدولة نفسها وبين الدول بعضها البعض خاصة من خلال الممارسات ضد الأقليات القومية والدينية والأثنية، أو بسبب التطرف الديني أو القومي والمذهبي، ولذلك يجب إنهاء هذا الأمر.

ويدعي التقرير ان الغاية من هذا التعديل هو تحقيق عدد من الأهداف الإنسانية التي تتعلق بالعدل والديمقراطية والتوازن وأهداف أخرى رئيسة هي:


- إنهاء الظلم الذي يعاني منه عدد من الأقليات في الشرق الأوسط ومنها: الأكراد، البلوش والشيعة العرب. وعلى الرغم من أن التعديلات المرتقبة تأخذ بعين الاعتبار مصالح هذه الفئات، إلا إن هذه التعديلات المرتقبة قد

لا تستطيع أن تحقق مصالح أقليات أخرى بالكامل مثل: المسيحيين، البهائيين، الإسماعيليين النقشبنديين، وعدد من الأقليات الأقل عددا.

- محاربة الإرهاب بشكل كامل بواسطة القوات الأمريكية المتمركزة في المنطقة وحلفائها من الدول المحلية أو العالمية.

- تأمين تدفق النفط بشكل تام وكامل للغرب دون أي قيود.

- تحقيق السلام الكامل عبر إحداث تعديلات في الحدود الجيو - سياسية للدول الموجودة حالياً في الشرق الأوسط، ونشر الديمقراطية.



ويمرر التقرير في ثناياه عدداً من النقاط التي قد يمر القارئ عليها مرور الكرام ولكنها خطيرة جداً في مضمونها ومعناها ومنها:

- الترويج أن هذا التغيير والتعديل هو لمصلحة الجميع خاصة أنه وعلى عكس ما قامت به كل من فرنسا وبريطانيا، يراعي مصالح القوميات والأثنيات والمذاهب والمجموعات المختلفة المنتشرة في المنطقة القائمة حالياً لأنه قائم على أساس وقائع ديموغرافية تشمل الأقليات المذهبية والأثنية والقومية.

- إن هذا التغيير في الحدود المرسومة حالياً وتعديلها لخلق شرق أوسط جديد لا يمكن أن يتم بسهولة وسرعة ولأن إعادة تصحيح الحدود الدولية يتطلب توافقاً لإرادات الشعوب التي قد تكون مستحيلة في الوقت الراهن، ولضيق الوقت فإنه لا بد من سفك الدماء للوصول إلى هذه الغاية واستغلال عامل الوقت لصالح هذه الخطة.

استناداً لما تمّ ذكره، فإن دولاً جديدة ستنشأ ما يعني فقدان بعض الدول الموجودة لأجزاء كبيرة من حدودها الحالية وزيادة حدود دول أخرى.


الدولة الكردية: تقتضي الخطة المذكورة إقامة دولة كردية مستقلة للأكراد البالغ عددهم ما بين 27 و36 مليون كردي يعيشون في مناطق محاذية لبعضها البعض في الشرق الأوسط. إذ يعتبر التقرير إن الأكراد هم أكبر قومية في العالم لا يعيشون في دولة مستقلة وأنه يجب تحقيق دولتهم المستقلة عبر عدد من الخطوات منها:

- استغلال الفرصة التاريخية التي لاحت للولايات المتحدة بعد سقوط بغداد في انشاء دولة كردية اثر تقسيم

العراق إلى ثلاث دول، باعتبار أن الأكراد سيصوتون بنسبة 100% لصالح قيام دولة مستقلة إذا عرضت عليهم فرصة قيام دولة مستقلة.

- دعم أكراد تركيا على الرغم من أن هجماتهم في الداخل قد خفّت خلال العشر سنوات الماضية، إلا أنهم عادوا من جديد الآن وعليه، يجب استغلال هذه الفرصة للضغط على تركيا وإظهار الجزء الشرقي منها كما وأنها «منطقة محتلة».

- بعد قيام الدولة الكردية المستقلة في العراق وتركيا، فإن أكراد إيران وسوريا سينضمون بمناطقهم مباشرة إليها وسيشكلون «دولة كردستان الكبرى المستقلة» بحدودها النهائية. وستكون هذه الدولة الكردية الممتدة من ديار بكر في تركيا إلى تبريز في إيران أكبر حليف للغرب في المنطقة ما بين اليابان وبلغاريا.



الدولة الشيعية العربية: وفقاً للتقرير، فإنّ الجزء الجنوبي من العراق سيكون نواة لتشكيل دولة شيعية عربية تتضم إليها مناطق واسعة من الأراضي المحيطة بها ليشكل حزاماً على المنطقة المحايدة للخليج «الفارسي» على ان تشمل المناطق التالية:

- الجزء الجنوبي الغربي من إيران والمعروف بمنطقة الأهواز أو عربستان والتي تضم معظم الشيعة العرب في إيران.

- الجزء الشرقي من المملكة العربية السعودية والذي يضم العدد الأكبر من الأقلية الشيعية في المملكة.

دولة سوريا الكبرى: بعد تقسيم العراق إلى 3 أقسام، كردي في الشمال، شيعي في الجنوب وسني في الوسط، سيضطر الجزء السني إلى الالتحاق بسوريا باعتباره سيصبح دولة لا مقومات لها بين مطرقة الدولة الكردية الكبرى إلى شماله وسندان الدولة الشيعية إلى جنوبه إذا لم ينضم إلى سوريا. وسيتم إجبار سوريا على التخلي عن جزء صغير منها لضمّه إلى لبنان لتشكيل «دولة لبنان الكبير» على البحر المتوسط لإعادة إحياء دولة فينيقيا.

تقسيم المملكة العربية السعودية: ستكون المملكة إلى جانب باكستان بالإضافة إلى تركيا من أكثر الدول التي ستعاني نتيجة للتغيير الذي سيطراً على المنطقة. وسيتم تقسيم المملكة إلى خمس أقسام:

- القسم الشرقي الساحلي حيث تتواجد الأقلية الشيعية في المملكة وسيتم إلحاق هذا القسم بالدولة العربية الشيعية.

- القسم الثاني هو جزء يقع في شمال غرب وشرق المملكة وسيتم إلحاقه بالأردن الذي سيشكل بحدوده الموجودة حالياً إضافة إلى الجزء السعودي دولة «الأردن الكبرى» التي ستضم كل الفلسطينيين في الشتات.
- القسم الثالث من المملكة سيضم كل المدن الدينية لاسيما مكة المكرمة والمدينة المنورة التي سيتم تشكيل دولة دينية عليهما يحكمها مجمع ديني من مختلف الطوائف والمذاهب الإسلامية يشبه إلى حد كبير الفاتيكان.
- إلحاق قسم من جنوب المملكة إلى الجمهورية اليمنية التي سيزيد حجمها.
- تشكيل دولة سياسية في القسم المتبقي من مساحة المملكة الأصلي.

الجمهورية الإيرانية: صحيح أنه سيتم اقتسام بعض الأجزاء من إيران لصالح تشكيل دولة كردية ودولة شيعية عربية ودولة بلوشية وجزء صغير لضمه لدولة أذربيجان، إلا أنه سيتم اقتطاع جزء من أفغانستان المجاورة لتشكيل دولة قومية فارسية تحل محل الجمهورية الإيرانية الحالية.

أفغانستان وباكستان: القسم الذي سيتم اقتطاعه من أفغانستان لمنحه لإيران سيتم تعويضه من خلال منح أفغانستان جزء كبير من الباكستان حيث العديد من القبائل الأفغانية والقريبة لها، وسيتم اقتطاع جزء آخر أيضاً من الباكستان حيث يقيم البلوش لمنحه لدولة بلوشستان الحرة وبذلك يتبقى مساحة ثلث أو أقل من مساحة الباكستان الحالية التي ستشكل الدولة الجديدة المنتظرة.

الكويت، قطر، عمان، الإمارات واليمن: ستبقى هذه الدول على الأرجح بشكلها الحالي دون زيادة أو نقصان مع الأخذ بعين الاعتبار أن الإمارات قد تشهد بعض التغييرات وذلك تبعاً للتغير الذي سيصيب بعض الدول المجاورة لها سواءاً لناحية إيران أو لناحية دولة الشيعة العرب، فيما سيزيد حجم اليمن نتيجة لمنحها جزء من المملكة العربية السعودية.

لذلك وكما نرى فإن إعادة رسم خريطة الشرق الأوسط سيتم على أساس قومي أو اثني في بعض الأحيان وطائفي في أحيان أخرى، وبما أن إعادة رسم خريطة الشرق الأوسط انعكاساً لإرادة الناس والفئات لا يمكن أن يتم فوراً حتى ولو أرادوا ذلك، إلا أنه مع الوقت ومع عملية سفك الدماء وفقاً للتقرير فإن تحقيق هذه الخريطة الجديدة سيكون ممكناً جداً.

أما بالنسبة لإسرائيل ووفقاً للتقرير، فلكي تمتلك أي أمل بالحياة بسلام مع جيرانها سيكون عليها الانسحاب من كل المناطق التي احتلتها في العام 1967 مع ضرورة اتخاذ إجراءات تعديلات محلية تواكب القلق الأمني الذي يساورها بشكل دائم.

ويمكن أدراج العديد من الملاحظات حول هذا التقسيم وخلفياته أبرزها:

- إن نشر مثل هذا التقرير في مجلة عسكرية أمريكية هدفه إن لم يكن التطبيق الفعلي، فهو لابتزاز عدد من الدول الكبيرة كالسعودية والباكستان وتركيا للبقاء ضمن الدائرة الأمريكية، خوفاً من هذا المصير. وفي حال تم تطبيقه فالهدف منه خلق بيئة رسمية وشعبية موالية

للولايات المتحدة الأمريكية، لأنّ الدول التي ستتشأ والكيانات التي ستقوم والمجموعات التي ستستفيد من هذا الواقع ستكون مدينة للولايات المتحدة كما هو حال الحكومة الحالية في أفغانستان من الناحية الرسمية أو كما هو الحال مع شيعة العراق وكرده رسمياً أو شعبياً.

- إن الخطط الأمريكية تجاه العالم الإسلامي «الذي تدعوه الشرق الأوسط، عندما تريد تخصيص الدول العربية وبعض الدول الأخرى في محيطها» تعددت وتوّعت على مر السنين لتتلاءم مع التغيرات التي تطرأ على المنطقة بين الحين والآخر، لكنّها في جميع الأحوال والظروف حافظت على عاملين اثنين أساسيين اعتبرتتهما كثوابت في جميع هذه الاستراتيجيات، وخطأً احمر يمس الأمن القومي الأمريكي:

العامل الأول هو: حماية امن إسرائيل ودعمها بأي ثمن.

العامل الثاني هو: تأمين النفط والمصالح الاستراتيجية الأمريكية الأخرى. وعلى العموم فإنّ الاستراتيجية الأمريكية الجديدة في المنطقة يمكن تلمّس معالمها من خلال الأدوار التي لعبتها أمريكا في أفغانستان والعراق ومن خلال الأدوار التي تلعبها مؤخراً بمساعدة أوروبا في عدد من الملفات سواء في سوريا أو لبنان أو فلسطين أو مصر أو الخليج العربي وتركيا.

- إن مسألة التلاعب أو التحكّم بورقة الأقليات وحقوق الإنسان مسألة معروفة قديماً في العرف السياسي الأمريكي الخارجي، وهذا الأسلوب يظهر الولايات المتحدة بمظهر المدافع عن حقوق

البشر وتوجهاتهم في وقت تعاني هي أصلاً فيه من عنصر الخطة الأمريكية الجديدة تقوم على استعمال ورقة الأقليات لزعزعة استقرار ووحدة الدول القائمة في الشرق الأوسط لاسيما أن لهذه الورقة قوة كبيرة وقد تؤدي إلى مواجهات عنيفة تتفكك على أثرها الدولة إلى دويلات طائفية وعرقية أو تضعف الدول كثيراً في أحسن الأحوال، لأن الدولة في الشرق الأوسط بطبيعتها الحالية ومنذ انهيار الدولة العثمانية هي دولة قومية بالأساس وتضم عدداً كبيراً ومتنوعاً من الأعراق والطوائف والقوميات.

وبطبيعة الحال فإن الدول التي تحويها القائمة الأمريكية في هذا المجال هي الدول الأكثر تنوعاً وامتزاجاً مثل: العراق، أفغانستان، السودان، الجزائر، لبنان... الخ وذلك من أجل إعادة صياغة الواقع العرقي والطائفي والقومي وفق تركيبة تناسب المخططات الأمريكية التي تهدف إلى تحقيق عدة أهداف منها:

أولاً: إضعاف الدولة القومية - بشكلها الحالي - التي لديها حساسية كبيرة بطبيعة الحال تجاه التدخلات الخارجية في شؤونها وهو ما سيسهل عملية الاختراق الأمريكية للدول التي تأبى الانصياع لما تريده أو التي ترفض التغيير بحسب الوصفة المقدّمة على الطريقة الأمريكية.

ثانياً: ضمان عدم التحام هذه الأقليات والطوائف والأعراق، وضمنان عدم ذوبانها أو على الأقل انسجامها مع الأغلبية في أي بلد من بلدان الشرق الأوسط في أي إطار جامع على الشكل الذي كانت فيه منذ قرون لضمان أنها ستكون بحاجة إلى مساعدة خارجية، وكل ذلك من أجل أن تبقى هذه الأقليات برميل بارود يمكن تفجيرها في الوقت الذي تراه القوى الغربية مناسباً وبالتالي أمريكا ستكون

جاهزة للتدخل في أي مكان وزمان تراه مناسباً في أي بلد من هذه البلدان إذا رأت أن ذلك لمصلحتها، وبحجة الحماية بطبيعة الحال. وان لم يكن ذلك في مصلحتها فلا هي ترى ولا تسمع ولا تتكلم.

ثالثاً: إن الهدف أيضاً من ورقة الأقليات هو تبرير وجود إسرائيل وتوسيع رقعة المشاكل والنزاعات الإقليمية الداخلية العرقية والقومية لإشغال العالم العربي والإسلامي وشعوب هذه الدول بالمشاكل الداخلية المستجدة لديهم والمخاطر التي تتهدد بلدانهم المعرضة آنذاك للتفتيت والتقسيم، بمعنى تقسيم المقسم أصلاً وتجزئة المجزء.

رابعاً: الهدف أيضاً من نفس الموضوع هو إفساح المجال أمام إسرائيل للدخول والتغلغل في هذه الدول عبر الأقليات سواء القومية أو الطائفية أو العرقية ولنا في أكراد العراق وشيعته مثال على ذلك، إذ أن الدولة المدمرة أو المفتتة أو التي يتم إضعافها عبر ورقة الأقليات سيكون من السهل على إسرائيل اختراقها كما حدث أيضاً في جنوب السودان.

ترتكز الاستراتيجية الأمريكية الجديدة في المنطقة، في شقها الثاني على تحجيم نفوذ الدول الكبرى تقليدياً في المنطقة مثل:

- **السعودية:** التي من المفترض أن تشمل دائرة نفوذها الإقليمية على الأقل دول الخليج العربي وذلك لاعتبارات اقتصادية وديمقراطية وجغرافية وعسكرية.... الخ.

- **مصر:** التي من المفترض أن تشمل دائرة نفوذها أو دائرة تأثيرها أيضاً منطقة شمالي أفريقيا والسودان وفلسطين على الأقل وذلك أيضاً لأسباب ديمقراطية، اقتصادية،

- **سوريا والعراق:** حيث تمتد دائرة نفوذ الدولتين إلى الدول المجاورة لهما سواء لبنان وفلسطين بالنسبة إلى سوريا أو الأردن والخليج بالنسبة للعراق. بالإضافة إلى عدد آخر من الدول الكبيرة أيضاً.

كما يلاحظ أنّ الولايات المتحدة قد لجأت إلى هذه الخطة في تحجيم نفوذ الدول الكبرى نظراً للتعقيدات الكثيرة والتشابكات الكبيرة التي تتركها دائرة نفوذ مثل هذه الدول الكبرى على الدول الأخرى ما يحد من التدخل الأمريكي بحيث يصعب على الولايات المتحدة التدخل في أي موضوع أو ملف لأي دولة تكون لهذه الدول الكبرى نفوذ فيها، إذ أن الأمر آنذاك سيتطلب من الولايات المتحدة جهداً مضاعفاً ووقتاً مضاعفاً وتباحثاً مع جميع الأطراف وربما جوائز ترضية للدول الكبرى وربما قد تفشل في النهاية للوصول إلى هدفها أو قد تصل إليه بصعوبة. إلا أنه عندما تكون دائرة نفوذ كل دولة محصور في إطارها الداخلي فقط فإن ذلك يفيد الولايات المتحدة من عدة جوانب:

أولاً: يسهل ذلك على الولايات المتحدة مهمة التدخل بشؤون أي دولة دون تعقيدات تذكر حيث تصبح العلاقة مباشرة وفردية بين الولايات المتحدة والدول الأخرى، وبطبيعة الحال فإن الدول الأخرى في غالبها دول صغيرة وضعيفة ولا حول ولا قوة لها في وجه الاملاءات الأمريكية حتى لو أرادت فعلاً رفض ما يملى عليها.

ثانياً: إن تحجيم النفوذ يؤمن الاستفراد بالدول الواحدة تلو الأخرى دون أن يكون لها أي حليف أو نصير وبالتالي فإن الملف

يصبح أسهل والنتائج أضمن والاملاءات والشروط أكبر والتهديدات بالعقوبات والعمليات العسكرية في حال عدم التنفيذ أجدى.


ويمكن ملاحظة ذلك في ثلاث حالات واضحة وصريحة ومنها:

- **السودان**، حيث تمّ عزله عن محيطه العربي وترك لوحده في مواجهة أمريكا والقوى الدولية وتمّ عزل مصر عن الملف إلى أن وصلت الأوضاع إلى ما وصلت إليه الآن وبعد فوات الأوان، ونرى التهديدات والعقوبات الأمريكية والأممية واضحة لأي مراقب.

- **العراق**، وقد تمّ أيضاً عزله ومحاصرته وقصفه وتدميره وتحجيم نفوذه إلى أن وصل إلى ما هو عليه الآن من خراب ودمار وانهيار نتيجة عدم تنفيذ الاملاءات والشروط الأمريكية.

- **سوريا**، وقد بدأ الأسلوب الذي نتحدث عنه عن تحجيم النفوذ واضحاً في هذه الحالة ولا يحتاج إلى شرح حيث أصبحت قدرة الولايات المتحدة على التدخل في الملف اللبناني أكبر بكثير وتمّ تحجيم النفوذ السوري فيه، وبالطبع فسيء التهديدات لم ينته بعد وسلسلة المطالب من سوريا تجاه العراق ولبنان وفلسطين تكبر يوماً بعد يوم بانتظار التنفيذ الكامل وألا.

تبقى الإشارة إلى أن نقطة الانطلاق في تنفيذ هذا المشروع والنقطة الفاصلة وفقاً لما يذكره التقرير هي العراق، فإذا نجح المشروع الأمريكي في العراق تمّ الانتقال إلى دول أخرى وإذا فشل سقطت هذه الخرائط الأمريكية برمّتها.



نطوير
أحمد ياسين
نويئر
@Ahmedyassin90

الفصل السابع

العدوان الاسرائيلي على لبنان

12 تموز / 14 آب 2006

القسم الاول

العدوان والهزيمة

أطلقت إسرائيل في الثاني عشر من تموز 2006 العنان لآلة حربها المدمرة على لبنان وظل يُنظر وباستغراب إلى الاستهداف المتعمد للبنية التحتية والسكان المدنيين وأسلوب الدمار الممنهج الذي اتبعته هذه القوات، ولكن واقع الأمر أن ما قامت به إسرائيل هو تجربة لاستراتيجية عسكرية لعقيدة قتال وضعتها الولايات المتحدة عرفت باسم «الرعب والصدمة» تهدف إلى الاستغلال الأمثال لقدرات الأسلحة المتطورة، وكان من المفترض تجربة وتنفيذ هذه العقيدة في غزو العراق عام 2003 بعد أن عرضها دونالد

رامسفيلد وزير الدفاع الأمريكي على الرئيس جورج بوش والذي وافق عليها، ولكنها لم تنفذ وبالتالي لم تدمر البنية التحتية للعراق نسبة لنوايا أمريكا للبقاء فيه وحاجتها إلى هذه البنية للاستفادة منها في مراحل العمليات اللاحقة ومنذ ذلك الوقت لم تتح أي فرصة لتطبيق هذه الاستراتيجية والعقيدة حتى سمحت الفرصة لتطبيقها إسرائيل في لبنان⁽¹⁾.

يتمثل مفهوم الرعب في كثافة وحجم القوة المستخدمة، أما الصدمة فتتمثل في نتائج هذا الاستخدام ويتم هذا المفهوم باستخدام مزيج من الأسلحة فائقة الدقة من الجو مع ضربات جوية وبرية وبحرية متواصلة على الوحدات المتحركة أو أي أهداف مختارة وفرض الهيمنة والسيطرة السريعة بفضل الاستغلال الكامل لخصائص وقدرات وتقنيات الأسلحة الحديثة وحركتها ودقتها العالية وكثافة التدمير حتى لا تترك للخصم أي فرصة أو مجال للقتال أو الصمود بل الوصول إلى انعدام الرغبة في مواصلة القتال والتفكير في الانصياع والاستسلام.

ويعتمد تطوير عمليات عقيدة الرعب والصدمة ومنذ المراحل الأولى لها على معرفة وتحديد الأهداف المهمة عسكرية ومدنية وأسبقية تدميرها أو عزلها مع مواصلة الإزعاج بالقصف والاستطلاع لجمع المزيد من المعلومات المفصلة واستمرار الوتيرة العالية للعمليات وتنوع المصادر المستخدمة في التدمير وإيجاد حالة من الإحباط والفرع ودفع الخصم بالقوة للوصول إلى حالة من الضعف التام وعدم القدرة على التصدي والعجز عن الدفاع.

(1) وقد أكدت العديد من الدراسات هذه الفرضية كما أثبتتها سير العدوان. ولمقاربة هذه الفرضية راجع مقالة رياض قهوجي، حرب العراق في الاستراتيجية الإسرائيلية والتحديات المنتظرة، الحياة، 2006/7/24.

وتعتمد الفكرة العامة لتنفيذ عقيدة الرعب والصدمة على السرعة في التطبيق لشل الخصم وتحقيق الهيمنة على كافة أبعاد المسرح براً وبحراً وجواً، لذلك فإن النجاح يتطلب ضرورة تحديد الأهداف الاستراتيجية السياسية والعسكرية والعملياتية ومن ثم تحديد الأهداف الحيوية المهمة التي يمكن أن يؤدي استهدافها إلى الانهيار السريع والمباشر للخصم، ويتطلب ذلك بدوره أهمية تأمين أكبر قدر من المعلومات الاستخباراتية المفصلة عن الخصم أو الأهداف وأن يتم الهجوم بسرعة وقسوة شديدة من البداية لإقناع الخصم بعدم جدوى المقاومة، ويلاحظ ذلك بشكل واضح في عدوان إسرائيل على لبنان، كما شكل شح المعلومات الدقيقة عن المقاومة وكوادرها ومواقعها وأسلوب الصمود والمقاومة الذي أبدته مفاجأة لم تتوقعها إسرائيل ما دفعها بالتالي إلى زيادة جرعة التدمير في البنية التحتية وإيقاع خسائر كبيرة بالسكان المدنيين.

إضافة إلى الهيمنة والسيطرة الفورية فإن التركيز على ضرب المناطق والأهداف الحيوية والسكانية هدف أيضاً إلى تحقيق الانهيار العسكري والسياسي السريع وذلك بفضل تأثير منظومة الاستهداف المتطورة من الطائرات والسفن والمدفعية والأسلحة فائقة الدقة التي تحدث قدراً كبيراً من التدمير في العناصر والوسائل التي تخدم أو تربط القادة العسكريين بوحداتهم وتدمير قدرة وفاعلية الحكومة وشلها تماماً وإيجاد حالة من الذعر والرعب والهلع بين السكان

إن القدرة على تدمير البنية التحتية والمرافق التجارية والطرق والجسور والمطارات والموانئ ومراكز السلطة والحكومة ومساكن المدنيين ومصادر المياه والطاقة والاتصالات يمكن أن يحقق السيطرة والهيمنة الفورية على مسرح العمليات إذ يؤدي استخدام وتوجيه

المصادر العسكرية المتاحة إلى تأثير نفسي ومعنوي وجسدي ومادي وهي النتيجة النفسية المرجوة في النهاية من إتباع سياسة التدمير الممنهج على أن يصاحبها الإصرار على الانصياع والاستسلام من دون أي قيد أو شرط لمطالب المعتدي، وعليه يلاحظ التشدد والتعنت والإفراط في القوة الإسرائيلية والإصرار على مواصلة تدمير البنية الأساسية واستهداف السكان المدنيين مع التهديد بالمزيد من التدمير واستخدام أنواع أخرى من الأسلحة أشد فتكاً وكل ذلك لكسر إرادة الخصم وبالتالي إمكانية تحقيق الأهداف الاستراتيجية السياسية والعسكرية.

لقد كانت هيروشيما وناكازاكي مثالاً تاريخياً على رؤية وأهداف استراتيجية الرعب والصدمة، فبعد القنبلة الذرية الثانية انقسم مجلس الحرب الياباني بين مواصلة التصدي أو الاستسلام ثم أعلن الإمبراطور استسلام اليابان من دون قيد أو شرط لذلك فإن الانقسام وسط الفئات اللبنانية والعالم العربي والإسلامي هو ما سعت إليه إسرائيل من خلال تطبيق عقيدة «الرعب والصدمة» فهي هدفت إلى فرض الاستسلام والاعتراف بقدراتها العسكرية والاستجابة إلى شروطها ومطالبها في وقت تنظر وتنتظر فيه أمريكا نتائج تجربة تطبيق إسرائيل لنظريتها العسكرية وبإعجاب وتأييد شديدين.

ثانياً: الاستراتيجية العسكرية الإسرائيلية في حروبها مع العرب:

بات واضحاً منذ بداية الصراع العربي - الإسرائيلي أن القوة العسكرية سوف تكون مرتكزاً أساسياً في إدارة هذا الصراع، وبصرف النظر عما إذا كان من الممكن لقرار تقسيم فلسطين عام

1947 أن يشكل حلاً للمشكلة أم لا، كانت رؤية الأطراف المختلفة لما يتم التنازع حوله تركّز على أنها ليست مجرد «مصالح إستراتيجية» يمكن الوصول إلى حل وسط بشأنها، وإنما هي «قيم أساسية» لا توجد إمكانية للمساومة عليها، رغم أن بعض المساومات الفرعية قد جرت بالفعل، وشكل ذلك مع الوقت ما أصبح يوصف عربياً وإسرائيلياً أيضاً بأنه «صراع وجود، وليس صراع حدود»⁽¹⁾، أي أنه لا يحل - على الأقل من وجهة النظر العربية حينها - سوى بنهاية أحد أطرافه. لكن بينما كانت الدول العربية تتصور أن بإمكانها أن تقضي على إسرائيل، لم يكن من الممكن أن تتخيل القيادات الإسرائيلية أنها يمكن أن تقضي على الدول العربية، ومن هنا تشكلت الأطر العامة للسياسات العسكرية التي تعرف حالياً بالسياسات الدفاعية الحاكمة للعقائد والإستراتيجيات العسكرية للجانبين.

ورغم أن تلك النوعية من الصراعات الاجتماعية الممتدة لا تحل باستخدام القوة العسكرية تحديداً، إذ إن ذلك يتطلب اتباع إستراتيجيات إبادة أو تطهير عرقي أو ترحيل جماعي ليس بمقدور أي طرف تحقيقها عملياً، فقد ساد تصور على الجانب العربي بأن الصراع مع إسرائيل «لن يحسمه إلا معركة عسكرية فاصلة»⁽²⁾، وسيطر

(1) ثمة تيار واسع في إسرائيل يعتقد أيضاً أن للصراع العربي - الإسرائيلي بعداً وجودياً يستند على أسس حضارية دينية، أو اقتصادية معيشية، أو على الأقل لأن كلا من الطرفين يرتسم في نظر الطرف الآخر على أنه يهدد حقيقة وجوده، انظر: أفنير كوهين، الخروج من التعتيم إلى منطقة منزوعة السلاح، في إفرايم عنبار وآخرين، السلاح النووي في الإستراتيجية الإسرائيلية، نيقوسيا: وكالة المنار للصحافة والنشر المحدودة، الطبعة الأولى، 1987، ص 59.

(2) لمزيد من التفاصيل حول تلك الأفكار في تلك المرحلة، خليل حسين، وثائق مؤتمر السلام العربي الإسرائيلي، المركز اللبناني للبحوث والتوثيق والأعلام، بيروت، ص ص 7 - 18، 1991.

تصور على الجانب الإسرائيلي بأنه - حسب تعبير موسى دايان وزير دفاع إسرائيل الأسبق - «ليست لدى الدول الصغيرة سياسة خارجية، وإنما فقط سياسة أمنية». والمثير أنه وضع في الفترات التالية خلال الخمسينيات والستينيات أن القوة المسلحة تمارس في الإستراتيجية الإسرائيلية (الدفاعية شكلياً) دوراً أكبر بكثير مما تمارس عملياً في الإستراتيجيات العربية (الهجومية نظرياً)، رغم ما كان يفترض أنه العكس تبعاً للخطاب الرسمي المعلن للطرفين⁽¹⁾.

لقد بنت إسرائيل عقيدتها الدفاعية على أساس قراءة أمنية متطرفة لبيئتها الإستراتيجية وخصائصها القومية، وذلك على النحو التالي:

1 - انعكاسات البيئة الإستراتيجية:

استندت الرؤية الإسرائيلية على أن إسرائيل دولة صغيرة وسط عالم عربي كبير يهدف إلى تدميرها، وبالتالي فإن قضية الأمن بالنسبة لها ليست مسألة فقدان سيادة بل إنها تهديد للبقاء «من الناحية الفيزيائية» وبالتالي فإن عليها - حسب تعبيرات إيغال آلون - أن تستعد لأسوأ حالة متصورة، وهي هجوم عربي شامل تشنه عدة دول عربية ضدها من جهات مختلفة⁽²⁾، وقد أدى ذلك إلى اعتماد مبدئين في السياسة العسكرية الإسرائيلية، هما:

الأول: أن تتعامل مع الدول العربية على أساس القدرة لا على

(1) حول ذلك راجع: أسامة الغزالي حرب، مستقبل الصراع العربي الإسرائيلي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1، 1987، ص 117.

(2) إيغال آلون، بناء الجيش الإسرائيلي، القاهرة: الهيئة العامة للاستعلامات، سلسلة كتب مترجمة، رقم 701، بدون تاريخ، ص 46-47.

أساس النوايا، في ظل وجود احتمالات دائمة للتسيق فيما بينها، والثاني أن تمتلك قوة عسكرية تتفوق على مجموع عناصر القوة المسلحة للدول العربية التي يمكنها أن توحد قواتها وتتسق فيما بينها، بهدف ردع الدول العربية بمنعها من شن هجوم كبير، وإذا ما اندلعت الحرب يتسنى لها كسبها.

الثاني: انعكاسات الخصائص القومية وقد عكست تلك الخصائص نفسها على الإستراتيجية العسكرية مباشرة، فتبعا للتحليل الإسرائيلي، تتمثل أهم خصائص إسرائيل في محدودية مساحتها، وتقلص أبعادها الجغرافية، وبالتالي افتقادها إلى العمق الإستراتيجي⁽¹⁾.

ورغم ما يبدو من أن تلك النظريات المشار إليها تعبر عن إسقاطات حتمية لضرورات إستراتيجية، فإن كثيرا منها يستند إلى رؤية سياسية من زاوية ضيقة لملامح البيئة الإستراتيجية أو الخصائص القومية، أو يستند على أسس نفسية تتصل بعقدة الأمن في التاريخ اليهودي، كما أنها ظلت تمثل موجهاً لإستراتيجية إسرائيل العسكرية، حتى بعد انتهاء الأسس التي أفرزتها، فلم تكن إسرائيل مضطرة إلى المشاركة في حرب السويس عام 1956، وثمة من حاول في إسرائيل قراءة «البيئة الإستراتيجية» بصورة مختلفة على نحو أدى إلى بدء اتصالات

(1) فهي غير قادرة على تحمل نتائج هزيمة عسكرية كبيرة، ودفع ذلك باتجاه رفض مبدئي لإتباع إستراتيجية دفاعية بحتة تسمح للطرف الآخر باختيار زمان ومكان المعركة، وإتباع إستراتيجية ذات مفهوم هجومي حتى لو كان المبدأ المسيطر فيها هو الردع أو الدفاع، وأدى تحليل خصائص قومية أخرى كقلة عدد السكان وتركزهم في مناطق ضيقة، وضعف الوضع الاقتصادي في ظل أوضاع التعبئة الكاملة، إلى إفراز نظريات عسكرية فرعية كنقل المعركة إلى أرض الخصم لتجنب الخسائر البشرية، وإتباع سياسات التصعيد العسكري لتجنب خوض معركة طويلة تؤدي إلى استنزاف القدرات

مع مصر عام 1955، كما فعل موسى شاريت رئيس وزراء إسرائيل الثاني، قبل أن تفسد «مجموعة بن غوريون» في وزارة الدفاع ذلك. ورغم أن إسرائيل حصلت على «حدود قابلة للدفاع عنها خلال حرب يونيو 1967»، إلا أن بعض المبادئ الهجومية لإستراتيجيتها ظلت على ما هي عليه، وحاولت بعض قياداتها العسكرية، كأرييل شارون، استخدام القوة العسكرية لأهداف «الإجبار»، البعيدة تماماً عن الدفاع أو الردع، في لبنان عام 1982.

لقد كان العنوان العريض لإستراتيجية إسرائيل العسكرية قبل عام 1967 هو «الأسباب المبررة للحرب»، الذي يقوم على تحديد الخطوط الحمراء التي يمثل تجاوزها مبرراً يؤدي إلى قيام إسرائيل بشن حرب (وقائية) دون انتظارها، ولقد أدى احتلال إسرائيل لسيناء والجولان والضفة الغربية وقطاع غزة عام 1967 إلى تحول تلك الإستراتيجية إلى مبدأ رئيسي هو «الحدود القابلة للدفاع» الذي يرتبط بإمكانية إتباع إستراتيجية ردعية/ دفاعية معتادة، بحد أدنى من مبادئ الهجوم. لكن في أواخر السبعينيات أدت بداية عملية التسوية المصرية - الإسرائيلية، بما تتضمنه من استعادة مصر لسيناء، والتوترات المسلحة في جنوب لبنان بين عناصر المقاومة الفلسطينية وإسرائيل إلى عودة التفكير - في ظل ضغط من قبل شارون - بمنطق الأسباب المبررة للحرب»، مع اندفاع شديد باتجاه استخدام القوة المسلحة لتحقيق أهداف سياسية وليس دفاعية، كما أوضحت حرب لبنان عام 1982، التي أدت تداعياتها إلى انهيار الصيغة التقليدية لإستراتيجية الأمن القومي الإسرائيلية⁽¹⁾، وظهور

(1) راجع في ذلك أ. أيلون، أمن إسرائيل القومي خلال 35 عاماً من عمرها، دان هوروفيتس وآخرون، الثابت والمتغير في الإستراتيجية الإسرائيلية، نيقوسيا: وكالة المنار للصحافة والنشر المحدودة، ط 1، 1987، ص 32.

أفكار حول بناء إستراتيجية عسكرية تقليدية معدلة، أو الانتقال إلى الإستراتيجية النووية.

ولم يكن النقاش حول إستراتيجية إسرائيل العسكرية قد حسم حتى أوائل التسعينيات عندما بدأت عملية التسوية الشاملة للصراع العربي - الإسرائيلي عام 1991، في أعقاب نهاية حرب الخليج (1991)، على نحو أدى إلى ارتباكات جديدة، بفعل انتشار صواريخ أرض - أرض البالستية، وأسلحة التدمير الشامل غير النووية في المنطقة، بالتوازي مع احتدام عمليات «حرب العصابات» التي اتبعتها المقاومة في جنوب لبنان وكذلك في الأراضي الفلسطينية المحتلة

وقد أفضى النقاش حول إستراتيجية إسرائيل العسكرية عام 2000 إلى الأفكار الخاصة ببناء «جيش صغير ذكي» قادر على الفعل ورد الفعل السريع تجاه التهديدات غير المحددة، وغير المتوقعة لأمن الدولة، تلحق به برامج عسكرية متطورة لإنتاج نظم تسليحية حديثة، كبرنامج حيتس للدفاع ضد الصواريخ البالستية، مع تطوير مهام الجيش للتعامل مع ما أصبح يسمى التهديدات الموجهة ضد «الأمن الشخصي» للإسرائيليين، ويتم كل ذلك عبر مستويات مرتفعة من التكلفة المالية، ودرجات عالية من عدم اليقين بشأن النتائج العملية.

في الجانب العربي، ثمة مشكلة دائمة، فلا يوجد في واقع الأمر ما يمكن أن يسمى «إستراتيجية عسكرية عربية»، فالإشارة إلى القدرات العربية لا تعدو أن تكون مجرد مسألة افتراضية، إذ إن لكل دولة عربية جيشاً منفصلاً، ولكل منها عقيدة عسكرية خاصة، مع ضعف شديد في قدرات النقل الإستراتيجي بين الدول، وبالطبع عدم وجود قيادة موحدة، فما تمّت إقامته في إطار جامعة الدول العربية من هياكل

للعمل العربي المشترك، لم يكن سوى كيانات «على الورق»⁽¹⁾

لقد كانت الإستراتيجيات العسكرية الوطنية لدول المواجهة العربية مع إسرائيل هي الأساس العملي الذي يعمل طوال الوقت، في ظل اختلالات مختلفة. فبينما كانت الدول العربية تتبنى رسمياً في مرحلة 1948 - 1967 هدف تحرير فلسطين، واستخدام القوة المسلحة أداة رئيسية، كان الواقع يشير إلى ما يلي:

- ضعف شديد في القوة العسكرية لدول المواجهة الثلاث الرئيسية مقارنة بإسرائيل، فلم تكن قوات تلك الدول (مصر، سوريا، الأردن) قادرة على تحقيق أي أهداف إيجابية إزاء إسرائيل، من خلال التهديد أو الهجوم، لأسباب تتعلق بضعف إمكانياتها، والاهتمام بأمن النظم، وتدخل الجيش في السياسة

- إستراتيجيات دفاعية على جبهات المواجهة الثلاث، فقد تبنت الدول الثلاث في واقع الأمر إستراتيجيات دفاعية، وتبعاً لما يذكر المشير محمد عبد الغني الجمسي⁽²⁾ «في الجبهتين الأردنية والسورية (عام 1967) كانت فكرة الخطط فيهما دفاعية، دون تخطيط مسبق للتعاون بينهما أو للتعاون مع الجبهة المصرية وكذلك الوضع نفسه على

(1) يعتبر اللواء عدلي سعيد، أنه كانت لكل دولة مصالحها الوطنية التي تحرص عليها بالدرجة الأولى. وكانت الأهداف المشتركة عامة، وغير محددة المعالم، وكأنها لم توضع للتطبيق. فقد كان هناك هدف عربي معلن بعد عام 1948 هو تحرير فلسطين، بينما لم تكن أي دولة عربية تعد قواتها لتحقيق هذا الهدف، فالخطاب السياسي الرسمي شيء والواقع شيء آخر مختلف.

(2) المشير محمد عبد الغني الجمسي، مذكرات الجمسي: حرب أكتوبر/ تشرين الأول 1973، باريس: دار المنشورات الشرقية، الطبعة الأولى، 1989، ص 83.

الجبهة المصرية، فحتى عندما عقدت اتفاقية التعاون المصري - السوري عام 1966، لم يتخط التخطيط العسكري نمط الدفاع، فقد كانت معظم الخطط دفاعية وقائية، ولم تنفذ حينما جاء الوقت لتحقيقها.

ولقد أدت حرب يونيو/ حزيران 1967 إلى تحولات جوهرية في الإستراتيجيات العسكرية العربية، فقد تبذرت التوجهات المعلنة الخاصة بشن حرب شاملة على إسرائيل في ظل أهداف واقعية تتصل بتحرير الأراضي التي احتلت عام 1967، بالتوازي مع تحول حقيقي من جانب مصر وسوريا باتجاه التخلي عن الخطط الدفاعية، وتبني مبدأ «الهجوم المحدود»، الذي عبرت عنه حرب تشرين أول / أكتوبر 1973، بينما كانت فيه الأردن قد التزمت بمبدأ الدفاع منذ نهاية حرب حزيران / يونيو 1967. وبعد الحرب (1973) عادت المفاهيم الرئيسية المصرية والسورية مرة أخرى إلى «الدفاع» بأشكال معدلة، واتجهت مصر إلى استخدام الأدوات السياسية لاستعادة بقية أرض سيناء، بينما اتجهت سوريا بالمحاولة لتحقيق «توازن إستراتيجي» يتيح لها استعادة الجولان بالقوة العسكرية.

وفي المراحل التالية التي بدأت خلالها عملية التسوية السلمية للصراع العربي - الإسرائيلي، بدأت التصريحات الرسمية تشدد على أن تلك الدول تتبع إستراتيجيات ردعية - دفاعية، في ظل تحولها في اتجاه تبني السلام خياراً إستراتيجياً، إلا أن تقديرات مختلفة تشير إلى أنها لا تزال قائمة أساساً على الدفاع، وأنها تحاول التحول من الدفاع إلى الردع، في ظل تحديات خطيرة يفرضها ميزان القوة العسكرية بين إسرائيل وتلك الدول، بالتوازي مع التوجسات المستمرة إزاء احتمالات الانزلاق إلى حرب إقليمية في الشرق الأوسط.

ثالثاً: الهزيمة تغير استراتيجيات وعقائد عسكرية إسرائيلية:

غرقت المؤسسة السياسية العسكرية الأمنية الإعلامية والأكاديمية البحثية الإسرائيلية في مرحلة ما بعد العدوان على لبنان، وفي أعقاب الهزيمة الشاملة التي منيت بها «دولة إسرائيل العظمى» أدخلتها حركة فراغ سياسي داخلي صعب. فالجدل تصاعد في مختلف المستويات وأخذت لجان التحقيق المتعددة تتشكل للتحقيق في إخفاقات وتقصير المشرفين على الحرب إلى درجة أن الجيش الإسرائيلي أعلن مثلاً عن تشكيل خمسين لجنة تحقيق داخلية تضم مئات الجنرالات بهدف التحقيق في أسباب وعوامل الهزيمة المدوية كما وصفها⁽¹⁾ الخبير العسكري زئيف شيف في إحدى مقالاته.

فقد حطمت وأسقطت نتائج الحرب من ضمن ما حطمت وأسقطت جملة من النظريات والمفاهيم الحربية القتالية التي درج ذلك الجيش على تبنيها وتطبيقها على مختلف الجبهات العربية بمنتهى الغرور العسكري الإجرامي على ما يزيد عن نصف قرن. وعليه فإن جملة كبيرة من الأسئلة والتساؤلات الإستراتيجية المتعلقة بالجيش ونظرياته الحربية القتالية وغيرها تطرح نفسها بقوة متصاعدة من يوم لآخر. فما الذي حدث للعقيدة العسكرية الحربية الإسرائيلية، وما الذي حدث مع تلك المفاهيم والنظريات الحربية التي كرّست وجود الدولة العبرية وحافظت عليه على مدى عقود مضت؟ وأين النوع التسليحي الإسرائيلي وأين التكنولوجيا الحربية الإسرائيلية الأميركية المتفوقة في هذه المواجهة الحربية

(1) راجع يديعوت أحرنوت، 2006/9/20. إذ يعتبر شيف أن أهم وأخطر تداعيات الهزيمة تلك التداعيات المتعلقة بالبنية الثقافية والنظرية العقدية للجيش الذي كان لا يهزم في ثقافتهم ومعتقداتهم.

مع المقاومة وأين الردع الإسرائيلي وما الذي جرى له؟. وماذا فعلت المساندة التي قدمتها الدولة الأميركية العظمى لإسرائيل في هذه الحرب، وهل أنقذتها من الهزيمة، ثم أين سلاح الجو الإسرائيلي الضارب الساحق الذي نجح في هزيمة الجيوش العربية في ساعات معدودة؟ ولماذا لم ينجح في تدمير بنية المقاومة التحتية ومخزونها من الصواريخ العابرة للحدود الإسرائيلية، وأين الوحدات المظلية والإنزالية والمدرعة النخبوية المتميزة في الحرب، وما الذي جرى لها؟ والسؤال الاستراتيجي: أين الجيش الإسرائيلي الرابع في العالم الذي لا يهزم ولا يقهر؟

لقد عكفت إسرائيل بكافة مؤسساتها العسكرية الأمنية الاستخبارية السياسية الأكاديمية البحثية على تقييم وتقويم مجريات الحرب وعوامل الهزيمة والقصور. كما عكفت على استنتاج العبر والدروس اللازمة على مستوى إعادة دراسة النظريات والمفاهيم والمرتكزات والرؤى الحربية الإسرائيلية المعتمدة حتى الحرب الأخيرة والعمل على إعادة صياغتها من جديد، إضافة إلى العمل على تطويرها وتطوير الأدوات الحربية اللازمة معها. وفي هذا الإطار الحربي التحديتي كانت الحكومة الإسرائيلية قد اتخذت قراراً مبكراً بتكليف دان مريدور بتشكيل لجنة تحت رئاسته بهدف تغيير النظريات العسكرية الحربية التي لم تتغير منذ عهد بن غوريون. وقد توصلت هذه اللجنة إلى مفهوم جديد للأمن الإسرائيلي استناداً إلى المرتكزات التالية:

- لم يعد تهديد الحرب التقليدية من قبل العرب يشكل التهديد المركزي لإسرائيل.
- ينبغي توظيف طاقات أكبر في مواجهة التهديد النووي

الإيراني.

- لم تعد أساليب الردع القديمة عملية في مواجهة مقاتلي العصابات.

- ثمة ضرورة قصوى للتزود بالمزيد من الطائرات بدون طيار من أجل حماية أجهزة الحواسيب الوطنية

وفي حين أشار الخبير الإستراتيجي زئيف شيف إلى «أن ثورة جوهرية تجري في الجيش الإسرائيلي بالنسبة للمخطط الهيكلي للحرب القادمة»، تحدث الكاتب عوفر شيلح عن «أن تقرير مريدور تحدث عما لا يقل عن 14 اتجاهاً ومرفقاً للتعاظم المستقبلي للجيش الإسرائيلي»، إذ بحث في تطوير ومتابعة حقيقة النظرية العسكرية لإسرائيل، كما بحثت اللجنة كل شيء من الطائرات بدون طيار إلى القدرات الاستخباراتية. وعلى نحو متكامل كتب إسحق بن إسرائيل في صحيفة ידיעות يقول «انقضى فصل الحرب وتوجد حاجة إلى البدء بالعمل لإعادة بناء الجيش». وفي هذه المضامين والأبعاد أيضاً تساءل المحلل والمعلق العسكري الإسرائيلي رؤوبن بدهتسور في هآرتس «هل يجب أن تتغير النظرية القتالية للجيش الإسرائيلي وبنية الجيش المشتقة منها كواحد من دروس الحرب في لبنان؟ ويستحضر بدهتسور هنا مرتكزات العقيدة العسكرية الإسرائيلية في العقود الماضية قائلاً «تذكر هذه الفترة بقدر كبير بالتصور الذي صيغ في الجيش الإسرائيلي بين 1967 و1973، حين اعتقدت القيادة الرفيعة آنذاك أن سلاح الجو الذي استطاع أن يخضع الجيوش العربية في ابتداء حرب يونيو/ حزيران 1967، سيستطيع أن يرد وحده تقريباً على كل تهديد جديد، ولكن النتيجة كانت غير ذلك حينما تم النظر بعجرفة إلى قدرة العدو العسكرية على أنها

غير جدية. ويرى هذا الكاتب أنه يجب على الجيش الإسرائيلي أن يفحص إمكانات مواجهة الصواريخ وصواريخ الكاتيوشا قصيرة المدى، منبها إلى أنه ليس من الواضح ما إذا كان نظام «نيئوتيلوس» يستطيع الرد على المشكلة، مع أنه تجب العودة إلى فحص إمكانية إكمال تطويره. ويقول إن سلاح الجو يجب أن يستمر في تطوير طرائق «صيد» منصات إطلاق الكاتيوشا، مع العلم بأنه قد يكون من غير الممكن مواجهة هذا التهديد من الجو، مضيفاً أن هذه أفكار أولية، وأنه على الجيش الإسرائيلي أن يصرف الأشهر القليلة إلى مناقشات عميقة صائبة لدروس حرب لبنان ولتطوير نظرية قتالية جديدة⁽¹⁾.

وفي نفس السياق اعتبر نائب رئيس الوزراء الإسرائيلي شمعون بيريز في مقالة نشرتها صحيفة الغارديان البريطانية «أن على إسرائيل استخلاص الدروس من الحرب في لبنان وإعادة النظر في مقاربتها للمسائل العسكرية». وقال بيريز «اختبرنا في لبنان شكلاً جديداً من أشكال القتال»، مؤكداً أن على إسرائيل التركيز على التكنولوجيا الجديدة خاصة الإنسان الآلي المسير عن بعد الذي يعمل في ساحة المعركة، مع الاحتفاظ بقواتها الدفاعية التقليدية لمواجهة أي هجوم محتمل من جيش كلاسيكي. وبشر بيريز الإسرائيليين ويهود العالم بتطوير منظومة جديدة من الأسلحة الرادعة، مؤكداً أنه منذ اليوم يمكن القول إن في إسرائيل مجموعة من العلماء الممتازين القادرين على إنشاء منظومة أسلحة ووسائل دفاعية حديثة وجديدة «نانو تكنولوجي»، ما يمكن الجيش من الإصابة الفردية للعدو، وتوفير حماية شخصية لمن يدافع عن نفسه.

(1) راجع الصحف الإسرائيلية وبخاصة هآرتس ويديعوت، 17 و18 و19 و20/9/2006.

وتبعاً لما أشار إليه بيريز من تطوير أسلحة النانو تكنولوجي، فإن المؤسسة الحربية العسكرية الأمنية الإسرائيلية باشرت عملياً بتوظيف أحدث ما وصلت إليه التكنولوجيا، واكتشفت أن في التكنولوجيا الصغيرة (Nano Technology) الأداة المناسبة والرد الأنجع على تحديات أسلوب حزب الله القتالي. وفي هذه الموضوع نشرت صحيفة معاريف تقريراً كاملاً حول حرب «نانو تكنولوجي أو حرب الأنتربرايز» كما وصفتها. فتحدثت على سبيل المثال عن تطوير تكنولوجيا تمكن من إخفاء الجنود والدبابات والطائرات، وعن سلاح «هايتيك» يمكن من كشف المسلحين وتفجيرهم بكبسة زر.

وكشفت عن روبوت شخصي يتبع الجنود ويجر وراءه الذخيرة والتموين، وكذلك عن غلاف دفاعي يشمل مواقع كاملة ويزودها بالرد المناسب الأوتوماتيكي في مواجهة أي تهديد، إضافة إلى عاكس يبين للجنود ما يجري خلف الجدران من الجانب الآخر.

كما أكدت صحيفة جيروزلم بوست أن وزارة الحرب الصهيونية طلبت من شركة لوكهيد مارتن الأميركية للصناعات العسكرية إجراء الاختبارات والتعديلات اللازمة على مدفع «سكاي شيلد / درع السماء» للدفاع الجوي لاعتراض صواريخ الكاتيوشا قصيرة المدى التي تعتقد أن حزب الله ما زال يمتلك منها ترسانة تقدر بعشرة آلاف صاروخ. ويشار إلى أن نظام «درع السماء» من تصميم شركة «أويرليكون كونترافيس» السويسرية وتتولى «لوكهيد مارتن» إنتاجه، وقد جرى اختباره في يوليو/ تموز من العام 2004 في حقل الرماية العائد للجيش الأميركي في تشاينا لايك بكاليفورنيا وأثبت نجاحه.

وكشفت صحيفة ידיعوت أحرونوت⁽¹⁾ العبرية عن خطة

(1) بتاريخ الثلاثاء، 2006/9/5.

جديدة لجهاز الأمن العام الإسرائيلي تقضي بتجنيد عناصر من رجال التكنولوجيا «الهايتيك» المؤهلين وذوي التجربة لتطوير برامج جديدة. وأوضح المسؤول الإسرائيلي أن جهاز الشاباك يبحث عن أشخاص يقومون بتطوير برامج ممن لهم باع طويل في التجارب السابقة في العمل بأجهزة مماثلة، وبتطوير برامج خاصة بالمراسلات الإلكترونية. وقالت صحيفة ידיעות أحرونوت أيضاً إنه ابتداءً من تاريخه فإن خريجي الوحدات التكنولوجية في الجيش الإسرائيلي سيتلقون رسائل شخصية من رئيس جهاز «الشاباك»، يوفال ديسكن، يطلب فيها منهم الانضمام إلى «التحديات التكنولوجية والعملية لجهاز الأمن العام». وتحت عنوان «تكنولوجيا تحت النار» كتب أرييه أغوزي في ידיעות أحرونوت يتساءل ما الذي جرى لأجهزتنا الدفاعية؟ مشيراً إلى أن هجوم الصواريخ من قبل حزب الله على إسرائيل كان من أضخم عمليات الهجوم التي شنت عبر التاريخ. ويؤكد أن الثقة العمياء بالقدرات التكنولوجية الإسرائيلية أعمت عيون قادة الجيش في الحرب، وهذا السؤال سيكون بالتأكيد نصب أعين لجان التحقيق أياً كانت.

والمؤكد كما يضيف هو أن عمليات تطوير الهايتيك عملت على مدار الساعة في هذه المعارك، منبهاً إلى أن هذه الحرب كانت من جهة الجيش الإسرائيلي حرب «المزلطيم» أي الطائرات بدون طيار، إذ استخدم الجيش في الأجواء اللبنانية هذا النوع من الطائرات بصورة مكثفة جداً. ولكن الكاتب يتناسى الإشارة هنا إلى فشل هذه الطائرات أيضاً في إخضاع المقاومة!

إن نتائج الحرب الكارثية لم تأت في الحسابات الإسرائيلية على الإطلاق الأمر الذي سيجبر إسرائيل على إعادة النظر في حسابات إسرائيل وتقييماتها المتعلقة بعقيدتها ونظرياتها الحربية

التي اعتمدها على مدار العقود الماضية.

كما أن هذه الهزيمة الإستراتيجية والتاريخية التي ألحقها حزب الله بذلك الجيش الذي «لا يقهر» وكذلك الذي «لا يفهم» في هذه الحرب يوحي للعديد من الباحثين الأكاديميين وللأكاديميات العسكرية في العالم بأن تطرح الأسئلة الإستراتيجية وأن تفتح ملفات العقائد والنظريات الأمنية الكلاسيكية من جديد بجدية متناهية، وأن تبحث بالتالي عن سر هذا الانتصار التاريخي الذي حققه حزب الله في مواجهة رابع جيش في العالم. فهل سيغير هذا الانتصار التاريخي والإستراتيجي الذي حققه حزب الله على إسرائيل من إستراتيجيات الجيوش النظامية بشكل عام، ومن إستراتيجيات الجيوش العربية بشكل خاص، كما أثر في العقيدة العسكرية الإسرائيلية وأسقط مرتكزاتها الإستراتيجية والتكتيكية على حد سواء؟ أسئلة تحتاج إلى أجوبة المعنيين بها.

وفي المحصلة يمكن القول أن نتيجة الحرب كانت مختلفة عن الحروب السابقة التي خاضتها إسرائيل في المنطقة، حيث اضطرت للتراجع عسكرياً، والاعتراف بالفشل في ميدان المعركة في مواجهة المقاومة، رغم استخدامها لأعتى ما في حوزتها من قوة تدميرية. وبمعنى أكثر تحديداً فقد وجدت إسرائيل نفسها في هذه الحرب، في مواجهة المعطيات الآتية:

- عدم القدرة على خوض حرب نظامية، بسبب مواجهتها لقوة مقاومة، ليس لها قواعد معينة، أو ثابتة. ومن الواضح انه في حرب كهذه يصعب تحديد الأهداف، وتعيين مفهوم موازين القوى، كما يصعب تحديد معنى النصر والهزيمة، ولعل هذا هو مصدر الاضطراب والتخبط الإسرائيليين

في هذه الحرب، الأمر الذي اعترف به إيهود أولمرت رئيس الحكومة الإسرائيلية.

- نجاح المقاومة بنقل المعركة بأهوالها، إلى داخل البيت الإسرائيلي، أي إلى نهاريا ومعلوت والعضولة وطبريا وعكا وحيفا وصفد، ما اضطر حوالى مليون إسرائيلي للنزوح من أماكن اقامتهم، أو للاحتماء في الملاجئ، في سابقة هي الأولى من نوعها في تاريخ الصراع العربي - الإسرائيلي، وقد أدى ذلك إلى ضغط داخلي كبير، على القيادتين السياسية والعسكرية في إسرائيل، بعد أن تبين أن ثمة ثمناً كبيراً جداً ينبغي على إسرائيل أن تدفعه هذه المرة جراء الحرب.

- ضعف القدرة على التحكم بالمعركة، مكانها وزمانها وأسلحتها وأهدافها. ففي هذه الحرب اضطرت إسرائيل مراراً إلى تعديل جدولها الزمني، إذ باتت أمام حرب استنزاف طويلة، والأهم من ذلك اضطرارها إلى تغيير سلم الأولويات والاستهدافات العسكرية والسياسية.

- العجز عن اجتياح الأراضي، بسبب استبسال المقاومين في مواجهة الدبابات وجنود المشاة الإسرائيليين، وهو ما شكل مفاجأة حقيقية لإسرائيل.

- الإخفاق في إسكات مصادر النيران، أو السيطرة عليها، ما جعلها تخوض حرباً دفاعية من الداخل.

- فشل سلاح الجو، كما سلاح المدرعات، في حسم المعركة، ما اضطر إسرائيل لدفع ثمن باهظ عند محاولة إدخال

سلاح المشاة مباشرة في الحرب، حيث تكبدت خسائر فادحة بالأرواح، وتدهور الروح المعنوية.

- تمكن المقاومة بسبب الجهوزية العالية، وحسن إدارة الوضع، من إبقاء المبادرة والمباغطة والهجوم لديها، في كثير من الأحيان، ما أربك مخططات إسرائيل وحساباتها، وأضعف من قدرتها على الحسم.

وعليه يمكن القول أن إسرائيل أخفقت في عملياتها واستهدافاتها وإدارتها العسكرية، فهي لم تستطع استعادة الجنديين الأسيرين، ولم تتمكن من إضعاف المقاومة، ولا إبعاد تهديد صواريخها، كما لم تنجح في إبعادها عن الحدود مع إسرائيل. والمفارقة الهامة أن هذه الحرب كانت بمثابة فضيحة للجيش الإسرائيلي، الذي بدا هشاً في مواجهة المقاومين وتكتيكاتهم ومفاجأتهم، الأمر الذي أضعف من هيئته، وقوّض من قدرته على الردع في المنطقة⁽¹⁾.

رابعاً: في أسباب الفشل العسكري خلال العدوان:

ثمة أسباب متنوعة للفشل الإسرائيلي خلال العدوان منها استراتيجي ومنها تكتي وأهمها:

- افتقار الاستخبارات العسكرية الإسرائيلية لمعلومات دقيقة عن إمكانات المقاومة ومراكز قيادته ونوعية أسلحته وتكتيكاته القتالية ومخازن أسلحته. فأحد أكبر إنجازات

(1) يصف المحلل الإسرائيلي يونتان شم - أور الوضع على النحو الآتي: «انتصروا، ونحن خسرنا. في الشرق الأوسط لا تحسم الحروب. فلا يدخلون إلى العواصم ولا يحصلون على كتب الاستسلام، ولا يقيمون أية أنظمة جديدة... في المباراة التي انتهت في وقف النار الأول، ببساطة أكلناها». هآرتس، 2006/8/29.

الحزب، منذ نشأته، هو منع الاستخبارات الإسرائيلية من اختراق صفوفه، وحتى في حال نجاحاتها المحدودة على هذا الصعيد كان الجهاز الأمني للحزب يعالج المشكلة بسرعة ويفكك شبكات التجسس. فكل ما حصل منذ 12 تموز (يوليو)، من تمكن المقاتلين من خطف الجنديين الإسرائيليين ومفاجأة البحرية الإسرائيلية بصاروخ موجه وتمكنهم من الصمود على الجبهات وإحراق خسائر في المدرعات وفشل الكوماندوس الإسرائيلي في تحقيق أي هدف من أهداف عمليات الإنزال وعدم تمكن إسرائيل من وقف إطلاق صواريخ الكاتيوشا على أراضيها، كل ذلك يعتبر من الناحية العسكرية إخفاقات استخباراتية كبيرة.

- الاستعمال المفرط لسلاح الجو، ويعيد بعض الخبراء الإسرائيليين ذلك لكون قائد الأركان الإسرائيلي الحالي (دان حالوتس) من سلاح الجو. إلا أن اعتماد إسرائيل على سلاح الجو لحسم المعركة ليس أمراً جديداً. كما أن إسرائيل أخذت تعتمد بشكل متزايد على هذا السلاح في مواجهة المقاومة ومرد ذلك هو العقيدة العسكرية الإسرائيلية التي تضع ضمن أولوياتها تقليص الإصابات في صفوف جنودها⁽¹⁾.

- التركيز على سلاح المدرعات في المعارك البرية مع إعطاء دور ثانوي لسلاح المشاة. ومرد ذلك إعطاء الأولوية

(1) كما أن النتائج اللافتة للقوات الجوية لحلف شمال الأطلسي في حرب كوسوفو حيث حسمت الحرب من الجو وما تلاها من نتائج مذهلة للقوات الجوية الأميركية خلال حرب العراق زادت من ثقة القيادة الإسرائيلية بإمكان إحراز نصر من الجو.

لتحقيق نصر سريع عبر الحرب الخاطفة التي تعتمد على الحركة السريعة للمدرعات عبر وخلف خطوط الخصم وتحت غطاء جوي ومدفعي. لكن الصواريخ المضادة للدروع انتزعت تفوق الميركافا وأخفقت حركتها⁽¹⁾.

- الاعتماد المفرط على التكنولوجيا وشل القدرات القتالية لسلاح البر، خاصة عند الفشل في تحقيق السيطرة الكاملة على أرض المعركة خلال مواجهة خصم محترف⁽²⁾. كما أن الجيش الإسرائيلي لم يخض أي حرب برية منذ اجتياح لبنان العام 1982 سوى التصدي للانتفاضة. وغالبية جنوده من قوات الاحتياط.

(1) إن حسن استخدام الصواريخ التكتيكية المضادة للدروع ووضعها في نقاط استراتيجية مكّنت المقاتلين من تدمير المدرعات الإسرائيلية وشل حركتها ما منع سلاح المشاة الإسرائيلي من احتلال الكثير من المواقع المهمة على الأرض. ولم ينجح التكتيك الإسرائيلي القديم بمحاصرة القرى وقصفها بعنف لبضعة أيام ومن ثم اقتحامها بالمدرعات التي يتبعها المشاة، إذ أن مقاتلي المقاومة احتموا في أماكن عدة داخل وخارج القرى وانتظروا تقدم العدو باتجاههم والاشتباك معه. وعليه، فإن مقاتلي الحزب تحكّموا في سير المعركة البرية ضمن شروطهم وفي المواقع التي اختاروها مسبقاً الأمر الذي أربك القوات الإسرائيلية وأعاق تقدمها.

(2) وصف الإسرائيليون جهوزية مقاتلي المقاومة بأنها تصل إلى مستوى جندي نظامي محترف «مزود بمعدات للرؤية الليلية وبزات واقية من الرصاص وأجهزة اتصال وأسلحة فردية حديثة وتشكيلة متنوعة من القنابل والصواريخ المحمولة». وأدى امتلاك المقاومة لأجهزة الرؤية الليلية إلى فقدان إسرائيل عنصر تفوق كانت تمتلكه قواتها سابقاً وهو قدرتها على القتال في الظلام مستخدمة أجهزة الرؤية الليلية التي كان يفتقر إليها الحزب في السابق. وكان الاستراتيجي الأميركي أنطوني كوردسمان الذي يعد من كبار الباحثين العسكريين في مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية في واشنطن، انتقد أداء الجنود الإسرائيليين، وقال انه «لا يبدو مثيراً للإعجاب من الناحيتين الاستراتيجية والتطبيقية... ويبدو إن التطبيق التكتيكي للقوات الجوية والبرية ضعيف». ويضيف إن «الضربات الجوية والبرية الإسرائيلية لم تلحق أي ضرر حقيقي بحزب الله». نقلاً عن كمال مساعد، الهزيمة والارتباك العسكري ومتغيرات المواجهة، السفير، بيروت، 2006/9/8.

القسم الثاني

الحصار والقرار 1701 واليونيفل المعززة

منذ بداية العدوان ضربت إسرائيل حصاراً برياً وبحرياً وجوياً شاملاً على لبنان وعزلته بشكل شبه تام عن محيطه، كتدبير عقابي جماعي على صمود المقاومة والشعب في وجه آلتها العسكرية الوحشية. فمنعت دخول المواد الغذائية وقصفت أية آلية كانت تتحرك على الطرقات بحجة منع نقل صواريخ المقاومة، وكتدبير احتياطي من جانب واحد عمدت إسرائيل إلى السماح لدخول الطائرات بعد صدور القرار 1701 ووقف العمليات العدائية عبر مطار عمان. لكن وفي النهاية رضخت إسرائيل لواقع هزيمتها في لبنان وصدر القرار 1701 الذي أوقف الأعمال العدائية كتدبير أولي قبل وقف إطلاق النار الشامل. فماذا في الحصار من الناحية القانونية؟ وماذا في القرار 1701 وخلفياته؟ وما هو أفق قوات حفظ السلام المعززة وما هي إشكالات عملها؟

أولاً: التكييف القانوني للحصار في القانون الدولي:

يعتبر الحصار عملاً من الأعمال الحربية التي يقصد منها إجبار دولة ما على الرضوخ لإرادة دولة أخرى، ويمكن أن ينفذ الحصار بوجه عدة بحراً وجواً وبراً، بهدف قطع طرق الاتصال الخارجي أو إدخال الحاجات والمؤن لزيادة الضغوط على الدولة والتسليم عنوة بما تطالب به الدولة التي تقوم بالحصار. وقد نظمت اتفاقية لاهاي للعام 1907 قانون الحرب ومنها أعمال الحصار. وثمة شروط أربعة للحصار هي:

- وجود سلطة مختصة للقيام بذلك وهو شرط متوافر في لبنان والكيان الإسرائيلي ولو أن لبنان لا يعترف من الناحية المبدئية بإسرائيل وبالتالي ليس ملزماً بتنفيذ قراراتها وتدابيرها.

- وجود حالة الحرب بين الدولتين المحاصرة والمحاصرة وهو شرط متوفر أيضاً، أما الاحتجاج باتفاقية الهدنة للعام 1949 فهو أمر باطل قانوناً فالهدنة لا تنهي الحرب بل تجمدها في حدود خطوط وقف إطلاق النار وتظل حالة الحرب قائمة ريثما يتم التوصل إلى اتفاق ما.

- فاعلية الحصار لجهة نتائجه العملية وهو أمر وقعت نتائجه ومفاعيله على لبنان بشكل مباشر من كافة الجوانب.

- الإعلان الرسمي عنه من قبل الدولة المحاصرة وهو ما قامت به عملياً إسرائيل وربطته بنشر قوات حفظ السلام اليونيفيل المعززة وبنجاح السلطات اللبنانية في منع إدخال السلاح إلى لبنان. وبذلك يمكن القول أن إجراءات الحصار الإسرائيلي على لبنان تتوافر فيها الشروط «القانونية» بصرف النظر عن عدم مشروعيتها الأجراء.

وإذا كانت الاتفاقيات الدولية تنظم أعمال الحرب وإجراءاتها فهذا لا يعني الحق باللجوء إلى الحرب واستعمال الأفعال العدائية ضد الدول. والدليل على ذلك العديد من النقاط القانونية ومنها.

أولاً: بموجب الفقرتين (3) و(4) من ميثاق الأمم المتحدة تحث جميع الدول الملتزمة ميثاق الهيئة على حل نزاعاته بالطرق السلمية

ومن المعروف أن لبنان وإسرائيل منضمتان وموقعتان على الميثاق الأممي وبالتالي على إسرائيل الامتناع عن حصار لبنان بل يوجب الأمم المتحدة القيام بما يلزم لفك الحصار.

ثانياً: يمنع الميثاق الاممي الدول اللجوء إلى القوة أو التهديد باستعمالها أو اللجوء إلى تدبير قسري إلا في حالتين وفقاً للمادة (51) من الميثاق، الأولى في حالة الدفاع المشروع عن النفس شرط عجز مجلس الأمن عن وقف العدوان، والثاني اتخاذ مجلس الأمن قرار ضد دولة أمعنت في خرق القرارات الدولية؛ وهاتان الحالتان ليستا متوفرتان في الوضع القائم بين لبنان وإسرائيل»، فمجلس الأمن لم يصدر قراراً بحصار لبنان ولا أوكل مهمة الحصار إلى إسرائيل؛ بل أكثر من ذلك إن إسرائيل لم تلتزم بما ورد في القرار 1701 لجهة تمكين السلطات اللبنانية من بسط سيطرتها على الموانئ والمرافئ.

ثالثاً: إن الحصار يعتبر عملاً من الأعمال العدائية وفقاً لتوصيف قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة للعام 1974، وكذلك وفقاً للمادة (5) من نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية التي وصفت اشد الجرائم الدولية خطورة على المجتمع البشري وهي الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، والعدوان؛ فالحصار وجهاً للعدوان والعدوان جريمة دولية تستحق العقاب والمساءلة القانونية ضد إسرائيل.

ورابعاً: إن القرار 1701 لم يشر لا تصريحاً ولا تلميحاً بالحصار على لبنان بل فيه العديد من الفقرات التي تحث على تمكين السلطات اللبنانية في السيطرة على مرافئها وموانئها الجوية والبحرية والبرية البنود (1) و(6) و(14) و(15) أي فك الحصار

المفروض من قبل إسرائيل.

وبذلك يعتبر الحصار مخالف للاتفاقيات والأعراف الدولية السالفة الذكر وبالتالي يمكن اللجوء من الناحية القانونية إلى المؤسسات الدولية والإقليمية التي ترعى تطبيق هذه الاتفاقيات، ومنها الأمم المتحدة وتحديداً مجلس الأمن عبر شكوى رسمية من قبل الحكومة اللبنانية، وإذا كانت قرارات مجلس الأمن يمكن أن تعطل بحكم الفيتو الأمريكي يمكن اللجوء إلى الجمعية العامة عبر ما يسمى بالاتحاد من أجل السلم والتي بموجبه يلزم مجلس الأمن تشكيل قوة رادعة لإحلال السلم والأمن الدوليين الذي يهدد بفعل الحصار الإسرائيلي للبنان وما يمكن أن يتأتى عليه من نتائج إقليمية. إضافة إلى ذلك اللجوء للضغط على الدول العربية لاستعمال إمكاناتها المادية والمعنوية لإجبار الولايات المتحدة وإسرائيل على فك الحصار نظراً للالتزامات العربية المتبادلة وفقاً لمعاهدة الدفاع المشترك. كما ثمة عمل واقعي وعملي يمكن اللجوء إليه عنوة عبر الإقلاع والهبوط من مطار بيروت الدولي دون الرضوخ للحصار، وثمة سابقة في هذا المجال عند تحدي العديد من شركات الطيران لقرار حصار العراق قبل غزوه.

أما لجهة السبل القانونية التي يمكن للبنان اللجوء إليها للمطالبة بالتعويضات المناسبة عن العدوان والحصار فثمة خيارات عدة للمقاضاة منها: محكمة العدل الدولية من الراهن أنه لا يوجد أي تصريح مسبق، صادر عن لبنان التزام صلاحية هذه المحكمة. وان إسرائيل عمدت في 19/11/1985 إلى إلغاء مفعول هذا التصريح وبالتالي إلغاء قبولها بولاية المحكمة. إلا أن كلا من لبنان وإسرائيل قد انضم إلى الاتفاق الدولي المتعلق بمعاقبة جريمة الإبادة الجماعية للعام 1948 التي أصبحت نافذة اعتباراً من 12/1/1951. وان

المادة (9) من هذا الاتفاق تعطي محكمة العدل الدولية صلاحية النظر في كل نزاع ينشأ عن تفسير هذا الاتفاق أو تطبيقه، بما في ذلك مسؤولية إحدى الدول عن أعمال الإبادة التي ترتكبها، بحيث أن الدعوى - في حال تقديمها على أساس اتفاق عام 1948، تكون مقبولة في الشكل، وفق ما أخذ به اجتهاد هذه المحكمة، من دون الحاجة إلى موافقة خاصة من دولة أخرى منضمة إلى الاتفاق. كما أن تقديم الدعوى أمام هذه المحكمة لا يمكن أن يفسر بأنه اعتراف قانوني من جانب لبنان بالكيان الإسرائيلي، وذلك أسوة بالانتساب إلى الأمم المتحدة أو الانضمام إلى اتفاق دولي واحد. فالسند القانوني في حال تقديم الدعوى على أساس الإبادة الجماعية، هو اتفاق عام 1948 المتعلق بجريمة الإبادة الجماعية، علماً أن هذه الجريمة، أسوة بسواها من الجرائم الدولية هي الأكثر خطورة، وأن هذا النوع من الجرائم لا يمر الزمن عليه وفق ما تمشى عليه اجتهاد القانون الدولي. وأن الجمعية العمومية للأمم المتحدة أقرت في 26 تشرين الثاني 1968 اتفاقاً أصبح نافذاً في 11 تشرين الثاني 1971 ينص صراحة على أن لا مرور زمن في جرائم الحرب أو في الجرائم ضد الإنسانية. وقد كانت إسرائيل في عداد الدول التي صوتت على القرار الرقم 2391 العائد إلى هذا الاتفاق.

أما بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية فإن العديد من الأفعال التي ارتكبتها إسرائيل في عدوانها الأخير يقع تحت طائفة الجرائم موضوع اختصاص المحكمة الجنائية الدولية التي لا تحاكم دولاً، بل يمكنها محاكمة أفراد متهمين بارتكاب جريمة أو أكثر من الجرائم الداخلة ضمن اختصاصها. فالمحكمة تضع يدها على القضية وتمارس اختصاصها إما بإحالة القضية من دولة طرف في نظام المحكمة وقبلت بصلاحياتها (يقتضي استبعاد هذه الحالة إذ أن لا

لبنان ولا إسرائيل انضما إلى اتفاق روما أو قبلاً بصلاحيّة المحكمة)، وإما إحالة القضية من مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وهذه الحالة مستبعدة أيضاً لاعتبارات الفيتو الأمريكي. وتبقى الحالة الأخيرة، وهي إحالة القضية من جانب المدعي العام لدى المحكمة الجنائية الدولية الذي يحق له التصرف تلقائياً. وقد لحظت المادة 12 من اتفاق روما في فقرتها الثالثة أنه يمكن للدولة غير المنضمة إلى الاتفاق إذا وقعت إحدى الجرائم على أرضها أن تعلن قبولها بصلاحيّة المحكمة لهذه الجرائم بالذات، وأن تطلب من المدعي العام أن يتحرك، وأن يحيل القضية على المحكمة إذا تبين له من التحقيق الذي يجريه وجود أدلة كافية تشكل أساساً معقولاً للمحاكمة.

ثانياً: خلفيات وأبعاد القرار 1701؛

أسئلة وعلامات استفهام كثيرة تطرح حول القرار 1701، سيما وأنه صدر بعد مضي شهر كامل على العدوان الإسرائيلي على لبنان، فهل جاء القرار ليلبي المطالب اللبنانية من خلال النقاط السبعة التي طرحتها الحكومة، أم جاء تلبية للغطرسة الإسرائيلية وانعكاساً للضغط الأمريكي الفرنسية على لبنان والمقاومة؟ وهل كان بالمقدور التوصل إلى قرار أكثر توازناً واتزاناً؟ أم أن المفاوضين اللبنانيين لم يصمدوا كثيراً في وجه الأعاصير الإقليمية والدولية، أسئلة كثيرة تطرح بكثرة علامات الاستفهام التي تحيط بهذا القرار الذي سيشكل سابقة في التعاطي الدولي مع الكثير من أزمات المنطقة وسبل حلها. إن ملاحظات كثيرة تتعلق بالشكل والمضمون يمكن أن تسجل في نص القرار، ففي الشكل يمكن إدراج التالي:

- لقد جاء القرار بعد مضي شهر كامل على العدوان وتخلى

مجلس الأمن عن صلاحياته المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة ونظامه الداخلي لجهة وجوب عمله على حفظ الأمن والسلم الدوليين.

- كان القرار بمثابة مشروع التسوية الممكنة بين أطراف بعضهم يملكون الحل والربط في الموضوع، وبعضهم الآخر فاوضوا بالوكالة وربما سيجنون مكاسب سياسية أكثر من الأطراف الأساسيين أنفسهم.

- ثمة تخبيط وتأويل واضح في صياغة العديد من فقرات القرار لجهة إبراز مطالب الأطراف المعنية بالموضوع، ما سيجعل القرار نفسه مناسبة للخلاف على تفسير العديد من الفقرات الواردة فيه.

- تمّ عطف القرار على العديد من القرارات السابقة المتعلقة بالوضع اللبناني ومنها القرار 425 و520 و1559 و1680 واتفاقية الهدنة ما يدخل أطراف إقليميين ودوليين ربما تعقد أساس الموضوع وتعلق تطبيقه إلى آجال مرتبطة بحل بعض القضايا الإقليمية.

- لم يأت القرار بغالبية فقراته متوازناً لا شكلاً ولا مضموناً، فيستعمل تعابير مختلفة في الشدة «إذ يعرب عن قلقه الشديد» الفقرة (2) في معرض تحميل حزب الله مسؤولية العدوان، «إذ يشدد على الحاجة» في الفقرة (3) في معرض معالجة «الإفراج غير المشروط عن الجنديين الإسرائيليين المخطوفين»، في المقابل استعمال تعابير مخفضة جداً لمعالجة المطالب اللبنانية «يأخذ في

الاعتبار» و«ويشجع الجهود» عند الإشارة إلى موضوع السجناء اللبنانيين المعتقلين في إسرائيل؛ وكذلك في الفقرة (5) «إذ يرحب بجهود رئيس الوزراء اللبناني» و«يرحب بالتزام الحكومة اللبنانية بتواجد قوة دولية».

- إن القرار بشكله ومضمونه لن يكون نهائياً لجهة مساراته ذلك بما ورد في الفقرة التنفيذية (17) التي عهدت للأمين العام تقديم تقرير لمجلس الأمن عن تطبيق القرار خلال أسبوع ومن ثم دورياً دون ذكر المدة اللاحقة، ما سيجعل بنوده وتفسيراته بشكل عام عرضة للتغيير وفقاً للتقارير اللاحقة.

وإذا كان شكل القرار يبدو بداية لحفلة خلافات قوية في المستقبل فإن مضمونه لا يقل خطورة، لأسباب واعتبارات كثيرة منها:

- فمثلاً ما هو واضح من تصريحات الأطراف ذات الصلة بالقضية بأن القرار اتخذ وفقاً للفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة، فإن كنه القرار ومسار تنفيذه وأهدافه وحتى نص بعض الفقرات فيه تدل على أنه يلامس الفصل السابع، وعليه إن تنفيذ القرار مرتبط باستعمال القوة بصرف النظر عن رغبة ورضا الأطراف ذات الصلة بالموضوع. فمثلاً ما جاء في الفقرة التنفيذية (12) «... يسمح لقوات اليونيفيل القيام بكل التحركات الضرورية في مناطق نشر قواتها وفي إطار قدراتها، للتأكد من أن مناطق عملياتها لا تستخدم للأعمال العدائية بأي شكل، ومقاومة المحاولات عبر وسائل القوة

لمنعها من أداء مهماتها بتفويض من مجلس الأمن». إن كل التحركات الضرورية تعني ما تقرر هذه القوة لتنفيذ مهامها دون إي حدود واضحة، كما إن إجازة استعمال القوة كما هو وارد في النص هو مرتبط بالتفويض من مجلس الأمن والذي يعتمد في الأساس على منطوق القرار 425 لعام 1978 المتعلق باليونيفيل، ومن المعروف إن ذلك القرار يتمتع بفرادة خاصة لجهة اعتباره أنه أعلى من الفصل السادس وأقل من الفصل السابع لما ورد في منته إن مهام قوة اليونيفيل هي «استعادة السلم والأمن» وليس «حفظ» أو «فرض» الأمر الذي يوحي بأن التفويض هو في الفصل السابع وليس السادس. علاوة على ذلك ما استند إليه القرار 1701 في الفقرة (5) لجهة عطفه على اتفاقية الهدنة والصادرة ضمن الفصل السابع للميثاق. وكذلك الفقرة التمهيدية (10) «الإقرار بأن التهديد الذي يتعرض له لبنان يشكل تهديداً للسلام والأمن العالميين» وهي من المواضيع التي يجب على مجلس الأمن اتخاذ قراراته في الفصل السابع لحماية الأمن والسلم الدوليين.

- وبدلاً من الإعلان الفوري لإطلاق النار دعا إلى وقف الهجمات من جانب حزب الله ووقف كل العمليات الهجومية العسكرية من جانب إسرائيل، الأمر الذي يستتف منه على الأقل في المرحلة الراهنة غير محددة التوقيت بقاء إسرائيل في الأماكن التي تحتلها دون إعطاء فرصة مجابهتها من المقاومة وإلا اعتبر هذا العمل خرقاً للقرار من جانب المقاومة.

- لم يدع القرار إلى انسحاب الجيش الإسرائيلي وربطه بنشر الجيش اللبناني وقوات اليونيفيل بالتوازي وفقاً للفقرة التنفيذية (11) الأمر الذي يمكن إن يكون مؤجلاً ومرتباً بتجهيز قوة اليونيفيل، وهو أمر مرهون أيضاً بالعديد من الاعتبارات منها موافقة بعض الدول على المشاركة في هذه القوات وسرعة تحركها وانتشارها فضلاً على ما يمكن إن ينشأ من عقبات لهذا الانتشار لاحقاً، ما يعني أن قوة الاحتلال في الأراضي اللبنانية وفقاً لمنظور مجلس الأمن غير محددة عملياً.

- ثمة تناقض واضح بين الفقرتين التنفيذيتين (4) و(5) في الأولى «يجدد دعمه القوي للاحترام الكامل للخطّ الأزرق» وفي الثانية «يجدد أيضاً دعمه القوي... لسلامة أراضي لبنان وسيادته واستقلاله السياسي ضمن حدوده المعترف بها دولياً، كما هو منصوص عليه في اتفاق الهدنة العام بين لبنان وإسرائيل في 23 آذار 1949» وهو خلط ولبس لجهة توصيف وتكييف وترسيم وتحديد الحدود الدولية. فوفقاً للخط الأزرق اعتبر مجلس الأمن الدولي إن إسرائيل طبقت القرار 425 وأخرجت مزارع شبعا من نطاقه، فيما اتفاقية الهدنة تدعو للهدنة وبالتالي لا تنهي الأعمال العسكرية وحالة الحرب المرتبطة باتفاقات لاحقة كاتفاقيات سلام أو ما شابه. فضلاً عن أن مزارع شبعا كانت خاضعة لاتفاق الهدنة (1949) قبل احتلال قسم منها في العام 1967 وفي مراحل تالية.

- ثمة مسائل ملتبسة في الفقرة التنفيذية (9) «دعم الجهود لتأمين في أسرع وقت ممكن اتفاقات مبدئية بين حكومة

لبنان وحكومة إسرائيل على قاعدة وعناصر حل طويل الأمد كما ورد رابعاً في الفقرة (8) ويعبر عن نيته في إن يكون معنياً بشكل فاعل» فما هي هذه الاتفاقات المبدئية وما هي حدودها ومضمونها هل هي أمنية بحتة كما هو ظاهر أو معلن في الفقرة (8) أم ثمة قضايا أخرى تابعة يمكن أن تكون جزءاً من تلك القضايا المبدئية تمتد إلى اتفاقات سياسية لاحقة.

- سيتم إعادة نشر قوات اليونيفيل بعد زيادة عددها وعدتها في الأراضي اللبنانية فقط ودون أن تكون موازية للجهة المقابلة، مع تسجيل أمور لافتة لوظيفتها وطبيعة عملها. فوفقاً للفقرة التنفيذية (12) «دعماً لطلب الحكومة اللبنانية نشر قوة دولية لمساعدتها على ممارسة سلطتها على كامل الأراضي، يسمح لقوات اليونيفيل القيام بكل التحركات الضرورية في مناطق نشر قواتها وفي إطار قدراتها، للتأكد من أن مناطق عملياتها لا تستخدم للأعمال العدائية بأي شكل، ومقاومة المحاولات عبر وسائل القوة لمنعها من أداء مهماتها بتفويض من مجلس الأمن» فكيف يمكن التأكد من الأعمال العدائية في الجانب الإسرائيلي، وما هي الطرق والكيفية التي ستحدد فيها هذه القوات تحديد الأعمال العدائية في مناطق تواجدها؟ وما هي حدود القوة التي ستستعملها؟ أسئلة كثيرة تطول بطول الأهداف غير المعلنة في القرار.

- إشراك قوة اليونيفيل من الناحية العملية بأمور سيادية لبنانية كمراقبة المطارات والموانئ وفقاً للفقرة التنفيذية (11) كما وردت مكررة في الفقرة (14) للتأكيد على المهمة.

- إن أخطر ما في الحالة السابقة إعطاء دور تقريرى وتنفيذى لقوات اليونيفيل بما هو ممنوع أو مسموح إدخاله إلى لبنان ذلك ما ورد في المقطع (ب) من الفقرة (14) «غير أن هذا المنع لا يطبق على الأسلحة والمعدات المتصلة والتدريب أو المساعدة التي تسمح بها الحكومة اللبنانية أو اليونيفيل كما تنص عليه الفقرة 11». فورود «أو» قد سمح لهذه القوات تحديد حالات المنع أو السماح بشكل صريح لا لبس فيه ذلك بمعزل عن طلب الحكومة اللبنانية. الأمر الذي يضع لبنان تحت سلطة أن لم يكن تحت وصاية دولية فعلية.

- إن تمديد انتداب قوة اليونيفيل إلى سنة قادمة وفقاً للفقرة التنفيذية (16) وفقاً لعزم مجلس الأمن «إعطاء دعم إضافي لهذا الانتداب وللخطوات الأخرى...» يعطي الانطباع بأن مهامها ستكون واسعة وشاملة أمور غير منظورة في القرار أو متعلقة بالظروف التي تمّ فيها اتخاذ القرار. سيما وأن القرار انتهى بفقرة اخذ مجلس الأمن على عاتقه إبقاء الموضوع قيد نظره الفعلي.

- إن أولى نتائج هذا القرار على الصعيد الداخلي إطلاق رصاصة الرحمة على مؤتمر الحوار الوطني اللبناني بعدما استنفد العدوان اغلب مواضيعه وقضاياها.

وعلى الرغم من التساؤلات والملاحظات العديدة التي أوردناها ثمة ايجابيات يمكن النظر إليها في مضمون القرار وهي تعبير عن حالة التراجع الأمريكي والإسرائيلي عن الكثير من المطالب السابقة التي وردت في المشروع الأمريكي - الفرنسي الأول ومنها:

- تم الأخذ بالعديد من النقاط السبعة الواردة في مشروع الحكومة اللبنانية وان لم تكن في الترتيب كما وردت أو بنفس القوة التي طرحت كموضوع الأسرى اللبنانيين ومزارع شبعا.

- ثمة تراجع أمريكي - إسرائيلي كبير عن بعض القضايا وان لا تصنف في القضايا الاستراتيجية كموضوع الأسيرين.

- ثمة تفهم دولي لبعض القضايا اللبنانية المحقة وان أشير لها في القرار بطريق غير مباشر كمزارع شبعا والأسرى وغيرها.

- ثمة وعود دولية كما في السابق لإنشاء بيئة لحل أزمات المنطقة عندما ذكره للقرارين 242 و338.

- ثمة اعتراف دولي لوزن بعض القوى في المنطقة كإيران وسوريا في جل بعض القضايا وان لم يذكرها بالاسم.

وفي المحصلة وفي هذه القراءة يمكن القول فيه انه اتفاق الممكن، لم يسجل نصراً ولا هزيمة لأحد أطرافه. إلا أن غريب المفارقات في هذا القرار انه لم يأت معبراً عن الاستثمار السياسي للعدوان، فرغم أن إسرائيل لم تتمكن من تحقيق إي نصر عسكري على الأرض قابل للاستثمار فُسرَ على انه لمصلحتها، وعلى الرغم من أن المقاومة تمكنت من الصمود بوجه خامس قوة عسكرية في العالم وهزيمته ستتحمّل أوزار عدوان لا تقوى دول كبرى على تحمله.. إن أصعب القرارات وأخطرها ما يمكن أن تتضمنه من أمور غير معلنة والتي بدأت معالمها تتكشف تباعاً، فهل أن تفاهم نيسان لا زال

قائماً حتى الآن؟ وما هي خلفية أسئلة ما بعد العدوان التي انتشرت كالنار في الهشيم؟.

4 - إشكاليات عمل قوة حفظ السلام في لبنان:

برزت مسألة توسيع وتفعيل قوات الطوارئ الدولية العاملة في لبنان بقوة في سياق العدوان الإسرائيلي علي لبنان، بهدف إنهاء الحرب ومنع حدوث تصعيد عسكري جديد. وكانت هذه الإشكاليات نابعة في الأساس مما كان معروفاً عن هذه القوات منذ تأسيسها في عام 1978 من أنها تفتقر إلى العدد والعتاد اللازم لتمكينها من السيطرة بصورة كاملة على الوضع العسكري في مناطق عملياتها.

وقد امتد الجدل بشأن قوات اليونيفيل إلى العديد من النقاط، بما في ذلك التفكير في بادئ الأمر في الاستغناء تماماً عن هذه القوات، لعدم فاعليتها، مع استبدالها بقوات دولية جديدة، مع تفضيل أن تكون تلك القوات الجديدة تابعة لحلف شمال الأطلسي. وعندما جرى استبعاد تلك الفكرة، والاتجاه نحو تبني خيار توسيع وتعزيز قوة اليونيفيل الموجودة، فإن ذلك لم يمنع بروز إشكاليات أخرى، بشأن طبيعة التفويض الممنوح لهذه القوة والمهام المكلفة بها وقواعد الاشتباك التي سوف تعمل على أساسها، فضلاً عن نشوء إشكاليات تتعلق بمستقبل المقاومة اللبنانية ضد الاحتلال الإسرائيلي.

- اليونيفيل بين الاستبدال والتعزيز:

ظلت إسرائيل طيلة الأيام الأولى من العدوان ترفض فكرة نشر قوات دولية على الحدود اللبنانية الإسرائيلية، باعتبار أن تلك الفكرة كانت سابقة لأوانها على حد قول إيهود أولمرت. وعندما

تخلت إسرائيل عن هذا الموقف، رفضت بشدة في البداية الاستعانة بقوات اليونيفيل الموجودة أصلاً في جنوب لبنان. وأعربت منذ 23 تموز/ يوليو عن دعمها لفكرة نشر قوات دولية على الحدود بينها وبين لبنان، على أن تكون هذه القوات مزودة بقدرات قتالية كافية لمنع المقاومة من البقاء في مناطق الجنوب اللبناني، واقترح كبار مسؤولي الحكومة الإسرائيلية في البداية أن يتولى حلف شمال الأطلسي قيادة هذه القوات، على أن يكون وجود هذه القوات المتعددة الجنسية مؤقتاً حتى يتمكن الجيش اللبناني من الانتشار والعمل بشكل فعال في المناطق الحدودية، كما طالبت إسرائيل بضمانات دولية بأن تتمتع القوات المقترحة بتفويض واضح وقدرة قتالية كافية، ومنع حزب الله من إعادة تسليح نفسه مجدداً، وبأن يبدأ الجيش اللبناني بمساعدة دولية في نزع سلاح الحزب.

لقد كان هذا التحول في الموقف الإسرائيلي من مسألة نشر قوات دولية تعبيراً قوياً على اعتراف حكومة أولمرت بالفشل في مواجهة حزب الله، إذ كان الرفض الإسرائيلي للتباحث بشأن نشر قوات دولية خلال الأيام العشرة الأولى للحرب عائد إلى أن حكومة أولمرت كانت تتصور أنها سوف تتجح بقدراتها الذاتية في كسر إرادة حزب الله وتدمير قدراته العسكرية ونزع سلاحه بالكامل، وهو ما كان واحداً من الأهداف الرئيسية المعلنة من جانب تلك الحكومة، إلا أن معاودتها القبول بمسألة نشر قوات دولية كان محاولة من جانبها لتحقيق ما فشلت فيه عسكرياً بالوسائل السياسية.

وقد أثار الطرح الإسرائيلي ردود فعل متباينة، حيث أيدت إدارة جورج بوش فكرة إرسال قوة حفظ سلام يقودها حلف الناتو إلى حدود لبنان الجنوبية مع إسرائيل، مع التأكيد على أن الهدف الرئيس لهذه القوة سوف ينصب على التأكد من أن حزب الله لن

يستعيد قدراته العسكرية، ولن يمثل تهديداً لإسرائيل. وكان التصور الأمريكي لهذه القوة في بادئ الأمر يتمحور حول أن تكون مزودة بتفويض من مجلس الأمن، ولكن من دون أن تكون تابعة للأمم المتحدة، وإنما تكون تابعة لقيادة حلف الناتو، إلا أن إدارة بوش رفضت منذ البداية الإسهام بأي جنود أمريكيين في هذه القوات، باعتبار أن لديها أعداداً كبيرة من الجنود في العراق وأفغانستان، وليس لديها قوات إضافية يمكن إرسالهم إلى جنوب لبنان.

لكن في الجانب الآخر، أثار اقتراح قيادة حلف الناتو لهذه القوة الدولية معارضة شديدة من جانب العديد من الأطراف اللبنانية والعربية والأوروبية، سواء من جهة مشاركة حلف الناتو فيها، أو من جهة التفويض والمهمات الموكلة إليها. فقد اعتبر الكثير من الأطراف أن تفويض هذه القوة الدولية بالقيام بنزع سلاح حزب الله يعني أن مهمة هذه القوة لن تكون مهمة حفظ سلام تقليدية، وإنما سوف تكون مهمة لفرض وإحلال السلام، وليس بعثة لحفظ السلام، وهي مسألة لن تكون مقبولة من جانب العديد من الفرقاء، لاسيما اللبنانيين، إضافة إلى أن كثيراً من الدول سوف ترفض المشاركة بجنودها في هذه القوة.

وواجهت هذه الفكرة معارضة قوية حتى من جانب بعض كبار مسؤولي حلف الناتو الذين شددوا على أفضلية التركيز على توسيع قوة حفظ السلام الموجودة في جنوب لبنان، بدلا من السعي لتشكيل قوات جديدة أو إشراك مؤسسات أخرى في هذه المهمة. وقد رفضت الفكرة أيضاً من جانب العديد من القوى السياسية اللبنانية التي رأت أن القوة الدولية المقترحة سوف تكون بمثابة قوة احتلال للبنان، وسوف تكون مهمتها الأساسية هي محاربة حزب الله وضمان أمن إسرائيل. ورفضت فرنسا أيضاً هذا الاقتراح بسبب الصورة المعروفة

عن حلف الناتو باعتباره الذراع العسكرية للغرب في تلك المنطقة من العالم، على حد قول الرئيس الفرنسي جاك شيراك

وكانت هذه المسألة موضوعاً رئيساً في العديد من اللقاءات الدولية، لعل أبرزها قمة الدول الصناعية الثمانية الكبرى ومؤتمر روما بشأن حرب لبنان والمداوات الجارية في مجلس الأمن. ومن خلال المناقشات التي جرت في هذه المحافل، وجرى الابتعاد عن فكرة نشر قوات تابعة لحلف الناتو، مع الاتجاه تدريجياً نحو تبني خيار تعزيز قوات اليونيفيل في جنوب لبنان، بحيث يجرى معالجة أوجه القصور التي أحاطت بعمل هذه القوات، لاسيما فيما يتعلق بضالة العدد والعتاد، فضلاً عن توسيع نطاق الصلاحيات الممنوحة لهذه القوات. ولتحقيق هذا الغرض، فإن القرار 1701 تضمن تعديلاً في هيكلية قوة اليونيفيل من ناحيتين رئيسيتين هما:

- الأولى، توسيع نطاق التفويض الممنوح لقوة اليونيفيل، حيث كان التفويض الممنوح لهذه القوة بموجب قراري مجلس الأمن 425 و426 لعام 1978 يقتصر على تكليفها بثلاث مهمات هي: التأكد من انسحاب القوات الإسرائيلية من جنوب لبنان، واستعادة السلام والأمن الدوليين في تلك المناطق، ومساعدة حكومة لبنان على ضمان عودة سلطتها الفعلية في المنطقة، في حين أن القرار 1701 لعام 2006 وسَّع من مهمات قوة اليونيفيل بحيث شملت: مراقبة وقف العمليات العدائية، ومرافقة ودعم القوات المسلحة اللبنانية التي تنتشر في الجنوب، وتوسيع مساعدتها للإسهام في ضمان الوصول الإنساني إلى السكان المدنيين وعودة الأشخاص المهجرين بشكل إرادي وآمن، ومساعدة القوات اللبنانية في اتخاذ خطوات باتجاه

إقامة المنطقة المنزوعة السلاح، وفي تأمين حدودها، مع تكليف اليونيفيل بالقيام بكل التحركات الضرورية في مناطق نشر قواتها، وفي إطار قدراتها، للتأكد من أن مناطق عملياتها لا تستخدم للأعمال العدائية.

- الثانية، تعزيز حجم قوة اليونيفيل بدرجة كبيرة، حيث كان حجم هذه القوة قبل حرب لبنان يقتصر على حوالي ألفي جندي، يساعدهم 50 مراقباً عسكرياً، و101 من الموظفين المدنيين الدوليين، بالإضافة إلى 296 موظفاً مدنياً محلياً، في حين أن القرار 1701 نص على زيادة حجم قوات اليونيفيل إلى حوالي 15 ألف جندي.

وكان تعزيز قوة اليونيفيل على هذا النحو يمثل تجاوباً إلى حد كبير مع الرؤية اللبنانية والعربية، لاسيما من حيث رفض نشر قوات غير تابعة للأمم المتحدة، والاكتفاء بتعزيز قوة اليونيفيل الموجودة في لبنان، أخذاً في الاعتبار أن وجود هذه القوة بحد ذاته يعتبر مؤقتاً لحين استكمال نشر الجيش اللبناني في مناطق الجنوب، ووصوله إلى المستوى الذي يسمح له بأن يتولى بنفسه حفظ الأمن والنظام في تلك المناطق، علاوة على أن أهمية هذا التطور كانت نابعة أيضاً من كونها جاءت في إطار ترتيبات متكاملة، تشتمل على وقف نهائي لإطلاق النار، مع التحضير للتوصل إلى اتفاق سياسي مقبول من مختلف الأطراف.

- التفويض ونزع سلاح المقاومة:

وعلى الرغم من أن القرار 1701 حسم مسألة المرجعية والتفويض اللتين تحكمان عمل قوة اليونيفيل، من حيث رفض إسناد القرار إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ما يعني أن مهمة

اليونيفيل تتدرج في الإطار التقليدي لعمليات حفظ السلام، إلا أن ذلك لم يمنع نشوء مشكلات تتعلق بالضمانات وقواعد الاشتباك والمهمات المحددة التي سوف تكلف بها هذه القوات لدى انتشارها في مناطق الجنوب اللبناني.

وقد برزت هذه المشكلات أثناء المباحثات التي جرت في الأمم المتحدة بين الأمانة العامة للمنظمة الدولية والدول المدعوة للمساهمة في القوة المعززة. وكانت فرنسا الدولة الأكثر قلقاً من غموض المسائل المتعلقة بالضمانات وقواعد الاشتباك ومهمات اليونيفيل التفصيلية، حيث ارتأت أن هذا الغموض يمكن أن يضع قواتها في موقف صعب، واتجهت الحكومة الفرنسية لهذا السبب في بادئ الأمر نحو تقليص حجم مشاركتها العسكرية في القوة المعززة، على نحو يقل كثيراً عن الحجم الذي كانت أعلنته في فترات سابقة. وكان جانباً رئيساً من هذه المخاوف يرتبط بالتوترات التي كانت قائمة على الأرض في مناطق الجنوب اللبناني. وكان الكثير من الدول المشاركة بجنود في قوة اليونيفيل المعززة تتخوف بشكل خاص من مسألتين رئيسيتين هما:

- الأولى، مسألة نزع سلاح حزب الله، حيث كانت هذه المسألة مثارة بقوة، على الرغم من أنها غير واردة في نص القرار 1701. وكان الكثير من الدول التي تعتزم المشاركة بجنود في القوة ترفض المشاركة في مهمة نزع سلاح حزب الله باعتبار أن هذه المسألة يمكن أن تشهد تصعيداً عسكرياً، وتتحول مهمة اليونيفيل إلى مهمة قتالية، علاوة على أن الكثير من الدول كان موقفها يقوم على أن المهم هو التزام كل طرف بوقف الأعمال العدائية ضد الطرف الآخر، بينما تبقى مسألة نزع سلاح حزب

الله مجرد مسألة داخلية خاصة بالبنانيين أنفسهم.

- الثانية، احتمالات تجدد الاشتباكات بين إسرائيل والمقاومة وكانت هذه المشكلة بدورها عائدة إلى أن إسرائيل كانت مستمرة في انتهاك وقف إطلاق النار، كما كانت تؤكد اعتزامها الرد على أي هجوم تتعرض له، حتى في مرحلة ما بعد نشر قوة اليونيفيل المعززة وقوات الجيش اللبناني في الجنوب، علاوة على أن موقف حزب الله المعلن يقوم على الاحتفاظ بحقه في مواصلة المقاومة المسلحة ضد إسرائيل طالما استمرت في احتلال أراض لبنانية، وهو ما كان يثير المخاوف من إمكانية تجدد الاشتباكات بين الجانبين.

وللتغلب على هذه المشكلات، قامت الأمم المتحدة من جانبها بإعداد وثيقتين، الأولى عن مفهوم العمليات في بعثة اليونيفيل، والأخرى عن قواعد المشاركة أو الاشتباك، وتتضمن تحديداً دقيقاً لكيفية عمل القوة بشأن تنفيذ مهماتها في لبنان.

وقد حصلت الحكومة الفرنسية خلال هذه المداولات على التوضيحات الضرورية وضمانات حول تأمين عمل قواتها في لبنان من كل من الأمم المتحدة ولبنان وإسرائيل، وهو ما أدى إلى تعديل الموقف الفرنسي في اتجاه توسيع نطاق مشاركتها في قوة اليونيفيل المعززة، حيث تعهد الرئيس شيراك في 24 آب/أغسطس بإرسال 2000 عنصر فرنسي إلى لبنان، كما أعلنت العديد من الدول الأوروبية والإسلامية استعدادها للمشاركة في هذه القوة، وفي مقدمتها إيطاليا وأسبانيا وبولندا وبلجيكا والدانمارك وفنلندا وبريطانيا واليونان والسويد والنرويج، بالإضافة إلى كل من اندونيسيا وماليزيا وتركيا وبروناي.

- دور اليونيزل ومستقبل المقاومة:

من بين كافة الإشكاليات، تعتبر الإشكالية المتعلقة بمستقبل المقاومة هي الأكبر والأكثر خطورة على الإطلاق، حيث ترتبط هذه المشكلة ارتباطاً وثيقاً بتسوية كافة القضايا العالقة بين إسرائيل ولبنان، لاسيما قضيتي الأسرى والاحتلال الإسرائيلي لمزارع شبعا. والمشكلة الرئيسة هنا أن مستقبل المقاومة يتوقف إلى حد كبير على مضمون ما سوف يتم بشأن التعامل مع هاتين القضيتين، وهو ما سوف يحدد بدوره طبيعة التفاعلات المستقبلية بين إسرائيل ولبنان عموماً، وبين إسرائيل وحزب الله بشكل خاص.

لقد كانت هاتان القضيتان السبب الرئيس وراء التصعيد الذي أدى إلى اندلاع حرب الثلاثة والثلاثين يوماً، فهذه العملية كانت من ناحية استمراراً للمقاومة المشروعة من جانب حزب الله ضد الاحتلال الإسرائيلي لأراض لبنانية، كما كانت هادفة لإيقاع جنود إسرائيليين في الأسر لمبادلتهم بالأسرى اللبنانيين الموجودين لدى إسرائيل، باعتبار أن هذه الصيغة هي الوحيدة التي يمكن أن تقبل إسرائيل بموجبها أن تطلق سراح من لديها من الأسرى اللبنانيين.

الإشكالية هنا أن القرار 1701 لم يتعامل بصورة حاسمة مع هاتين المسألتين، بسبب تبني الإدارة الأمريكية لوجهة النظر الإسرائيلية بالكامل، حيث اقتصر القرار على الإشارة في المقدمة التمهيدية بصورة عابرة إلى الأخذ في الاعتبار بحساسية مسألة الأسرى اللبنانيين المعتقلين في إسرائيل، وتشجيع الجهود الهادفة إلى تسوية هذه المسألة. أما بالنسبة لمسألة الاحتلال الإسرائيلي لمنطقة مزارع شبعا، فقد اكتفى القرار أيضاً بالإشارة في المقدمة

إلى أنه أخذ علماً بالمقترحات المقدمة في خطة النقاط السبع في ما يتعلق بمنطقة مزارع شبعا، كما طالب القرار في الفقرة العاشرة الأمين العام للأمم المتحدة بتقديم مقترحات بشأن ترسيم حدود لبنان الدولية، لاسيما في المناطق التي يوجد بشأنها نزاع أو التباس، بما في ذلك مزارع شبعا، مع تقديم تلك الاقتراحات إلى مجلس الأمن في غضون 30 يوماً.

وعليه يمكن القول ببساطة أن القرار 1701 لم يقدم إطاراً فعالاً للتعامل مع هاتين المسألتين، لاسيما مسألة الأسرى، إلا أنه تمّ التعامل مع هذه المسألة من خلال مفاوضات غير مباشرة برعاية أوروبية لتبادل الأسرى بين إسرائيل وحزب الله، على غرار ما جرى بالفعل في مرات سابقة بين الجانبين ما أدى إلى إتمام عملية التبادل.

أما فيما يتعلق بمسألة الاحتلال الإسرائيلي لمزارع شبعا، فإنها أصبحت بموجب القرار 1701 بين يدي الأمين العام للمنظمة الدولية، باعتبارها القضية الرئيسية في ملف ترسيم حدود لبنان الدولية. وليس معروفاً بالضبط مضمون المقترحات التي يمكن أن يقدمها لمجلس الأمن في هذا الصدد، وما الذي يمكن أن تتمخض عنه المناقشات التي سوف تجري داخل المجلس بشأن هذه المقترحات، في حال الانتهاء منها، وما إذا من الممكن تضمين نتائج هذه المناقشات في قرار واضح من المجلس بشأن هذه المسألة، كما أن من غير المؤكد ما إذا كانت إسرائيل سوف تقبل بالتخلي عن منطقة مزارع شبعا، إذا جاءت مقترحات الأمين العام مخالفة لموقفها بشأن هذه المسألة.

ومن ثم، فإن مسار التطور في هاتين القضيتين سوف يحدد بدرجة كبيرة مسار التفاعلات اللبنانية الإسرائيلية، بما في ذلك إمكانية تجدد التصعيد العسكري في حالة الفشل في تسوية هذه القضايا العالقة، في ظل موقف حزب الله المتمسك بمواصلة المقاومة المسلحة طالما ظل الاحتلال الإسرائيلي لأراضٍ لبنانية مستمراً، وطالما ظلت إسرائيل محتفظة بأسرى لبنانيين، ما يشير إلى مخاطر إبقاء تلك القضايا مائعة، من دون تسوية شاملة

إن أبرز التطورات بمهام قوة حفظ السلام ما استجد بعد إعلان إسرائيل رفع الحصار عن لبنان بمد عمل قوة حفظ السلام من الجنوب إلى البحر والجو الأمر الذي لم يذكر في القرار 1701، وبذلك ثمة إشكالات إضافية كثيرة ستنتظر عمل هذه القوات في المستقبل إذا أريد لها أن تكون مطية للمطالب الإسرائيلية التي لا تنتهي من لبنان.

رابعاً: قواعد الاشتباك بين قوة اليونيفيل المعززة وغيرها:

ظلت وثيقة قواعد الاشتباك (تاريخ 11 أيلول 2006) سرية آنذاك، إذ توضح لقوات اليونيفيل حالات وأساليب استخدام القوة ودرجاتها التي تصل إلى حد القتل، ما يعني من الناحية العملية أن عمل قوات اليونيفيل يندرج في معظم قواعده تحت صلاحيات الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ولو أن القرار الدولي الرقم 1701 لم يعلن ذلك صراحة.

تنقسم الوثيقة إلى خمسة أقسام: يتضمن الأول شروح عامة

لهذه القواعد وأطرها النظرية، وكذلك قواعد استخدام القوة في حالتها «الدفاع عن النفس» وغير «الدفاع عن النفس»، كما يشرح مسؤوليات قائد القوة العاملة في الجنوب اللبناني والقادة الأقل رتبة في توزيع وشرح هذه القواعد لجميع عناصر القوة.

ويصنّف القسم الأول الوثيقة بأنها «حصرية بالامم المتحدة». ويلى هذا القسم أربعة ملاحق تفصيلية.

الملحق الأول: مخصص لقواعد السماح باستخدام القوة.

الثاني: يحمل تعريفات لمفردات وردت في الوثيقة.

الثالث: يحدد الإجراءات المستعملة.

الرابع: يضع قواعد تجهيز الأسلحة على أنواعها وامكانية استخدامها.

تقول الوثيقة إن استخدام القوة لغير الدفاع عن النفس يكون في الحالات التالية:

- منع استخدام منطقة اليونيفيل لأي أعمال عدائية من أي نوع كان.

- منع محاولات تفرض بالقوة.

- منع اليونيفيل من تأدية مهامها التي كلفها بها مجلس الأمن. ومن هذه المهام، وفق القرار 1701: «مساعدة القوات المسلحة اللبنانية في الانتشار بين الخط الأزرق

والليطاني في منطقة خالية من الأسلحة والمسلحين غير التابعين للحكومة اللبنانية واليونيفيل».

- لا تميز «قواعد الاشتباك» بين الأسلحة المنقولة والظاهرة وبين المخبأة. وكذلك في القواعد المتعلقة بدرجات استخدام القوة، فمن المسموح «استخدام القوة لتأمين أمن وحرية حركة اليونيفيل». ويحق لهذه القوات في هذه الحالة «استخدام القوة وصولاً إلى القوة القاتلة ضد أي شخص أو مجموعة تقوم بواسطة السلاح (أو تعلن عن نيتها) بعرقلة حرية حركة اليونيفيل أو القوات المسلحة اللبنانية أو العاملين في الهيئات الانسانية».

- «يحق استخدام القوة، وصولاً إلى القوة القاتلة، لمنع أو قمع «الأعمال العدائية» والتي تتضمن نقل أسلحة غير شرعية وذخيرة ومتفجرات في منطقة عمل «اليونيفيل»، من قبل أي شخص أو مجموعة. ويمكن للرئيس الأعلى المباشر أن يتخذ القرار بهذا حيث ومتى يكون ممكناً».

- إن القاعدتين (117) و(118) تربطان استخدام القوة ضد أي شخص أو مجموعة، في حال القيام بالتهديد بمنع أو عرقلة القوات من تنفيذ أوامر يحملها من قائد أعلى. ويتاح في القاعدة (118) استخدام القوة القاتلة أيضاً في حال كان الطرف المقابل مسلحاً.

- لا تشرح هذه القاعدة شكل الأوامر التي يجب على العناصر تنفيذها. لكن يمكن الربط بين هذه الأوامر، وبين القرار 1701 والذي يقول إن جنوب الليطاني سيكون منطقة خالية

من السلاح غير النظامي اللبناني أو الأممي. وبذلك يمكن لهذه القوات استخدام القوة ضد أي شخص يمنع حرّيتها في الوصول إلى حيث تريد في منطقة جنوب الليطاني. ومن واجب هذه القوات أيضاً، تنفيذ أوامرها بغض النظر عن أي شكل من أشكال الرفض المحلي لهذه الأوامر.

- لا تضع قواعد الاشتباك سقفاً معيناً يتوقف عنده تنفيذ الأوامر الواسعة بحسب الصلاحيات المعطاة لهذه القوات. وربطاً بقواعد استخدام القوة، يحق لقوات اليونيفيل بحسب القاعدة رقم (4) من الملحق A، احتجاز من يعيق عناصر اليونيفيل عن تنفيذ أوامر قيادتهم، ومن يحاول العبور بالقوة عبر حاجز تفتيش، كما يحق تفتيش المحتجزين بحثاً عن أسلحة أو متفجرات أو ذخيرة.

- يمنع مصادرة طائرات أو سفن حربية أو أشخاص أو أسلحة غير شرعية تتبع دولة ثالثة، أي غير الدولة اللبنانية وغير الدول التي تشارك في قوة حفظ السلام.

- تلحظ القاعدة (5) وجوب تسليم المحتجزين إلى السلطات المحلية المناسبة في أسرع وقت ممكن. وفي القاعدة (6)، يمنع على قوات اليونيفيل البحرية الاقتراب من أي سفينة حربية مشتبه بها أو معرف عنها وتابعة لدولة ثالثة مسافة أقرب من التي يحددها قائد القوات. ولا قيود على المسافات بين اليونيفيل والقوات الصديقة (أي المسلحة اللبنانية). وبحسب القاعدة (91) يحق للقوات أن تعترض سفناً تجارية مدنية في حال الاشتباه بأنها تنقل أسلحة ممنوعة.

- يحق لقوات اليونيفيل، استخدام القوة، وصولاً إلى القوة القاتلة، بهدف السيطرة على الشغب المسلح، واستخدام القوة غير القاتلة، للسيطرة على الشغب غير المسلح.
- أما الملحق الرابع من الوثيقة المتعلقة بقواعد جهوزية الأسلحة واستخدامها.. فتتص القاعدة (62) من الملحق D: يسمح لأجهزة على الأرض، أو المحمولة في آلية أو مركب أو طائرة أن تحضر لإطلاق النار «محشوة». وفي ما يخص المروحيات، وبحسب القاعدة (73) من الملحق D، «يمكن استخدام رشاشات وصواريخ المروحيات. من المسموح أن تزود الرشاشات بالذخيرة وأن تكون ملقمة. أما الصواريخ فمن الممكن أن تكون مجهزة لإطلاق نار فوري».

القسم الثالث

الهزيمة بعيون إسرائيلية

أن أفضل الشهادات وأكثرها تعبيراً هي التي تصدر وتُرى بلسان وعيون أصحابها، وبالتالي إن أدق مقارنة لنتائج العدوان وآثاره على الكيان الإسرائيلي ينبغي أن تُرصد من المؤسسات السياسية والعسكرية الإسرائيلية وأحزابها وجمهورها الذي رفع الصوت عالياً منذ بدء العدوان على لبنان مطالباً بكشف الحقيقة عما جرى ويجري، سيما وان تململ المجتمع الإسرائيلي وارباعاته كانا واضحين وسرعان ما انسحب على مستوى التأييد للعدوان وأداء القادة السياسيين العسكريين الإسرائيليين.

أولاً: خلفية العدوان:

إن مقارنة الأهداف الإسرائيلية من العدوان على لبنان، من وجهة نظر شرائح واسعة من السياسيين والعسكريين والصحافيين الإسرائيليين، توضح الرؤية الوظيفية للكيان الإسرائيلي في إطار الاستراتيجية الأميركية الأوسع الهادفة إلى إعادة ترتيب المنطقة وكياناتها السياسية، التي تحتوي في إطارها على أهداف إسرائيلية ذات طبيعة محلية. وليس خافياً، في هذا الإطار أنه، بالإضافة إلى الهدف المتمثل في تقويض حزب الله، قبل أن يتوضع هذا الهدف - الحلم ويتحول إلى إبعاد خطر الصواريخ عن شمال إسرائيل ليس أكثر، فإن الحكومة الإسرائيلية ما زالت تطمح في عقد تسوية مع حكومة لبنانية موالية للغرب شبيهة باتفاق 17 أيار/ مايو 1983 التي أسقطها اللبنانيون بعد فترة وجيزة من إبرامها. يقول الصحافي الإسرائيلي يوري أفنيري، في صحيفة «المانيفيستو» الإيطالية، إن «الهدف الحقيقي من شن الحرب على لبنان يتمثل في العمل على تغيير النظام الحالي، واستبداله بحكومة «عملية». وهو ذات الهدف الذي يقف وراء اجتياح لبنان في عام 82 الذي قاده أرئيل شارون وكان نصيبه الفشل». ولكن شارون ومريديه من الزعامة السياسية والعسكرية الإسرائيلية، وفق أفنيري، «لم يكونوا ليستسلموا كلياً لمثل هذا الذي حصل. وكما في العام 1982 فإن العملية (العدوان) كان قد جرى التحضير والتخطيط لها بتوافق مع الولايات المتحدة الأميركية. وكما حدث أثناء ذلك، فما من شك في انه قد تم التنسيق بشأنها مع مجموعة من النخبة اللبنانية الحاكمة. إنها الحقيقة الناصعة من دون لف أو دوران، وما عدى ذلك ليس إلا ضرباً من الدعاية والصخب». ويواصل أفنيري القول: «أما الهدف المعلن لعملية لبنان، فهو المتمثل في السعي إلى دفع حزب الله بعيداً عن الحدود. بحيث يكون من المتعذر تنفيذ عمليات اختطاف

جنود آخرين. ومواصلة إطلاق الصواريخ نحو المدن الإسرائيلية. كما هدفت عملية اجتياح غزة إلى إبعاد مدن مثل عسقلان وسديروت عن المدى الذي تصل إليه صواريخ القسام. وهي كثيرة الشبه بعملية «سلامة الجليل» التي جرت في عام 82 وجرى حينئذ إخبار الرأي العام والبرلمان، أن الهدف من الحرب كان للمساعدة على دفع الكاتيوشا لمسافة 40 كيلومتراً عن الحدود». وكانت كذبة مدروسة. فعلى مدى الأحد عشر شهراً السابقة على الحرب، لم يكن ليتم إطلاق حتى صاروخ واحد عبر الحدود. حيث تمحور الهدف منذ البداية حول الوصول إلى بيروت، والعمل على تنصيب أحد الخونة الذي يبدي الاستعداد الكامل للتعاون مع المحتل، حتى لو أدى الأمر إلى المشاركة بحكومة دمية تشكل هناك. وكما رددت في مرات كثيرة، كان شارون نفسه هو الذي أخبرني بشأن ذلك قبل شن الحرب بتسعة أشهر. ومن المؤكد أن للعملية الحالية أهدافاً كثيرة فرعية كذلك. وهي لا تتضمن قضية تحرير المعتقلين، حيث يعلم الجميع باستحالة تحقيق ذلك من خلال اللجوء إلى استخدام الوسائل الحربية. ولكن كان من الممكن النجاح في تدمير جزء من مخزون الصواريخ التي حرص حزب الله على تكديسها عبر سنوات كثيرة. وللحصول على مثل هذه النتيجة، فإن قادة القوات المسلحة هم على أتم الاستعداد للمقاومة بحياة سكان البلدات الإسرائيلية الواقعة في مرمى الصاروخ. خاصة وأنهم يعتقدون أن اللعبة تستحق الإقدام على هذا النوع من العمل. ويكون السكان في مثل هذه الحالة شديداً الشبه بالبيدق في لعبة الشطرنج»⁽¹⁾.

لقد تناولت صحيفة «هآرتس» المسألة من زاوية أضيق واعتبرت في إحدى افتتاحياتها أن «هدف العملية الإسرائيلية في جنوب لبنان هي إبعاد تهديد حزب الله عن إسرائيل». فالجيش الإسرائيلي، وفق

(1) نقلاً عن صحيفة اللواء، بيروت، 2006/9/25.

رأي أسرة تحرير الصحيفة، يعمل على «استئصال القدرة العملية التنفيذية - الهجومية لهذه المنظمة ولإضعافها، وبذلك، تتمكن الحكومة اللبنانية في نهاية الأمر من نشر جيشها في جنوب الدولة. ومثل هذا الهدف سوف يتم التوصل إليه في نهاية الأمر عن طريق اتفاقية (تسوية) مع لبنان بواسطة جهات دولية. ولا ضرورة منذ الآن، للبدء في إجراء اتصالات من هذا النوع؛ وتواصل افتتاحية «هآرتس» إنه «من السهل جداً الربط بين لبنان وغزة سوية، والقول للعالم كله، بأن العالم الإسلامي بأكمله يريد أن يُدمرنا، ولذلك علينا أن نعمل بيد قاسية لكي نفشل هذه المهمة. كما من السهل جداً الانضمام شعورياً إلى الحرب الثقافية التي يعلنها الرئيس الأميركي جورج بوش ضد «محور الشر» كما يسميه هو، ولكن في نهاية الأمر يجب أن نتذكر بأن مواطني دولة إسرائيل، وليس الأميركيين، هم الذين كانوا وسيبقون ساكنين في منطقة الشرق الأوسط. لذلك علينا التفكير والبحث عن طرق تسمح وتتيح لنا المجال للعيش والتعايش معاً، حتى إلى جانب الذي لا نراه جميلاً بأعيننا»⁽¹⁾.

ثانياً: التراجع عن الأهداف المعلنة:

وفي الأيام الأولى للعدوان ارتفع الصراخ الإسرائيلي مهدداً بسحق «حزب الله» وجعله عبرة لكل من يتجرأ على المس بدولة إسرائيل أو بجنودها ومواطنيها، وأعلن رئيس الوزراء أيهود أولمرت أن الحملة العسكرية ضد لبنان لن تكون محددة بزمن. وقال، خلال جلسة الحكومة الإسرائيلية في 15 تموز 2006، «لا نية لدينا بالانحناء أمام هذه الأحداث، والجمهور (الإسرائيلي) يقف بقوة معنا، خصوصاً في الصراع الدائر في الشمال (لبنان) والجنوب

(1) المرجع نفسه.

(قطاع غزة) وهذا جزء من قوة دولة إسرائيل. ولن تكون هناك قيود زمنية على الحملة العسكرية فهذا صراع يومي». ووصف أولمرت مقتل الإسرائيليين الثمانية في حيفا بـ «الهجمة الدموية التي تتضمن إلى هجمات أخرى نفذها «حزب الله» في أماكن أخرى من إسرائيل». وأضاف إن «الحكومة برئاسة بيرتس ستواصل الطريق التي حددتها» في إشارة إلى استمرار الحملة العسكرية ضد لبنان، و«لن يردعنا شيء»، مهدداً بأنه ستكون للحرب في لبنان «نتائج بعيدة المدى على الحدود الشمالية، وعلى المنطقة برمتها»⁽¹⁾.

والأمر نفسه كرره وزير الحرب، عمير بيرتس مرات عدة الذي جاء من الهستدروت إلى قلب المؤسسة العسكرية الذي أعلن تكراراً أن إسرائيل «التي تقف الولايات المتحدة إلى جانبها، لن تسمح لحزب الله بالبقاء قريباً من الحدود الشمالية». وخلال زيارة قام بها خلال الحرب لبلدات الشمال التي طالتها صواريخ «حزب الله»، برفقة عدد من ضباط الجيش ورؤساء البلديات، قال بيرتس محرضاً الحكومة اللبنانية على «حزب الله»: «سنحافظ على مواطني إسرائيل بكل ما أوتينا من قوة، ولكننا نطلب من بيروت أن تتحمل المسؤولية في حال أرادت المحافظة على سيادتها، وأن تثبت قدرتها على هذه المسؤولية!» مدّعياً أن «من لا يستطيع أن يتحمل المسؤولية ويخرج المنظمات الإرهابية من هناك فعليه ألا يقول إنه يجري المسّ بسيادته.. ممنوع قطعياً أن ننهي حملتنا العسكرية دون إتمام الهدف الرئيس وإزالة التهديد على إسرائيل. هناك جهود كبيرة، ولكن من ناحيتنا الوقت هو نقطة الحسم بيننا وبين التنظيمات الإرهابية، ونحن سنقوم بكل شيء كي لا نعود إلى ما قبل هذه الحملة». وحول التأييد الدولي لإسرائيل، قال بيرتس: «هذه هي المرة الأولى التي

(1) راجع الصحف الإسرائيلية بتاريخ 2006/7/17.

تتمتع بها حملة عسكرية إسرائيلية بهذا التأييد، خاصة من الدول العربية التي أيدت الخطوات التي تقوم بها إسرائيل. ونحن نريد أن نحافظ على هذا التأييد وإقناع الرأي العام بأن وجود «حزب الله» بهذه القوة سيمنع تنفيذ التفاهات الدولية وقرارات الأمم المتحدة». وكان بيرتس قد صرح في اليوم الخامس من العدوان أن «من أهداف الحملة على لبنان إقامة قطاع أمني لمنع أي طرف من الاقتراب من الحدود ما عدا الجيش اللبناني. زاعما أن قواته «لا تنوي احتلال لبنان من جديد والفرق في أحواله»⁽¹⁾.

إلا أن هذه النبذة العالية سرعان ما بدأت بالانحدار على وقع نتائج المعارك العسكرية على الأرض والقصف الصاروخي المبرمج لمدن وبلدات شمال فلسطين المحتلة، والذي كان يأتي رداً على القصف التدميري لسلاح الطيران الإسرائيلي والمدمرات البحرية ومدافع الميدان الثقيلة في كافة أنحاء لبنان. ولعل الأبرز في مسار التراجع الإسرائيلي عن الأهداف التي حددت في بداية العدوان هو التخطيط والارتباك وعدم القدرة على تقدير الموقف العسكري الذي كان يتعرض يومياً لمفاجآت جديدة من قبل عناصر المقاومة، ما أدى إلى فوضى كبيرة خلفت بعد انتهاء المعارك، حرباً سياسية طاحنة بين الأطياف السياسية الإسرائيلية وداخلها وبين الجنرالات الذين تركوا حالة من الإحباط والغضب في صفوف الجنود، وبين السلطة والجمهور الإسرائيلي الذي وجد نفسه حائراً ومربكاً بين كذب القيادات وبين صواريخ المقاومة على الأرض. ومن السهل، في هذا الإطار، رصد الكثير من تصريحات المسؤولين السياسيين والعسكريين والصحافيين الإسرائيليين التي تبرز حجم الهوة بين التوقعات والآمال الخادعة

(1) راجع كتابنا: الوعد الصادق: هزيمة إسرائيل في لبنان، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2006.

وبين الوقائع الواضحة التي سجلتها المقاومة على الأرض. وقد أشار عدد من المحللين في مقالات حفلت بها الصحف الإسرائيلية إلى أن القيادة السياسية والعسكرية أخذت تبحث عن سبل الخروج من الحرب من دون فقدان هيبتها أمام شعبها.

وكتب زئيف معوز أستاذ العلوم السياسية في جامعتي تل أبيب وكاليفورنيا في «يديעות أحرونوت» إن «الجيش والسياسة حولوا في السنوات الأخيرة، القدرة القتالية والسياسة الخلاقة، إلى فن في تمويه الإخفاقات. فمنذ سنوات حذرت الاستخبارات العسكرية (أمان) من نظام الصواريخ الموجود لدى حزب الله، ومن حقيقة أنه يملك مئات كثيرة من الصواريخ بعيدة المدى التي يمكنها أن تصل إلى مركز البلاد. كيف يمكن أن لا تعرف استخبارات إسرائيل أين يخزن حزب الله هذه الصواريخ والقذائف كل هذه السنين؟.. من هو العبقرى الذي اعتقد أنه بواسطة قصف جوي نصف جراحي سيدفع حكومة عديمة القدرة على فرض سيطرتها في لبنان إلى تنفيذ عملية تقترب من فتح الحرب الأهلية الضرورية من أجل تحقيق أهداف الحملة؟ هل كانت هناك خطة محددة لإسقاط وتدمير منصات إطلاق الصواريخ قبل انطلاقها؟ وإذا كان الجواب نعم، لماذا فشل التطبيق؟ أما السؤال الرئيسي، حسب معوز، فهو: «ما هي الأهداف السياسية للعملية العسكرية؟ وهل شملت تلك الأهداف تصفية حزب الله؟ تجريد من سلاحه؟ إبعاده عن الجنوب اللبناني ونشر جيش لبنان على الحدود مع إسرائيل؟ تحرير الأسرى؟ كيف بالتحديد يمكن للقصف الجوي أن يحقق كل تلك الأهداف؟ جزء منها أو قليل منها. هل اقترح أحد في الحكومة بدائل سياسية للتعامل مع الأزمة، قبل الضغط على الزناد. وإذا كان الجواب نعم ماذا كانت الاعتبارات؟ وكيف يمكن تفسير تفضيل الخيار العسكري على الخيار السياسي؟

من - إذا وجد - حل الأبعاد السياسية والدولية للعمل العسكري؟ من كان مسؤولاً عن إستراتيجية «منع الاتصال» مع لبنان، ووفق تلك الإستراتيجية يبدأون الحملة بتصريحات منفصلة عن أهداف بعيدة المنال كـ «تغيير قوانين اللعبة في المنطقة»، وشيئاً فشيئاً يأخذون في تقليص الأهداف إلى إعادة الأسرى ونشر مراقبين دوليين في الجنوب اللبناني، وما شابه؟ ألم يكن في هذه الحكومة ولد صغير واحد يمكنه عرض القيصر الإستراتيجي عارياً؟ من سيتحمل مسؤولية الفشل في تحقيق الأهداف الرئيسية للحملة؟ هل هناك أي احتمال أن يقوم أحد من بين متخذي القرار ويذهب إلى بيته؟⁽¹⁾.

من جانبه أكد المحلل العسكري في «هآرتس»، زئيف شيف، انه في ختام أسبوعين من القتال يمكن القول إن إسرائيل لا تزال بعيدة عن الحسم في الحرب، وأهدافها الأساسية لم تتحقق». ويعدد شيف الدروس المركزية المستخلصة بعد أسبوعين على الحرب وهذه بعضها: حرب الاستنزاف التي يخوضها حزب الله ضد إسرائيل تتواصل دون توقف، ولا يوجد ما يؤشر إلى إبطاء في الهجمات على أهداف مدنية في إسرائيل. وإذا كان حزب الله يواصل الإمطار بين 80 - 100 صاروخ في اليوم فالاستنتاج هو أنه لم يطرأ تخفيف على حدة حرب الاستنزاف. حيفا، المدينة الثالثة في حجمها في إسرائيل تحولت إلى «سديروت رقم 2» والصواريخ الموجهة إليها تطلق أساساً من مدينة صور ومحيطها. في الغالب فان هذه صواريخ من إنتاج سوري. رغم الضربات الشديدة التي وجهت لحزب الله من الجو ومن البر، فلا توجد بعد إصابة جوهريّة لقدرة المنظمة العسكرية. ومع أن حزب الله أضعف عسكرياً، إلا انه لم يفقد بعد إرادة القتال. رجاله يقاتلون ولا يفرون. ومنظومة التحكم لدى حزب الله أصيبت، «قلعته» في الضاحية

(1) نقلاً عن صحيفة اللواء، بيروت، 26/9/2006.

الجنوبية من بيروت تحطمت. زعماءه مطاردون ومختبئون، ولكنهم في معظمهم لم يصابوا بأذى، الشبكات اللوجستية والمالية لديه تضررت بشدة، ولكن السوريين والإيرانيين يواصلون نقل المساعدات من خلف الحدود. الحصار على لبنان يتواصل من الجو، البر والبحر. وهدفه هو منع تهريب الصواريخ وغيرها من المعدات العسكرية من إيران ومن سوريا، ولكنه ليس حصاراً محكماً. منظومة الصواريخ قصيرة المدى في الجنوب اللبناني تضررت، ولكنها بعيدة عن الانهيار. أصيبت عشرات منصات الصواريخ، ولكن لدى حزب الله مخزون كبير في مخازنه كي يواصل إطلاق الصواريخ. وبالمقابل، فإن منظومة الصواريخ بعيدة المدى أصيبت بشدة بالهجمات الجوية، وهذه نتيجة عمل استخباري طويل ودقيق. ومع ذلك فلا بد أن لدى حزب الله صواريخ بعيدة المدى أخرى، وقد يحاول ضرب إسرائيل. العمليات الجوية الإسرائيلية مؤلمة جداً لحزب الله، ولكنها مؤلمة أيضاً للبنان ومواطنيه. ويتبين ما كان ينبغي أن يكون معروفاً منذ زمن بعيد، إذ لا تكفي القوة الجوية لوضع حد لتهديد الصواريخ فقد تعلم حزب الله من الماضي ومن إخفاقات إسرائيل حيال صواريخ «القسام» في قطاع غزة. الجبهة الفلسطينية في قطاع غزة تتلقى حالياً غضب الجيش الإسرائيلي على حزب الله. ردود الفعل على نار صواريخ القسام باتت أشد بكثير. وفي الآونة الأخيرة قتل عشرات من حملة السلاح الفلسطينيين دون أن تلحق بالجيش الإسرائيلي أي خسائر».

وعلى النمط ذاته واصل المعلقون حديثهم عن «المأزق» الذي يتمثل في حقيقة أن إسرائيل ليست في وارد وقف الحرب من دون تحقيق الحد الأدنى من أهدافها. وأشاروا إلى الغضب الشديد من جانب الحكومة ورئيسها على الجيش. وبدا أولمرت في أشد أوضاعه بؤساً عندما التقى لجنة الخارجية والأمن في الكنيست وعرض

أمامها الموقف. وردد أمام اللجنة عبارات من قبيل «لا أعلم متى سيتوقف إطلاق النار»، وأنه «في انتظارنا أوقات صعبة». كما اعتبر أن «كل وضع يتم فيه إبعاد حزب الله عن الحدود إنجاز كبير» وأن «المنطقة العازلة لن تتجاوز كيلومتريين، وأنه ليست لدى إسرائيل نية لإقامة حزام أمني». وأشار معلق في القناة الثانية إلى أن الحكومة كانت تتطلع من وراء العملية إلى إظهار قوة الجيش الإسرائيلي خلال يومين أو ثلاثة، لكن سرعان ما تحولت العملية إلى حرب لا أحد يعلم متى تنتهي. وقال المعلق السياسي في القناة العاشرة إنه يمكن القول الآن إن أولمرت يعترف بأن هذا العمل أكثر تعقيداً وصعوبة مما كنا نعتقد، وأن هذا كان وراء قوله أمام لجنة الخارجية والأمن إن الحرب ستطول بقدر ما تحتمل الجبهة الداخلية. وأشار إلى أن معركة تصفية حسابات ستدور بينه وبين قيادة الجيش.

ثالثاً: الإقرار بالفشل:

بعد انتهاء المعارك وتوقف القصف الجوي، اندلعت حرب سياسية وحرب جنرالات داخل إسرائيل، إضافة إلى انفجار جملة من الفضائح الجنسية والمالية المتعلقة برئيس الدولة ورئيس الوزراء وبعض الوزراء، إضافة إلى رئيس الأركان، على خلفية ما سُمي بالإخفاقات في ميادين القتال في لبنان، والتي أشار العديد من السياسيين والمعلقين إلى أنها هزيمة حقيقية ستكون لها انعكاسات استراتيجية كبيرة في المستقبل. واطرَّكَّ الجدل الذي ما زال يتصاعد ويتخذ أشكالاً مختلفة على مسؤولية رأس الطاقم السياسي المتمثل في رئيس الوزراء أيهود أولمرت ووزير الحرب عمير بيرتس ورأس الطاقم العسكري المتمثل في رئيس الأركان دان حالوتس الذين حوّلوا الدولة، وفق المعلق في «هآرتس» عوزي بنزيمان، إلى «دولة أكاذيب». إذ في هذه البلاد التي لا تمت إلى الحقيقة بصلة، وفق بنزيمان،

«ضغط رئيس الوزراء على مفتاح تشغيل الحرب التي استدامت شهرا كاملا دون أن يستخلص العبر المترتبة على إخفاقاته.. ويدعي القادة أن الحرب انتهت بانتصار سياسي لم يكن له مثل من قبل ويحثون الجمهور، رغم ذلك، على الاستعداد للمجابهة العسكرية القادمة التي تلوح في الأفق.. وتقول وزيرة الخارجية إنه كان من الواضح، منذ اللحظة الأولى لاندلاع الحرب، أن إعادة المخطوفين بالقوة مسألة غير واردة، ومع ذلك قررت حكومتها شن عملياتها العسكرية تحت شعار إطلاق المخطوفين.. ويصرح وزير الدفاع أنه لا يتحمل المسؤولية عن الإدارة الفاشلة للحرب، ويلقيها على من سبقوه في وزارة الدفاع وقيادة الجيش، ويقول إن أداءه البائس في الحرب يجعله أكثر نضجا واستعدادية لقيادة جهاز الدفاع في مواجهة التحديات القادمة.. وتتولى قيادة الدولة طوال شهر في محاولات الإقدام على التحقيق في الحرب، كاشفة بذلك عن التردد الاضطفافي الذي ميز أداءها خلال الحرب، وتطلب من الجمهور أن يعتمد عليها»⁽¹⁾.

(1) وعلى الرغم من أن معارك السياسيين والجنرالات الطاحنة باتت تهدد بإحداث تغييرات مهمة من شأنها إحداث انعطافة غير مسبوقة في تاريخ إسرائيل، إلا أن ثمة ملاحظات جوهرية على ما يحدث هناك. أولها، أن الدولة العبرية تمر بأجواء من البلبلة شبيهة بالأجواء التي عاشتها بعد حرب تشرين الأول/ أكتوبر 1973، مع ظروف محلية وإقليمية ودولية مختلفة، ما يفتح الباب أمام مجموعة من سيناريوهات التغيير، بما فيها إمكانية إجراء انتخابات جديدة تحمل حزب الليكود وبقية أحزاب اليمين المتطرف إلى الحكم. وثانيها، أن أسئلة الحرب لا تتجه مباشرة إلى جوهر المشكلة المتمثل أيديولوجية القوة والعنف المعتمدة في إسرائيل، وعدم الاعتراف بحقوق الفلسطينيين واللبنانيين والسوريين، بل ذهبت إلى التركيز على الفشل في تقدير قوة «حزب الله» وفي تحضير الجيش الإسرائيلي والتنسيق بين قياداته والتأخر في إدخال القوات البرية والأخطاء التكتيكية والفشل الاستخباراتي وعدم الكفاءة في القتال، وما إلى ذلك من أمور تقنية وإدارية لا علاقة لها بسياسة إسرائيل العامة وتوجهاتها الأيديولوجية وعلاقتها بمركز الرأسمال العالمي. راجع، مأمون الحسيني، الإسرائيليون وقراءاتهم للعدوان على لبنان: مفارقات ورؤى الضفة الأخرى، اللواء، بيروت، 2006/9/27.

وتحت ضغط الشعور بالخيبة والهزيمة لدى المجتمع الإسرائيلي، ووسط حالة اليأس التي انتشرت في أوساط الجيش، أخذ الجدل والنقاش على كل المستويات، وبخاصة في أوساط الجيش، بالارتفاع أكثر فأكثر، فيما اشتد الضغط على أولمرت وبيرتس وحالوتس. فالأول (أولمرت)، حسب المعلق في صحيفة «هآرتس» آري شبيط، «في حالة غرق، وهو يعرف ذلك رغم كل الجهود لإخفاء الحقيقة بشأن الحرب. إلا أنه لن يكون من الممكن كنسها تحت البساط، ولن يكون من الممكن تكرار التلفيق مرة تلو الأخرى.. إن الشبكة التي كان قد نصبها بنفسه خلال طريقه نحو القيادة آخذة في الإطباق عليه. وقته محدود وبعد قليل سنشهد نهاية اللعبة. لم يكن في إسرائيل رئيس وزراء أسوأ منه. فارغ، متسرع، عديم المسؤولية». أما الثاني (بيرتس) الذي حاول، بعد انتهاء المعارك، النأي بنفسه عن رئيس حكومته الفارق، عبر تأييده تشكيل لجنة تحقيق رسمية في الإخفاقات، رغم تشكيله لجنة سابقة غير رسمية لم تقلع برئاسة أمنون شاحك، وذلك خلافاً لرأي أولمرت الذي انتزع فيما بعد قراراً من مجلس الوزراء بتشكيل لجنة تحقيق حكومية برئاسة القاضي فينوغارد، فقد حدد طريقة للرد على الاتهامات التي وجهت عليه حول فشله في إدارة المؤسسة العسكرية بقوله «برغم قلة خبرتي، فإنني واجهت بحزم الوضع الصعب الذي خلفه لي أصحاب الخبرة» وذلك في إشارة إلى شاؤول موفاز وزير الحرب السابق. وبحسب التلفزيون الإسرائيلي، فإن بيرتس كان «ينوي إبلاغ أي لجنة تحقيق تتشكل أنه يرى أن مفاجأة استراتيجية وقعت، وأنه لم يكن يعلم أن الأمور هكذا. وفي المقابل سيقف جنرالات الجيش الذين يردون على ذلك بالقول إنه كان بوسعه أن يعلم كل شيء فقد عرضت كل الأمور أمامه». الأهم من هذا وذاك، هو تلك الحرب التي اندلعت بين جنرالات الجيش، وفي مقدمهم رئيس الأركان دان حالوتس

الذي شكل اجتماعه بـ 150 جنرالاً في القوات الاحتياطية في 9/5 الماضي فضيحة لأداء الجيش في لبنان، حيث طالب العديد منهم رئيس الأركان بتحمل المسؤولية والإقرار بالأخطاء. ووفق أمير بوحبوط في «معاريف»، فإن الانتقادات المختلفة في أوساط الجيش كشفت صراع القوى في قيادته، وقلة الاحترام المتبادل، وتآكل القيم الرفاقية». وكانت فضيحة إبعاد قائد الجبهة الشمالية أودي أدام عن مهام القيادة خلال العدوان، واستقالته بعد توقف المعارك، قد ظهرت مدى الخلل في أوساط المؤسسة العسكرية، وفتحت الباب، حسب زئيف شيف في «هآرتس»، أمام بداية التفكك في القيادة العليا للجيش على خلفية الاعتراف بالفشل في الحرب». يضيف شيف، يمكن أن يكون الجنرال أدام أحد الشهود الأكثر أهمية أمام لجنة التحقيق التي يترأسها القاضي فينو غارد. فهذه ستكون حرب جنرالات، وأكثر من نصفها سيوجه ضد الجنرال حالوتس. وعلى الرغم من عدم وجود تشابه فعلي وحقيقي ما بين الحرب مع حزب الله وحرب يوم الغفران (حرب تشرين/ أكتوبر)، فإن تلك اشتهرت بحرب جنرالاتها الخاصة بها، والتي ما زالت أصدائها تتبعث من لجنة أغرانات التي حققت في تلك الحرب حينذاك. وباكتمال 30 سنة على تلك الحرب نشبت من جديد، وبرزت من خلال الكتب والصحف وبين أوساط الجنرالات وما يدور في رؤوسهم». في كل الأحوال، وعلى الرغم من استمرار الجدل في إسرائيل وفي لبنان والعالم العربي حول حسابات الربح والخسارة في العدوان على لبنان، فإن ثمة نتيجة واضحة مفادها أن إسرائيل وأميركا تتشاركان في خيبة الأمل والارتباك والتوتر، ليس فقط بسبب النتائج الميدانية التي خلفها العدوان، وإنما كذلك نتيجة سقوط حلم جعل لبنان منصة لانطلاق «الشرق الأوسط الجديد»، وتقويض أي أمل في إحداث تغييرات مهمة في المنطقة العربية لمصلحة الرؤية

والتوجهات الأميركية، وظهور مؤشرات جدية على انتعاش ثقافة الممانعة والمواجهة والمقاومة في المدى المنظور، وانكشاف الوهم المتعلق بحقيقة قوة الدولة العبرية وجبروتها الذي لا يضاهى⁽¹⁾.

وتشير دراسة⁽²⁾ أميركية أعدها الباحثان البارزان فيليب غوردون وجيرمي شايبرو، إلى أن مواقف أميركا تجاه الحرب في لبنان قد «أسفرت عن نتائج سلبية واسعة النطاق بالنسبة إليها، فقد أدى ذلك إلى توحيد مواقف السنة والشيعية في جبهة واحدة ضد أميركا.. كما أنه أدى إلى تقويض أي أمل في أن تعتبر الولايات المتحدة وسيطاً نزيهاً بين الإسرائيليين والعرب بالنسبة لمساعي تحقيق السلام في الشرق الأوسط». أما الأمر الأكثر أهمية، من وجهة نظر المؤلفين، فهو أن هذا العدوان «ساعد على نحو مؤكد في بروز المزيد من الأعداء لأميركا بينما كانت صور القتل والدمار للنساء والأطفال والمدنيين بصفة عامة في لبنان تطل علينا يوميا من شاشات التلفزيون ووسائل الإعلام الأخرى في جميع أنحاء العالم». في المقلب الإسرائيلي المقابل، رأى د. أوفير عبري، عضو معهد الفلسفة الاستراتيجية في مركز السلام في القدس، في «يديعوت أحرونوت»، أن «التهديد الاستراتيجي» ضد إسرائيل قد تغير. «فالآمال العربية بإخضاع دولة إسرائيل في ميادين الحروب انتهت وتلاشت تقريبا منذ حرب يوم الغفران، ولكن بدلا منها ظهر نوع من الاعتقاد بأنه يمكن إخضاع إسرائيل عن طريق التدمير التدريجي. فالإرهاب الدولي الذي يوجه ضد إسرائيل منذ عام 1970، والذي يضرب بالأساس مشاريع السلام، يعمل للتدمير على مراحل.. وقد أخذ حزب الله من منظمة التحرير الفلسطينية

(1) المرجع السابق الذكر.

(2) نشرت في صحيفة «فايننشال تايمز»، لندن، 2006/8/21.

هذا الأساس وبدأ يعمل على نهجه، وعلى تطويره. وهذا الاعتقاد أصبح اعتقاداً استراتيجياً، ويعني ضرب إسرائيل بصورة تدريجية ومقلّصة ولكن على نحو مستمر للجيش والداخل، والذي يمكن في نهاية الأمر أن يحطم إسرائيل». ويضيف عبري إن «فشلنا في إيجاد حل لمثل هذا التهديد الواضح أصبح مؤكداً».

رابعاً: والهزيمة الإعلامية:

أظهرت دراسة أجراها أودي ليفل من معهد بن غوريون في جامعة بئر السبع⁽¹⁾، أن الجمهور الإسرائيلي انتظر بفارغ الصبر خلال الحرب، خطابات الأمين العام لحزب الله السيد حسن نصر الله بسبب صدقيتها أساساً، مبيّنة في الوقت ذاته أن الجمهور يمنح نصر الله علامة أفضل بالمقارنة مع المتحدثين باللغة العبرية.

وفي إطار الدراسة التي جاءت تحت عنوان «إدارة الإعلام أثناء حرب لبنان الثانية»، طلب من أعضاء 6 مجموعات مشاهدة شريط فيديو عرض فيها الإعلام الإسرائيلي في البلاد والخارج، والإجابة على نماذج أسئلة.

وبحسب ليفل، فإن نتائج البحث تظهر أن الإعلام الإسرائيلي كان فيه الكثير من النواقص. ويؤكد انه «في مقابل قائد إعلامي مثل نصر الله، كان على المؤسسة أن ترد بنفس المستوى على الأقل» ويضيف «القائد الإعلامي يمنح المشاهد 3 مرتكزات: تأملات وتأكيد وصدقية». ولدى سؤال المشاركين في الدراسة بشأن من قدم لهم «التأكيد» حول مواصلة الحرب، ولمن ينسبون «الصدقية»، كانت الأجوبة تقول أن الجمهور الإسرائيلي قد أشار إلى خطابات نصر

(1) نقلاً عن السفير، بيروت، 2006/9/4.

الله كمن زودته بالعنصرين. ولدى سؤال المشاركين في الدراسة حول «صدقية نصر الله في مقابل المتحدثين الإسرائيليين»، لم يحصل أحد من المتحدثين بالعبرية على علامة أفضل.

وتشير متابعة التقارير أنه في أكثر من مرة، فنّد نصر الله تصريحات المتحدثين الإسرائيليين، وخاصة تصريحات وزير الأمن، وكان أول من أعلن عن مقتل جنود إسرائيليين، وعن الظروف التي أدت إلى ذلك. ويقول ليفل «وصلنا إلى وضع جنوني.. حالة نفسية لا تخطر ببال أحد؛ فبدلاً من أن ينتظر الجمهور الإسرائيلي ناطقاً قومياً يوضح له ماذا يحصل في كل يوم.. لجأ الجمهور إلى القائد الذي نحاربه، وجلس بفارغ الصبر ينتظر خطاباته».

وطرحت خلال الدراسة قضايا أخرى تتصل بالإعلام المعروض للجمهور الإسرائيلي. وعلى سبيل المثال، ترد حقيقة أنه طوال أول أسبوعين على بدء الحرب، لم يسمع الجمهور الإسرائيلي من قادته أن الحديث هو عن «حرب». ويقول ليفل «هنا تبرز أهمية اللغة، فالإصرار على تعريف الوضع بأنه حملة عسكرية وليس حرباً خلقت وهماً بأن القتال هو مؤقت ومحدود ومخطط وفي حدود السيطرة».

ويعتقد ليفل انه كان يجب التطرق إلى الجمهور اللبناني بطريقة إعلامية شاملة. ويوضح «في حين كان نصر الله طبيباً في علم نفس المجتمع الإسرائيلي، فقد اعتقدت إسرائيل أنها إذا ألفت فجأة مناشير عديدة في جنوب لبنان، فإنها ستتجز خلال يومين ما عمل على إنجازه حزب الله خلال سنوات. ولو أردنا الاستعداد لليوم الذي تحصل فيه المواجهة، كان يجب منذ الانسحاب في العام 2000 إلقاء صحيفة أسبوعية باللغة العربية فوق سماء لبنان. فتحطيم مغنويات

حزب الله لا يأتي من خلال رسوم مضحكة تسقط من السماء».

ويقول ليفل «كل المعطيات تشير إلى أن هناك أزمة قيادة. وليس مهماً من الناحية الموضوعية أنها بذلت قصارى جهدها. فالجمهور يدرك أنها معزولة، وكأنها غير رسمية، ومتغطسة، ولن يسير وراءها في المواجهة المقبلة».

خامساً: وتحقيقات تقر بالفشل والهزيمة:

خلصت نتائج التحقيقات الداخلية الرئيسية في الجيش الإسرائيلي حول الإخفاق خلال الحرب على لبنان، إلى وجود خلل كبير في أداء الجيش الإسرائيلي، على مستوى القيادة وفي النطاق العملائي، منذ عملية أسر الجنديين حتى انتهاء العدوان⁽¹⁾.

وشارك رئيس الأركان دان حلوتس، في جلستي تحقيق أجريتا على مستوى الفرق، ووجهت في إحداها انتقادات قاسية لأداء عمل الفرقة. ورجّحت مصادر عسكرية أن يتجنّب حلوتس إقالة الضباط المقصرين علناً، مستعيضاً عن ذلك بإعاقه تقدّمهم في الرتب العسكرية، ودفعهم بالتالي لترك الجيش.

وشارك حلوتس في تحقيق حول أداء فرقة الاحتياط المدرعة، بقيادة الجنرال إيريز تسوكرمان، في الحرب. وشاركت الفرقة في القتال في القطاع الشرقي، وتركزت مشاركتها في الأسبوع الأخير من العدوان. ووجّه ضباط احتياط انتقادات شديدة وصفت بـ «القاتلة» إلى أداء الفرقة. وبين الإخفاقات التي ظهرت: خلل كبير في تفعيل مركز القيادة، وإعطاء أوامر غير واضحة وتغيير مهمات

(1) راجع صحيفة السفير، بيروت، 2006/10/13.

بوتيرة عالية. كما وجهت انتقادات لأداء لواء الاحتياط المدرع التابع للفرقة نفسها والذي لم يتمكن من أداء المهام الملقاة على عاتقه في مرجعيون (كتيبة انسحبت تحت النار، وفي لواء آخر، أعيد ضابط اللواء السابق بعدما أبدى الجديد تردداً)، ووجهت انتقادات للإلغاء المتكرر لعملية احتلال بلدة الخيام.

وشارك حلوتس وعدد من كبار الضباط في فحص أداء فرقة الاحتياط المختارة، بقيادة الجنرال إيال أيزنبرغ. وتركز النقاش خصوصاً حول مقتل تسعة من جنود الاحتياط بصواريخ مضادة للدروع على منزل في بلدة دبل.

ووجه ضباط كبار انتقادات لقرار قائد اللواء الضابط داني كاتس عدم الوصول إلى المنزل الذي ضرب، برغم وجوده في منزل آخر في القرية، على بعد 150 متراً عن الأول. وبرر قائد الكتيبة قراره بأنه خشي أن يؤدي خروجه إلى الكشف عن الجنود الذين بقوا في المنزل ويتعرف مقاتلو حزب الله إليه. ووجهت للضابط انتقادات بسبب تجاهله تحذيرات وجهها جنود حول ضرورة الانتقال إلى منزل آخر مكشوف بشكل أقل. وتبين أن ثمة خللاً آخر هو التأخر في اتخاذ قرار بشأن طريقة إخلاء المصابين، سيراً على الأقدام أم عبر المروحيات.

وانتقد الضباط قرار إعادة وحدات مجوقلة من الفرقة في اليومين الأخيرين للقتال، وكذلك قرار إعادة فرقة احتياط كانت في طريقها على متن الطائرات، بعدما أسقط حزب الله إحدى المروحيات. وانتقد الضباط تردد أيزنبرغ في اتخاذ القرارات.

وتم فحص الفرقة 162 بقيادة الضابط غاي تسور، وتبين أن

الأداء مختل من قبل قيادة الفرقة، التي لم تقم بإدارة المعارك بحسب التعليمات المعمول بها. ووجهت انتقادات للتنسيق المختل بين اللواء المدرع النظامي ولواء الناحال الذي قاتل في وادي السلوقي وفي قرية الغندورية. وتركزت التحقيقات حول أداء الفرقة 91 بقيادة غال هيرش حول المعارك في مارون الراس وبنيت جبيل التي وقع فيها كثير من القتلى بين صفوف الجنود الإسرائيليين. وتبين من التحقيق أن هناك خلافاً بين هيئة الأركان وقيادة المنطقة الشمالية في وصف تسلسل الأمور بشأن معركتين تعتبران مهمتين جداً. فقد اعتبرت هيئة الأركان أن التورط في مارون الراس هو نتيجة لمعركة وقعت قبل يوم من ذلك بين وحدة «مغلان» وحزب الله على تلة محاذية، فيما تعتقد قيادة منطقة الشمال أن لا علاقة بين المعركتين.

وبالنسبة إلى بنت جبيل، اتهمت قيادة المنطقة الشمالية حلوتس بعناد زائد لاحتلال البلدة، وهي المعركة التي أدت إلى مقتل تسعة جنود من وحدة غولاني.

وحول عملية أسر الجنديين، يعتبر كبار الضباط أنه كان من الخطأ إرسال الدبابة، التي قتل أربعة من طاقمها في تفجير عبوة ناسفة. وتبين أن بعض ضباط الفرقة حذروا من إدخال الدبابة وخصوصاً من دون أن تسبقها جرافة لتشق لها الطريق. وأظهر التحقيق وجود خلل في الاتصال بين قيادة الفرقة وقيادة المنطقة الشمالية أثناء العملية، كما لم يتم تشغيل المدفعية في منطقة العملية بعد إطلاق النار. ويشير الضباط إلى أن بطاريات المدفعية موجودة في تلك المنطقة بشكل قليل.

وانتهى التحقيق حول إصابة البارجة الحربية «ساعر5» بصاروخ أطلقه حزب الله وقتل خلاله أربعة جنود متسبباً بأضرار كبيرة

للبارجة. وتركزت التحقيقات حول الإنذارات التي نقلها جهاز الاستخبارات العسكرية لسلاح البحرية في العام 2003 حول إمكان أن يكون الصاروخ الإيراني الذي استخدم، موجوداً بيد حزب الله. إلا أن سلاح البحرية يقول إنه لم يتلق تحذيراً كافياً⁽¹⁾.

سادساً: تقرير لجنة فينوغراد:

عندما تتألف لجنة تحقيق في إسرائيل، فهذا يعني أن ثمة أزمة كبرى في الكيان الصهيوني تهدد مصيره. كانت لجنة «اغرانات» للتحقيق في أسباب الفشل في حرب تشرين 1973 وكانت لجنة «كاهان» للتحقيق في مجازر صبرا وشاتيلا. واليوم لجنة «فينوغراد» لفحص هزيمة إسرائيل في لبنان. وغريب المفارقات أن يكون ثمة تقاطع واضح في العديد من المجالات بين تقرير اغرانات وتقرير فينوغراد، خصوصاً لجهة التركيز على مسؤولية الجيش في مجالات عدة من بينها: الفشل على صعيد القيادتين السياسيّة كما العسكريّة. النقص في الاستعلام والاستخبارات. الانضباط ضمن صفوف الجيش والفشل في التعبئة. وفي مطلق الأحوال ثمة ملاحظات فارقة يمكن قراءتها في التقرير وهي بالتأكيد ستساهم في رسم الخريطة السياسية الداخلية في إسرائيل لمرحلة قادمة لن تكون قصيرة.

ففي الواقع لا يختلف اثنان في إسرائيل حول أن لجنة

(1) وكانت البارجة موجودة على بعد 17 كيلومتراً من شواطئ بيروت، من دون أن تقوم بتشغيل أنظمة الدفاع ومن دون أن يكون الجنود في حالة تأهب. وتبين بعد الفحص أن تشغيل النظام الدفاعي ما كان يمكنه أن يحمي البارجة، لأن صواريخ البارجة كان ينبغي أن تكون مهيأة لصاروخ معين ومحدد كي تتمكن من التصدي له. ومن دون تحديد الإنذار حول الصاروخ بشكل عيني، ما كان يمكن لذلك أن ينجح.

فينوغراد التي لم تصدر أي توصيات شخصية، كانت بالغة الشدة في توصياتها المنظوماتية. وأعلنت اللجنة، أن إسرائيل أخفقت في حربها على لبنان، معتبرة أن الإسرائيليين عموماً مذنبون، برغم أن الذنب الأساسي يقع على كاهل الجيش والمستوى السياسي.

ثمة إقرار واضح بالهزيمة لكن على الطريقة الإسرائيلية التي سمتها اللجنة «خيبة كبيرة وخطيرة» التي وردت أكثر من مائة مرة، والتي «يتحمل مسؤوليتها أساساً الجيش»، ولكن شارك فيها أيضاً الضعف الذي أبداه المستوى السياسي.

وبخلاف تقرير فينوغراد المرحلي، حاولت اللجنة في تقريرها النهائي أن تظهر نوعاً من التوازن بين السلبيات والإيجابيات. وأشار التقرير إلى أنه تحققت في هذه الحرب إنجازات فعلية أيضاً، غير أن إسرائيل «لم تحظ بالإنجاز السياسي على أرضية إنجاز عسكري». فقد استندت إلى تسوية سياسية، كانت فيها حقاً مزايا إيجابية إذ أتاحت تسوية وقف القتال برغم أنه لم يتم حسم المعركة. ولتأكيد ذلك تفادت اللجنة الاتهام الشخصي للمسؤولين وهربت إلى تعميم التقصير والإخفاق على السلطتين السياسية والعسكرية، من دون أن توصي بالإقالة أو المحاسبة مثلاً، لكنها التفتت على هذا الأمر بشكل لافت إذ أبرزت الواقع المتردي والسيء من الواجهة القيادية والاستراتيجية للقادة الإسرائيليين من المستويين السياسي والعسكري، ووضعت ذلك بتصرف الجمهور الإسرائيلي طالبة منه أن يقرر هو، ما يعني دعوة ضمنية لانتخابات مبكرة تأتي بقيادة سياسيين أكفاء يستطيعون اختيار قادة عسكريين ملائمين للمرحلة القادمة.

إن التقرير تحدث عن الإنجاز السياسي حيث إن القرار 1701 حسن وضع إسرائيل إذ اعتبرت اللجنة أنه كان لحرب لبنان الثانية


إنجازات سياسية فعلية: قرار مجلس الأمن 1701. الذي اتخذ بالإجماع، يشكل إنجازاً لدولة «إسرائيل» وهنا ينبغي التذكير بأن ما حققته إسرائيل عملياً من القرار 1701 كان ثمرة ضغط أمريكي أوروبي وعربي وحتى لبناني واضح، ومن الناحية العملية تم هضم هذا القرار لبنانياً بعد أشهر من تنفيذه عملياً وبالتالي لم يغير من الواقع اللبناني بشيء لجهة الإدارة اللوجستية للمقاومة. طبعاً ثمة الكثير ما يقال في التقرير وأهدافه وخلفياته، إلا أن أهم ما فيه هو تداعياته المحتملة إسرائيلاً وإقليمياً. فالائتلاف الحكومي القائم حالياً لن يستمر طويلاً بفعل الاتهامات المتبادلة والاستثمارات السياسية الواضحة في السلوك السياسي لرئيس الحكومة إيهود أولمرت في مواجهة غريمه إيهود باراك، وسيظل الوضع قائماً حتى تحسم أي انتخابات قادمة وهي مرجحة الصيف القادم وضع أي ائتلاف جديد سيحكم إسرائيل مستقبلاً، إلا أنه في مطلق الأحوال أن زلزالاً سياسياً ضرب إسرائيل وستظل ارتداداته تتلاحق في المؤسسات السياسية الفاعلة في الكيان الإسرائيلي لفترات ليست قليلة.

أما لجهة المؤسسة العسكرية بكافة قطاعاتها فسوف تستوعب وتهضم الصدمة الأولية التي تلقتها في التقرير والتي تحملت وزر التآكل البنيوي في أجهزتها إذا جاز التعبير، ورغم ذلك لن يكون بمقدورها مسح العار الذي لطخت فيه في معركة غير متكافئة لا كمياً ولا نوعياً، وبذلك أن هيبة المؤسسة العسكرية التي تحكم إسرائيل فعلياً ستظل موضع شك وحتى استهزاء إسرائيليين كبيرين، سيما وأنها لم تتمكن لا من إدارة المعركة التي افتعلتها ولا حتى إبعاد المعركة عن الداخل الإسرائيلي التي تميّزت القوة العسكرية الإسرائيلية من فعلها في كل الحروب العربية الإسرائيلية السابقة.

إن تداعيات التقرير على الداخل الإسرائيلي لا تخفي آثاراً

يمكن أن تهم بعض الدول كالأوروبيين والولايات المتحدة لجهة أثره في ما حاول أن يرسمه اجتماع انابولس كخريطة طريق للتفاوض مع الفلسطينيين. وفي هذا الإطار إن الدولة الموعودة من قبل واشنطن للفلسطينيين لن تكون سوى سلفة غير قابلة للصرف السياسي، بل إن أزمة «إسرائيل» الداخلية ربما تدفع الحكومة الإسرائيلية الحالية إلى الهروب إلى الأمام كالمعتاد وتنفيذ اعتداءات أو حتى إعادة احتلال غزة مجدداً.

عربياً وتحديداً لبنانياً، لقد أسقط التقرير مقولة تحميل المقاومة مسؤولية الحرب عبر اختطاف الجنديين الإسرائيليين صبيحة 12 يوليو/تموز، 2006 إذ أظهر التقرير أن ثمة حرباً خطت لها الولايات المتحدة وإسرائيل ولم تكن عملية الاختطاف سوى ذريعة إسرائيلية لشن حرب عالمية على المقاومة في لبنان. إضافة إلى ذلك أن أخطر ما في التقرير ما تمّ عدم نشره بحجة المصلحة العليا لإسرائيل وهو ما يتعلق ببعض الاتصالات من بعض الأطراف اللبنانية بإسرائيل إبان العدوان وقبله لعدم إيقاف المعركة قبل القضاء على المقاومة.



نطوير
أحمد ياسين
نوينر
@Ahmedyassin90

الفصل الثامن

محرقة غزة وآثارها القانونية

كعادتها لم تتورع إسرائيل يوماً عن انتهاك القوانين والأعراف الدولية المنظمة للحروب، بل عمدت منذ بداية عدوانها على غزة 2009 إلى استهداف المدنيين والمنشآت غير العسكرية، فنفذت المجازر على مساحة غزة بكاملها، وامتدت يد الغدر إلى الأطفال والشيوخ والنساء، دون رادع أو وازع قانوني أو أخلاقي. كما دمّرت بشكل منهجي البنى التحتية من جسور ومنشآت صحية وتربوية ودينية وكل ما يخطر ولا يخطر على البال، خارقة بذلك كل ما يمكن أن يوصف بحقوق الإنسان أو القوانين المنظمة لحماية المدنيين أثناء الحروب والنزاعات. فماذا عن اتفاقيات القانون الدولي الانساني التي انتهكتها اسرائيل؟ وكيف تعاملت المنظمات العربية والدولية لحقوق الانسان مع محرقة القرن الواحد والعشرين؟ وما هو الاساس القانوني الذي يمكن مواجهتها به؟

أولاً: انتهاكات اسرائيل للاتفاقيات الدولية:

في الواقع يمكن القول ان جميع الاتفاقيات الدولية لا يمكن

لها ان تغطي فداحة الجرائم المرتكبة التي فاق حجمها اي تصور بالمقارنة بين المدة الزمنية ومساحة الارض المحروقة التي اتبعتها اسرائيل وكذلك حجم الكثافة السكانية لغزة التي تعتبر الاولى في العالم! وفي مقاربة اولية لما جرى مع الاتفاقيات الدولية يمكن تسجيل ابرز الانتهكات منها:

- اتفاقية «جنيف الأولى» لسنة 1864.
- إعلان سان بطرسبرغ لعام 1868 لحظر القذائف المتفجرة.
- إعلان لاهاي لسنة 1899 حول قذائف «دم دم» والغازات الخانقة.
- اتفاقية «لاهاي» لعام 1907 وهي تتضمن نصوصا أساسية تضع ضوابط وقواعد وأصول مهمة للنزاعات المسلحة، إذ تهدف إلى تنظيم وسائل حل النزاعات بين الدول بالطرق السلمية وإلى وضع قيود على استخدام الأسلحة في النزاعات المسلحة البرية والبحرية.
- اتفاقية هيغ لعام 1907 التي تتضمن قواعد مهمة تتعلق بمفهوم الحياد وبمفهوم الاحتلال وبكيفية إدارة العمليات الحربية. يشار إلى أنه أضيفت على هذه الاتفاقية قواعد الحرب الجوية التي وضعت مسودتها في العام 1923.
- بروتوكول جنيف بشأن حظر استعمال الغازات السامة والأسلحة الجرثومية لعام 1925.

- ميثاق الأمم المتحدة.
- اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، والبروتوكولات الملحق بها.
- اتفاقية لاهاي لعام 1954 لحماية المواقع الثقافية في زمن النزاعات المسلحة.
- اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية لعام 1972.
- اتفاقية 1983 لمنع استخدام بعض الأسلحة، ومنها الفسفورية ضد المواقع العسكرية التي تقع بين المنشآت المدنية والتي استعملتها إسرائيل بكثافة في عدوانها على غزة.
- اتفاقية باريس لحظر استعمال الأسلحة الكيماوية.
- اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1980 بشأن حظر أو تقييد بعض الأسلحة التقليدية.
- البروتوكولان الإضافيان لاتفاقيات جنيف الأربع الموقعان في العام 1977 لاستكمال الحماية التي تضمنها اتفاقيات جنيف لعام 1949 في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية.

وبعد التدقيق في نصوص الاتفاقيات والصكوك الدولية السالفة يتضح أن الحرب المدمرة والمبرمجة التي شنها الجيش الإسرائيلي على غزة والتي نتج عنها قصف المدنيين الأمنيين وتشريد مئات الآلاف منهم وضرب البنى التحتية والاقتصادية دون التركيز

على الأهداف العسكرية، تشكّل خرقاً فاضحاً لقوانين النزاعات المسلحة وللمبادئ العامة والأعراف التي يقوم عليها القانون الدولي الإنساني.

إن العدوان الذي شنته إسرائيل ضد غزة وعلى النحو البربري والوحشي الذي اعتمدهت أساساً لنجاحه عبر القضاء على أكبر عدد ممكن من المدنيين الأبرياء وتهديم ما أمكن من المنشآت المدنية، تشكّل انتهاكاً فاضحاً للعديد من القواعد والمبادئ الأساسية التي تحكم النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، إذ خالفت مبدأ الضرورة في اللجوء إلى استعمال القوة والحل العسكري، ومبدأ التقيد بحدود دولية معينة لاستعمال وسائل القتال، وموجب تحييد المدنيين ومبدأ تناسب الوسيلة العسكرية المستعملة مع حجم الاعتداء أو الخطر المحدق بالجهة التي تلجأ إلى القوة من أجل حل نزاعها مع الطرف المستهدف.

ففي جانب مخالفة مبدأ الضرورة في اللجوء إلى استعمال الحل العسكري، فمن الواضح لا تسمح قواعد القانون الدولي الإنساني باللجوء إلى استعمال القوة من أجل حل النزاعات بين الدول أو في داخل الدول، إلا في حالة الضرورة القصوى بحيث تكون القوة الوسيلة الوحيدة التي يمكن استخدامها من أجل التوصل إلى حفظ السلم والأمن الدوليين، أو من أجل رد العدوان أو وضع حد للأعمال الإرهابية التي تتعرض لها الدولة المعتدى عليها. وهذا ما يمكن استنتاجه من نص البند الثالث من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة الذي جاء فيه أنه «يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر». وهذا ما يؤكّد عليه أيضاً وبشكل صريح البند الرابع من المادة ذاتها بنصه على أنه «يمنتع أعضاء الهيئة جميعاً في

علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة». ما يعني أن الدولة المعنية لا يمكنها استعمال القوة العسكرية ضد دولة أخرى أو بلد آخر إلا في حالة الضرورة كحالة الدفاع عن النفس أو كالحالة التي يصبح فيها استخدام القوة العسكرية الوسيلة الوحيدة المتوفرة لرد العدوان أو لحفظ الأمن والسلم الدوليين أو لمواجهة أعمال إرهابية تطال من أمن الدولة المعنية ومن سلامة مواطنيها.

إن مراجعة سير وطبيعة الأعمال الجرمية التي قام بها الجيش الإسرائيلي ضد غزة، يتبين أن هذه الأعمال لا يمكن إسنادها إلى حالة الضرورة العسكرية، باعتبار أن فعل إطلاق الصواريخ لا يؤلف مبرراً كافياً ومقنعاً كي يستخدم كأساس شرعي لهذا العدوان، كما أنه لا يهدد فعلاً الكيان الإسرائيلي ولم يحمل اعتداءً خطيراً على أمن إسرائيل وسلامة مواطنيها وبالتالي لا يبرر حرباً مدمرة ومنظمة واسعة النطاق.

أما لجهة مخالفة مبدأ التقيّد بحدود معينة في استعمال القوة العسكرية، فأكدت المادة 35 من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف الموقع في العام 1977 على «أن حق أطراف أي نزاع مسلح في اختيار أساليب ووسائل القتال ليس حقا لا تقيده قيود». وفي الاتجاه ذاته، كانت قد أشارت صراحة المادة 22 من اتفاقية لاهاي المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية الموقعة في 18 أكتوبر/ تشرين الأول سنة 1907 إلى أنه «ليس للمتحاربين حق مطلق في اختيار وسائل إلحاق الضرر بالعدو». وعليه ليس للمتحاربين الحق غير المقيّد بأي قيد في اختيار وسائل الإضرار، باعتبار أن الهدف الرئيس للحرب يكون ضرب القوة العسكرية للعدو وإيقاع الهزيمة

به. وفي السياق ذاته، يحظر البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1949 استخدام الأسلحة التي من شأنها زيادة معاناة الجرحى وآلامهم وجعل تدهور حالتهم الصحية أو موتهم أمراً محتوماً ومؤكدًا. وهذا ما كانت قد أكدت عليه من قبل المادة 12 من اتفاقية جنيف الأولى لتحسين حال الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان والتي جاء فيها أنه «يجب في جميع الأحوال احترام وحماية الجرحى والمرضى من أفراد القوات المسلحة وغيرهم من الأشخاص المشار إليهم في المادة التالية». وكذلك تنص المادة 16 من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في وقت الحرب على أنه «يكون الجرحى والمرضى وكذلك العجزة والحوامل موضع حماية واحترام خاصين».

إن إسرائيل لم تفرط في استعمال القوة العسكرية فقط وإنما لم تتقيد بأي حدود أو سقف في تنفيذ عملياتها العسكرية حيث لجأت إلى استعمال كافة الأسلحة الثقيلة وحتى بعض الأسلحة المدمرة وغير المسموح استعمالها والمحرمة دولياً ضد المدنيين الشيوخ والأطفال والنساء والمرضى من دون تمييز ولم تضع لعملياتها الحربية أي حدود أو أهداف واضحة ومحددة غير تلك التي تبتغي القتل والدمار والتهجير.

أما مخالفة واجب تحييد المدنيين فيفرض قانون النزاعات المسلحة على الدولة التي تلجأ إلى استعمال القوة العسكرية حماية المدنيين وتحييدهم عبر اتخاذ الإجراءات الضرورية التي يمكن بموجبها التمييز بين الأهداف العسكرية والأهداف المدنية والتمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين. وتلتزم الدولة التي تختار القوة العسكرية لحل نزاعها مع دولة أخرى أو لصد عدوان ما أو لوضع حد لخطر إرهابي أو لأعمال إرهابية معينة بحماية الأشخاص العاجزين

عن القتال أي المقاتلين الذين عجزوا عن القتال بسبب مرضهم أو إصابتهم بجروح أو أسرهم أو لأي سبب آخر يمنعهم من الدفاع عن أنفسهم وعناصر الخدمات الطبية وأفراد الهيئات الدينية، ذلك تطبيقاً لنص المادة 12 من اتفاقية جنيف الأولى لتحسين حال الجرحى والمرضى في الميدان ولنص المادة 16 من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب. كما يتوجب على القوات المسلحة التي تستخدم القوة العسكرية، عملاً بأحكام المادة 21 من اتفاقية جنيف الرابعة، احترام وحماية عمليات نقل الجرحى والمرضى المدنيين والعجزة والنساء التي تجري في البر بواسطة قوافل المركبات وقطارات المستشفى أو في البحر بواسطة سفن مخصصة لهذا النقل. وعلى كل طرف من أطراف النزاع أن يكفل حرية مرور جميع إمدادات الأدوية والمهمات الطبية ومستلزمات العبادة المرسلة حصراً إلى سكان مدنيين حتى ولو كانوا تابعين لدولة عدوة. وعليه أيضاً الترخيص بحرية مرور أي إمدادات من الأغذية الضرورية، والملابس، والمقويات المخصصة للأطفال والنساء الحوامل أو النفاس (م 23 من اتفاقية جنيف الرابعة). ويكون من واجبات أطراف النزاع اتخاذ التدابير الضرورية لضمان عدم إهمال الأطفال دون الخامسة عشر من العمر الذين تيتموا أو افترقوا عن عائلاتهم بسبب الحرب وتيسير إعالتهم وممارسة طقوس ديانتهم وإيوائهم في بلد محايد طوال مدة النزاع (م 24 من اتفاقية جنيف الرابعة).

إن الوقائع الثابتة بالصور والمشاهد التلفزيونية والتقارير الصحافية والأمنية تثبت أن القوات الإسرائيلية انتهكت جميع هذه القواعد والأعراف التي تحكم النزاعات المسلحة كونها تستهدف بقصفها العشوائي المدنيين من دون تمييز بين مواقع عسكرية وأخرى

مدنية، ومن دون التمييز بين مقاتلين وغير مقاتلين وتقوم بضرب الجسور وبقطع كل المواصلات البرية بهدف منع وصول المؤن والأغذية والأدوية إلى المدنيين المحاصرين. إضافة إلى ذلك أن هذه القوات وبدلاً من أن تتخذ إجراءات معينة لتحديد المدنيين من الأطفال والنساء والعجزة ولحمايتهم أو لتسهيل عملية نقلهم إلى مناطق آمنة أو محايدة، راحت تلقي عليهم الأطنان من القنابل وتقطع عنهم المؤن والأغذية وترتكب بحقهم أبشع الجرائم وأخطرهما (جرائم حرب) التي يعاقب عليها القانون الدولي الجنائي، ما يؤلف خرقاً فاضحاً وخطيراً لكل قواعد قانون النزاعات المسلحة أو للقانون الدولي الإنساني.

أما لجهة مخالفة مبدأ التناسب بين الوسيلة العسكرية وحجم الاعتداء وخطورته، فبات من المسلّم به أن عدوان إسرائيل ضد غزة تخطى بمدها وبنوع الأسلحة والوسائل العسكرية المستعملة وكثافة القصف الجوي الذي لجأ إليه الجيش الإسرائيلي في عملياته الحربية ضد المواطنين المدنيين والبنى التحتية ومحطات البث الإذاعي والتلفزيوني ودور العبادة وغيرها، حجم وخطورة إطلاق الصواريخ التي نفذتها المقاومة ضد القوات العسكرية الإسرائيلية. وهذا ما يخالف مبدأ تناسب الوسائل العسكرية المستعملة مع حجم وخطورة العمل الذي تعرضت له الدولة التي تلجأ إلى استعمال القوة العسكرية. ويقضي هذا المبدأ بعدم الإفراط في استعمال القوة العسكرية ووسائل القتال بحجم لا يتناسب مع خطورة الوضع العسكري أو الصفة العسكرية للهدف المقصود. ومن هذا المنطلق يضع قانون النزاعات المسلحة لزاماً على أطراف النزاع ببذل رعاية متواصلة في إدارة العمليات العسكرية من أجل تفادي إلحاق الأذى بالمدنيين وبالامتناع عن اتخاذ قرار بشن هجوم عسكري قد يتوقع منه أن يحدث، بشكل عرضي، خسائر في الأرواح بين المدنيين أو

إلحاق الأذى بهم أو بممتلكاتهم. كما أن قواعد قانون النزاعات المسلحة تفرض بأن يلغى أو يعلّق أي هجوم عسكري إذا تبين أن الهدف المتوخى من ضربه ليس هدفاً عسكرياً أو قد ينتج عنه، بصورة عرضية ضرراً وخسائر بشرية أو مادية مدنية.

ويظهر من خلال طبيعة العمليات الحربية التي قام بها الجيش الإسرائيلي في غزة أن الوسائل العسكرية التي استعملها لا تتناسب مع خطورة الأعمال التي قامت بها المقاومة ولا حتى مع الوسائل الحربية المستخدمة من قبل هذه المقاومة التي لا تمتلك كالجيش الإسرائيلي كافة الأسلحة والأعتدة الحربية المتطورة ولا الدبابات ولا الطيران الحربي الذي لجأت إليه إسرائيل بصورة رئيسة في المعركة، ما يعتبر خرقاً فاضحاً لقواعد قانون النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية.

ثانياً: منظمات حقوق الانسان وكيفية التعامل؛

منذ بدء العدوان على غزة انطلقت في غير مكان عربي ودولي بيئة مستتكرة ومدينة للعدوان وجرائمه الموصوفة قانوناً، لكن العبرة لا تتعلق بالتحرك وانما فعاليته وتداعياته ونتائجه العملية. فما هي هذه المنظمات وكيف تعاملت؟ وما هي تداعيات تحركها؟ فعلى الرغم من فداحة الخروق لم يكن تحرك المنظمات الأهلية والرسمية كافياً لجهة التناسب مع حجم الجريمة، فغالبا تعامل مع القضية من منطلق وظيفي فرضته طبيعته عمل واهداف هذه المنظمات، وبالتالي يُصنف من النوع غير الكافي للبناء عليه.

فعلى سبيل المثال لم يتجاوز عمل «مجلس حقوق الانسان» التابع للامم المتحدة اتخاذ قرار بتشكيل لجنة لتقصي الحقائق لما يجري

في غزة، ولم يتمكن من التوصل إلى قرار لادانة المجازر الاسرائيلية وانتهاكات القانون الدولي الانساني، بفعل المعارضة الاوروبية لذلك على قاعدة ما اسماه عدم التوازن في مشروع القرار، ما ادى إلى صدور قرار هزيل لا يتناسب وحجم المحرقة. وكما مجلس حقوق الانسان كذلك باقي المنظمات، ومرد ذلك إلى العديد من الاسباب والاعتبارات ومن بينها:

- أن تصوّرات القائمين على المنظمات شأن معظم منظمات حقوق الإنسان خارج النطاق الرسمي، تنطلق تلقائياً من تصورات وإرث فكري وعقائدي ساهم مباشرة في تكوين الشخصية الغربية عبر القرون، فهم مع توفر أشد درجات الحماس لدعواتهم ومواقفهم، قد يصطدمون قاصدين أو غير قاصدين بتصورات ومعتقدات أخرى، لا سيما وأنهم ينطلقون في تحديد معاييرهم من ميثاق حقوق الإنسان العالمي، الذي يتفق في بعض الأحيان مع المعتقدات والتصورات البشرية عموماً، ولكنه يتضمن أيضاً بعض ما لا ينسجم معها أو مع بعضها، وقد وُضع إجمالاً في حقبة كانت الكلمة الحاسمة فيها للغرب عقب الحرب العالمية الثانية.

- أنها كغيرها تتعرّض لمدها بمعلومات غير صحيحة، لا سيما عند اعتمادها في البلدان العربية والإسلامية مثلاً، على مصادر وأشخاص هم أقرب من غيرهم إلى تصوّراتها ومعاييرها في قضايا حقوق الإنسان، فضلاً عن عزوف آخرين من تلقاء أنفسهم عن التعاون معها، ناهيك عن المشاركة في نشاطاتها، بدعوى المعايير المتباينة مع ثوابت إسلامية مثلاً.

- توظيف نشاطاتها وأعمالها وتقاريرها لتحقيق أغراض غير الأغراض التي استهدفتها في الأصل، وفق أساليب منحرفة معروفة تحت عناوين الازدواجية والانتقائية.

ثالثاً: ازدواجية المعايير في التعاطي مع المجازر:

غريب المفارقات ما يظهر تحديداً في المنظمات الأهلية والرسمية المختصة بحماية الحقوق الأساسية للإنسان، فعلى الرغم من أن جوهر وظائفها ومبرر وجودها وأسلوب عملها يقتضي وجوب الحيادية والنزاهة في العمل والتعاطي مع أطراف القضية الواحدة بموقف يكون على مسافة واحدة، نرى تهميش وتجهيل الأمور المتعلقة بالقضايا العربية تحديداً، وغض الطرف عن الممارسات والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي تقوم بها إسرائيل ضد الفلسطينيين .

فمنذ سنوات ومنظمات حقوق الإنسان وغيرها من منظمات المجتمع المدني وهي تطالب المجتمع الدولي بالتدخل الفاعل والجاد واتخاذ إجراءات عملية في مواجهة التحدي المستمر من جانب إسرائيل وقوات احتلالها لقواعد القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بهدف إجبارها على احترام التزاماتها التعاقدية حيال المدنيين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ومنذ اندلاع انتفاضة الأقصى في ايلول/ سبتمبر 2000، تزايدت المطالب من جانب منظمات المجتمع المدني المحلية والإقليمية والدولية بضرورة التدخل الدولي لحماية المدنيين الفلسطينيين، أمام التصعيد المستمر في جرائم الحرب وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني (كما تحددها اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين

وقت الحرب) التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها ضد المدنيين الفلسطينيين في غزة. وتستند هذه المطالب المشروعة إلى:

- اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب والتي تنص المادة الأولى منها على أن «تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تحترم هذه الاتفاقية وتكفل احترامها في جميع الأحوال». كما تضع المادة 146 من الاتفاقية التزامات محددة على الأطراف السامية المتعاقدة، بما في ذلك اتخاذ إجراءات تشريعية، لملاحقة المتهمين باقتراف مخالفات جسيمة وتقديمهم إلى المحاكمة أو تسليمهم لطرف ثالث متعاقد معني بمحاكمتهم.

- اتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي وإسرائيل التي تنص المادة الثانية منها على وجوب «أن تستند العلاقات بين الأطراف، وشروط هذه الاتفاقية ذاتها، إلى احترام حقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية، والتي تقود سياساتهم الداخلية والخارجية، وتشكل عنصراً رئيساً من الاتفاقية.

- بالرغم من ذلك، كان هناك فشل مزمن من جانب المجتمع الدولي، بخاصة الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة ودول الاتحاد الأوروبي، في الوفاء بالالتزامات القانونية المذكورة أعلاه. وشكّل ذلك عاملاً مشجعاً لإسرائيل (قوة الاحتلال الحربي) للإمعان في تحديها للقانون الدولي والتصرف كدولة فوق القانون تحظى بحصانة سياسية وقانونية خاصة، والمضي قدماً

في جرائمها وانتهاكاتها ضد المدنيين الفلسطينيين بل وتصعيدها إلى مستوى غير مسبوق. إذ شملت هذه الجرائم والانتهاكات: الاستخدام المفرط للقوة وجرائم القتل العمد والإعدامات خارج إطار القانون؛ التوسع الاستيطاني وضم الأراضي والاستمرار في تدشين جدار الضم؛ تدمير الممتلكات المدنية؛ فرض العقوبات الجماعية بما فيها الحصار وفرض قيود مشددة على الحركة والتنقل؛ التعذيب وسوء المعاملة؛ وإنكار العدالة للمدنيين الفلسطينيين بما في ذلك حرمانهم من التعويض عن الجرائم التي تقترفها قوات الاحتلال بحقهم بل وعدم التحقيق في الآلاف من تلك الجرائم. وعلى مدى الأعوام الثمانية الماضية، أسفرت هذه الإجراءات عن أزمات إنسانية حادة وتدهور غير مسبوق في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمدنيين الفلسطينيين، بما في ذلك ارتفاع معدلات البطالة والفقر والتهميش الاجتماعي بكل تفاصيله.

- لقد كانت المطالب التي وجهتها منظمات المجتمع المدني إلى المجتمع الدولي (خاصة الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية والاتحاد الأوروبي) غير كافية في نطاق الالتزامات القانونية الواقعة على تلك الأطراف. وعلى سبيل المثال، لم تتضمن المطالب الموجهة لدول الاتحاد الأوروبي فرض عقوبات على دولة إسرائيل، إنما تفعيل المادة الثانية من اتفاقية الشراكة ووقف الامتيازات الممنوحة لإسرائيل بموجب الاتفاقية حتى تدعن الأخيرة لالتزاماتها. ولم تكن المطالب الموجهة للأطراف أكثر من

الدعوة لتشكيل لجان تحقيق.

لقد كان من المؤمل أن تجد هذه المطالب آذاناً صاغية وأن يبادر المجتمع الدولي لاتخاذ إجراءات عملية ضد إسرائيل لضمان امتثالها لقواعد القانون الدولي. ولكن للأسف الشديد وبدلاً من معاقبة إسرائيل على جرائمها، يتم معاقبة الضحية، أي معاقبة الشعب الفلسطيني والمدنيين الفلسطينيين الراضحين تحت نير الاحتلال الحربي الإسرائيلي وعملياته الاجرامية في غزة.

رابعاً: ضرورة توثيق الجرائم وسبل مقاضاة اسرائيل:

ثمة ضرورة قصوى لتوثيق جرائم الحرب والابادة الجماعية التي ارتكبتها اسرائيل في عدوانها على غزة باعتبارها حجر الاساس للانطلاق نحو مقاضاة اسرائيل في المحافل الجنائية الدولية؛ وفي واقع الامر ثمة العديد من المحاولات الجادة التي تشكل بيئة جيدة في هذا المجال وبخاصة الجمعيات العربية وبعض الدولية. لكن العبرة تكمن في جدية المتابعة والاصرار عليها.

في الواقع ثمة سبل وطرق متعددة لسلوك المقاضاة رغم العثرات التي يمكن ان تواجهها. ومن الضروري الانطلاق في عدة مناهج كالبيئة الاعلامية القانونية والسياسية القانونية والحقوقية القانونية وعدم الاقتصار على هذه الاخيرة، باعتبار ان المحاكم الجنائية الدولية لا زالت قاصرة بشكل عام على احقاق الحق للعديد من الاعتبارات ويأتي في طبيعتها طبيعة النظام العالمي القائم ومن يتحكم بمفاصل مساراته وادواته القانونية والسياسية.

بداية تعتبر السلطة الفلسطينية كياناً اعتبارياً على المستوى الدولي، وبالتالي لها حقوق وواجبات الاتفاقيات الدولية السابقة

واللاحقة لنشوتها ما لم تطلب أو تعلن عكس ذلك في حدود ما يسمح لها القانون الدولي العام بذلك. وحتى الآن التزمت السلطة الفلسطينية بجميع الاتفاقيات الدولية وبخاصة تلك المتعلقة بالقانون الدولي الانساني باعتبارها صاحبة حق في مندرجاته.

ثمة خيارات عدة للمقاضاة ومنها: محكمة العدل الدولية، استناداً إلى الاتفاق الدولي المتعلق بمعاينة جريمة الإبادة الجماعية للعام 1948 التي أصبحت نافذة اعتباراً من 1/12/ التي انضمت إسرائيل إليها. فالمادة (9) من هذا الاتفاق تعطي محكمة العدل الدولية صلاحية النظر في كل نزاع ينشأ عن تفسير هذا الاتفاق أو تطبيقه، بما في ذلك مسؤولية إحدى الدول عن أعمال الإبادة التي ترتكبها، بحيث أن الدعوى - في حال تقديمها على أساس اتفاق عام 1948، تكون مقبولة في الشكل، وفق ما أخذ به اجتهاد هذه المحكمة، من دون الحاجة إلى موافقة خاصة من دولة أخرى منضمة إلى الاتفاق (المقصود هنا اسرائيل). فالسند القانوني في حال تقديم الدعوى على أساس الإبادة الجماعية، هو اتفاق عام 1948 المتعلق بجريمة الإبادة الجماعية، علماً أن هذه الجريمة، أسوة بسواها من الجرائم الدولية هي الأكثر خطورة، وان هذا النوع من الجرائم لا يمر الزمن عليه وفق ما تمشى عليه اجتهاد القانون الدولي. وان الجمعية العمومية للأمم المتحدة أقرت في 26 تشرين الثاني/ نوفمبر 1968 اتفاقاً أصبح نافذاً في 11 تشرين الثاني/ نوفمبر 1971 ينص صراحة على أن لا مرور للزمن في جرائم الحرب أو في الجرائم ضد الإنسانية. وكانت إسرائيل في عداد الدول التي صوتت على القرار الرقم 2391 العائد إلى هذا الاتفاق.

أما بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية فان فالعديد من الأفعال التي ارتكبتها «إسرائيل» في عدوانها الأخير يقع تحت

طائفة الجرائم موضوع اختصاص المحكمة الجنائية الدولية التي لا تحاكم دولاً، بل يمكنها محاكمة أفراد متهمين بارتكاب جريمة أو أكثر من الجرائم الداخلة ضمن اختصاصها. فالمحكمة تضع يدها على القضية وتمارس اختصاصها إما بإحالة القضية من دولة طرف في نظام المحكمة وقبلت بصلاحياتها (يقتضي استبعاد هذه الحالة إذ أن إسرائيل لم تتضمن إلى اتفاق روما أو قبلت بصلاحيات المحكمة)، وإما إحالة القضية من مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وهذه الحالة مستبعدة أيضاً لاعتبارات الفيتو الأمريكي. وتبقى الحالة الأخيرة، وهي إحالة القضية من جانب المدعي العام لدى المحكمة الجنائية الدولية الذي يحق له التصرف تلقائياً. وقد لحظت المادة 12 من اتفاق روما في فقرتها الثالثة أنه يمكن للدولة غير المنضمة إلى الاتفاق إذا وقعت إحدى الجرائم على أرضها (المقصود السلطة الفلسطينية) أن تعلن قبولها بصلاحيات المحكمة لهذه الجرائم بالذات، وان تطلب من المدعي العام أن يتحرك، وان يحيل القضية على المحكمة إذا تبين له من التحقيق الذي يجريه وجود أدلة كافية تشكل أساساً معقولاً للمحاكمة. وهذا ما فعله مؤخراً مدعي عام المحكمة «اوكامبو» ضد الرئيس السوداني عمر البشير وهي سابقة دولية سجلتها المحكمة رغم عدم موضوعيتها وسندها الشرعي والقانوني.

كما انه يمكن اللجوء إلى محاكم بعض الدول الاوروبية التي اعتبرت نفسها صاحبة صلاحية في النظر في جرائم الحرب التي تقع على مواطنيها في دول اخرى كالمحاكم البلجيكية والاسبانية والفرنسية والبريطانية، عبر تقديم مواطنين يحملون جنسيات مزدوجة بين هذه الدول والسلطة الفلسطينية وثمة سوابق جرت في هذا المجال عند محاولة محاكمة رئيس الوزراء الاسرائيلي أرييل

شارون على جرائمه في مجزرتي صبرا وشاتيلا العام 1982 في لبنان امام المحاكم البلجيكية.

اضافة إلى ذلك يمكن اللجوء إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان سناً إلى - اتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي وإسرائيل التي تنص المادة الثانية منها على وجوب «أن تستند العلاقات بين الأطراف، وشروط هذه الاتفاقية ذاتها، إلى احترام حقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية، والتي تقود سياساتهم الداخلية والخارجية، وتشكل عنصراً رئيساً من الاتفاقية.

ما جرى ويجري في غزة جرائم تندى لها جبين الانسانية ورغم ذلك لم يتم التوصل الا لقرار دولي حمل الرقم 1860 مضمونه الدعوة لوقف اطلاق النار مع وقف التنفيذ، بل حمل في طياته البيئة المناسبة لاسرائيل لاستمرار تنفيذ جرائمها في غزة وسط صمت عربي ودولي مريب، فماذا في هذا القرار وما هي خلفياته القانونية والسياسية؟

خامساً: القرار 1860 وخلفياته القانونية والسياسية:

بداية ثمة ضرورة علمية وموضوعية للجوء إلى النص الانكليزي للقرار منعا للالتباس الذي يمكن ان يحصل من تأويل بعض الفقرات من خلال الترجمة غير الدقيقة التي اطلق فيها. سيما وان الكثير من القرارات الدولية المتعلقة بالصراع العربي الاسرائيلي قد تم استثمارها قانونياً وسياسياً بغير موضعها الحقيقي، ما ادت إلى تداعيات سلبية كثيرة. وكأي قرار صادر عن مجلس الامن الدولي ينبغي النظر اليه بعين مجردة، لكي يأتي تشريحة مطابقاً للواقع قدر الامكان. وعليه يمكن تسجيل بعض الملاحظات الاولية ومنها:

- من الناحية الموضوعية، اتى القرار في صيغته اللغوية متوافقاً مع التصنيف الذي يضعه في نطاق الفصل السادس من ميثاق الامم المتحدة، وبالتالي فهو ذات طبيعة غير الزامية للمعنيين به، الامر الذي يعني ان لا سلطة لمجلس الامن وفقاً لهذه الصيغة اللجوء إلى القوة العسكرية أو لغيرها لتطبيقه، فهو بالمعنى القانوني «توصية» لا «قرار» ملزم وواجب التطبيق.

- على الرغم من خطورة الوضع القائم في غزة والذي اشار اليه القرار في اكثر من فقرة ولو بلغة ذات توصيف «انساني» لا سياسي، فان التدقيق في الاخطار السياسية والعسكرية الناجمة، أو التي يمكن ان تتجم لاحقاً، تؤدي إلى الاستنتاج القاطع بأن وضعاً كهذا يشكل خطراً على الامن والسلم الدوليين، وعليه فان من واجب مجلس الامن الدولي الذي من ابرز مهامه الأساسية حفظ الامن والسلم الدوليين بشتى الوسائل حتى الوصول إلى استخدام القوة، الامر الذي لم يفعله مجلس الامن يوماً في البيئة التي يتعاطى فيها مع قضايا الصراع العربي الاسرائيلي لا في هذا القرار ولا في غيره، رغم ان الموضوعية تقتضي الاعتراف بأن مجلس الامن عاجز اصلاً عن ذلك لاعتبارات كثيرة.

- وللموضوعية أيضاً ينبغي الاعتراف بكل شجاعة ان الظروف الذاتية والموضوعية لمن يتواجد في غزة من مدنيين ومقاومين، لم يكن باستطاعتهم انتزاع اي قرار، فوق السقف الذي اتى به القرار 1860، ما يمكن ان يصنف في اطار الممكن وسط الظروف العربية والاقليمية

- ان التدقيق في النص الانكليزي للقرار والترجمة العربية القانونية الدقيقة له، يظهر ابعاداً وخلفيات كثيرة؛ فعلى الرغم من اللبس وامكانية التأويل في فقراته المقطعة لغوياً، والمعطوفة على شروط واولويات، ثمّة نقاط ايجابية لا يمكن اغفالها عملياً، وان كانت بعض المظاهر السلبية بارزة للعيان.

- في 521 كلمة وردت في متن القرار لم يذكر فيها اسم «حماس» رغم انها الطرف المعني الاساسي بالقرار، بينما ذكرت «اسرائيل» و«الفلستينيين» ثلاث مرات بالتساوي، الامر الذي يعني ان ثمة تجاهلاً لأصل الموضوع، الامر الذي يضعف القرار عملياً باعتباره لم يخاطب صاحب العلاقة مباشرة، مشيراً اليها بطريق غير مباشر في مناحي عدة.

وبصرف النظر عن التسميات المحددة ودوافعها واعتباراتها، اتت ديباجة القرار 1860 لتعطفه على قرارات اساسية متعلقة بالصراع العربي الاسرائيلي ومنها، القرار (242) لعام 1967، والقرار (337) للعام 1973، وكذلك القرارات (1397) و(1515) و(1850) للاحوام 2002 و2003 و2008، ما يعني ان معالجة القضية تأتي في سياق القضية المركزية للصراع، عبر الاشارة اليه نصاً وبالتحديد، في المادة (8) «لتحقيق سلام شامل على أساس الرؤية القائمة على وجود دولتين ديموقراطيتين، فلسطين وإسرائيل»، لكنه لم يذكر المسارات العربية الاخرى تحديداً اذ اكتفى بالتعميم.

ثمة توصيف قانوني لقطاع غزة في مقدمة القرار، إذ اعتبرها من الاراضي المحتلة وجزء من الدولة الفلسطينية الموعودة، الامر الذي يربّب موجبات قانونية على دولة الاحتلال، من ضمنها وجوب احترام مفاعيل القانون الدولي الانساني في مختلف اتفاقياته ومن بينها اتفاقيات جنيف الاربعة وبخاصة الرابعة منها لجهة حماية المدنيين في وقت الحرب، الامر الذي انتهكته اسرائيل بشكل فظ ومكشوف عبر جراشم الحرب والابادات الجماعية المنقولة مباشرة على الفضائيات.

لقد خصص القرار ثلاث مواد مباشرة للوضع الانساني القائم في غزة عدا التي وردت عرضاً أو بالايحاء، من اصل عشرة مواد وردت في النص، ما يعني ان مجلس الامن لا زال في نفس السياق الذي اعتاد عليه في مقاربتة للقضية الفلسطينية تحديداً على قاعدة اختصارها كقضية لاجئين ذات تداعيات وابعاد انسانية. ففي المادة (2) دعا «إلى توفير وتوزيع المساعدات الإنسانية في كافة أرجاء غزة من دون إعاقة، الا انه لم يذكر أو يحدد الجهة المعرقلة، أو التي لا تسمح بذلك. وفي المادة (3) رحب «بالمبادرات الهادفة إلى فتح ممرات إنسانية» لكنه لم يبادر إلى تحديد الكيفية وتركها بصفة عمومية عبر فقرة استطرادية: «وآليات أخرى لضمان التوفير المتواصل للمساعدات الإنسانية»، فما هي هذه الآليات وكيف يمكن تشكيلها وتنفيذها؟ عدا دعوته إلى الصفة المتواصلة، ما يعني بشكل غير مباشر إلى رفع الحصار لكن بشروط كما وردت في مواد اخرى. وللتأكيد على المعالجة الانسانية للقضية ابرز ضرورة دعم دول العالم للانوروا في المادة (4) «عبر لجنة التنسيق المؤقتة». فعلى فداحة الوضع الانساني الذي يغرق فيه قطاع غزة، ظلت المواد السالفة الذكر، مجرد توصيات وامنيات خاضعة في كثير من آلياتها

إلى حسابات سياسية بحتة لا التزامات قانونية واجبة التطبيق في إطار القانون الدولي الانساني.

وغريب المفارقات ما ورد في الصياغة اللغوية والقانونية للمادة الاولى من وقف لاطلاق النار، فبدلاً من البدء بالدعوة إلى وقف فوري ودائم لإطلاق النار جاء النص لـ «يؤكد على الحاجة العاجلة»، و«يدعو إلى وقف فوري ودائم يتم احترامه لإطلاق النار»، فرغم التأكيد على «الحاجة» اتت الدعوة بصيغة مخففة وبكلمات استطرادية، بعدما اقرنه ليس بوجوب «الاحترام»، انما «يتم احترامه». والمفارقة الاخرى في المادة عينها، انه لم يدعو اسرائيل إلى الانسحاب فوراً من القطاعين بل ربطه بشكل مباشر بوقف النار، اي ان وقف اطلاق النار «يؤدي إلى الانسحاب الكامل للقوات الإسرائيلية من غزة»، وهي عبارة قابلة للتأويل والتكييف بحسب الظروف، فلو تصوّرنا ان اية جهة فلسطينية موجودة في غزة قامت باطلاق صاروخ أو اي عمل عسكري ولو كان ضمن قطاع غزة لا خارجها، يمكن ان يُفسّر خرقاً لوقف اطلاق النار وبالتالي ايجاد الفرصة الذريعة لعدم الانسحاب من القطاع. عدا عن ان البيئة الامنية والعسكرية من الصعب ضبطها أو وضع حدود وقواعد لها حتى في الدول المستقرة سياسياً فكيف الامر بقطاع غزة؟!.

علاوة على ذلك ان اطلاق النار امر مرتبط من الوجة الفلسطينية بمقاومة الاحتلال، الامر الذي أُعترف به في ديباجة القرار نفسه، عبر اعتبار غزة جزءاً محتلاً، فكيف يمكن المواءمة بين وقف اطلاق النار ومقاومة المحتل الذي اجازه القانون الدولي العام وتكرّس في اتفاقات ومعاهدات واعراف شتى. والامر اللافت في هذا المجال ان القرار عالج عمليات وقف اطلاق النار من وجهة إدانة «كل أشكال العنف والأعمال العدائية ضد المدنيين وكل أعمال

الإرهاب» ذلك في المادة (5). فالادانة هنا تبدو تبادلية بين الجانبين الفلسطيني والاسرائيلي مع اختلاف المعايير والتكييف القانوني للأعمال الحربية التي يمكن ان تبرز بين الفريقين. فالمطالبة هنا تشمل بطريق غير مباشر القائم بالاحتلال ومن يقع تحت الاحتلال، وهما اعمالاً عنفية أو ارهابية بحسب توصيف القرار، وهي سابقة اقدم عليها مجلس الامن في توصيف الاعمال القائمة بالارهابية وبالتأكيد المقصود هنا الجانب الفلسطيني لا الاسرائيلي، اذ درجت العادة على تسمية عمليات المقاومة الفلسطينية ضد اسرائيل باعمال العنف، فيما توصف الاعمال الاسرائيلية بالاعمال المفرطة في استعمال القوة.

ان المحافظة على الوقف الدائم لاطلاق النار امر مرتبط ايضا بتوفير الجهود للتوصل إلى «ترتيبات وضمانات» كما ورد في المادة (6) فما هي طبيعة الترتيبات والضمانات ؟ ومن هي الجهة القادرة على توفيرها واعطائها ورعايتها مستقبلاً، اذا تمّ التوصل اليها؟ الا اذا كانت من قبيل المبادرة المصرية التي اشارت اليها الفقرة الاخيرة من المادة نفسها، وعلى قاعدة اتفاق العام 2005 المتعلق بالمعابر بين الجهتين الفلسطينية والاسرائيلية.

ورغم التذكير في اسس المعالجة التي يستند اليها مجلس الامن في رؤيته لتسوية الصراع بين العرب واسرائيل على قاعدة القرارات الدولية التي اتى على ذكرها، فقد ذكّر بالمبادرة العربية للسلام من باب رفع العتب السياسي كما وردت في الفقرة الاخيرة من المادة (8). والسابقة من حيث التدرّج في المادة (9) التي رحب «بنظر (اللجنة) الرباعية، بالتشاور مع الأطراف، في عقد مؤتمر دولي في موسكو في العام ٢٠٠٩؛ والتي تعتبر من باب المكافئة السياسية الموعودة لموسكو لحجز دور وموقع لها في اطار المشاريع

في حال انطلاقها .

ان جوهر القرار ربما يكمن في مادته العاشرة التي ابقى فيها الموضوع قيد نظر مجلس الامن، ما يعني ان القرار سيؤسس لقرارات اخرى تالية بحسب موازين الوضع على الارض، ليخلق بيئات سياسية وامنية مختلفة لاحقة، وهذا ما يقودنا إلى الخلفيات السياسية للقرار، الامر الذي يقودنا إلى تحليل الاهداف غير المعلنة لاسرائيل في العدوان على غزة.

سادساً: الاهداف الاسرائيلية غير المعلنة من محرقة

غزة:

ثمة سلسلة متواضعة من الاهداف اعلنتها القيادتين السياسية والعسكرية «الاسرائيلية» لعملية «الرصاص المسكوب» مقارنة مع حجم ونوع الاسلحة التي استخدمت في المحرقة، الا ان التدقيق في خلفيات العدوان ومساراته يظهر خلفيات اضافية ذات ابعاد استراتيجية يرتبط غالبيتها بالنتائج السياسية المفترضة للعدوان. فاذا كان المعلن القضاء على البيئة السياسية لحركة حماس في غزة وما سيستتبعه من تداعيات ونتائج، فإن المبيّت سيمتد بالضرورة إلى عناصر وفواعل اقليمية ودولية لها ثقلها في القضايا الشرق اوسطية؛ وبالتالي فالعدوان منذ بداياته حمل رسائل في اكثر من اتجاه.

ففي توقيت العدوان، الذي جاء في الوقت الضائع من عمر الادارة الامريكية الراحلة بعد اقل من اسبوعين، بدا وكأنه فرض خريطة طريق اسرائيلية على ادارة باراك اوباما، اولها التملص من كافة ما سُمي التزامات امريكية سابقة لمسار التفاوض الاسرائيلي

الفلسطيني ومشاريع الدولة الفلسطينية الموعودة. انتهاءً باعادة تموضع تفاوضي جديد مع سوريا ومع كل من يرغب بذلك من العرب على قواعد جديدة لا علاقة لها بما سبق من اطر ومكونات قانونية - سياسية تفاوضية. مروراً بتقويض كل المبادرات والوساطات الجارية في المنطقة ذات الصلة ومن بينها التركية على سبيل المثال لا الحصر، اضافة إلى الاعدام السياسي للمبادرة العربية للتسوية المقررة في قمة بيروت.

وعطفا على ذلك، انتهاج استراتيجية عزل قوى الممانعة العربية لجهة الجغرافيا السياسية لأدوات الصراع في اقصى حدوده، عبر ايجاد بيئة أمنية دولية ملائمة تقوّض وسائل الصراع وتربطه بقرارات وأطر صعبة الاختراق الا بأثمان اقليمية من الصعب تحملها لاي طرف يود الاخلال بها. بمعنى آخر استتساخ قرار دولي بمواصفات القرار 1701 المتعلق بلبنان والذي أثبت قدرته على تحقيق اوجه كثيرة من اهدافه لكافة اطرافه والمستفيدين منه؛ سيما وأن هذا السيناريو ظهر للعلن مباشرة بعد انتهاء العدوان على لبنان في محافل اقليمية ودولية وصُرفَ النظر عنه لاسباب واعتبارات متنوعة تتعلق بغالبيتها في الجانب الاسرائيلي تحديداً في تلك الفترة.

واذا كان توقيت العدوان جاء في الوقت الضائع خارجياً، فهو في الوقت القاتل اسرائيلياً، فالجبهة الداخلية الاسرائيلية عانت من كوما سياسية وحزبية بعد حرب تموز 2006 وتداعياتها على المؤسستين العسكرية والسياسية، فكافة الاطراف السياسية والامنية الفاعلة في الحياة السياسية الاسرائيلية تبحث عن نصر موهوم لاستثماره في الانتخابات النيابية، على قاعدة تجديد شباب الحياة السياسية استناداً إلى انتصار مفترض بعد هزيمة 2006 التي اودت بأركان وطواقم سياسية حزبية تعتبر من ثوابت الحياة السياسية في

اسرائيل. اضافة إلى محاولة محو صورة الجيش المكسور، واعادة تشكيل هيئته في الذاكرة الجماعية للمجتمع الاسرائيلي.

اما لجهة النظام الاقليمي، فالعدوان كان بمثابة الرسالة الواضحة، لكل فواعله من العرب وغيرهم بأن لأسرائيل كلمتها ايضا بمعزل عن أي حسابات أو ضغوط دولية. ففي الوقت الذي كانت جهودا فارقة تبذل للتهدة في قطاع غزة نفذت محرقتها ببرودة اعصاب دون اي رادع أو وازع قانوني أو اخلاقي، محاولة تكريس صورة بدأت ملامحها تترسخ في المنطقة مفادها ان لا حول ولا قوة للعرب حتى التحرك في قضاياهم الأساسية وإيلاء أمورهم إلى الفواعل الاقليمية والدولية في المنطقة وهذا ما ظهر تحديداً عبر دفع تركيا مثلاً إلى واجهة الوساطات والمبادرات في غياب تام لأي تحرك عربي فاعل وقابل للبناء عليه. وكذلك عبر اعطاء دور لفرنسا بصرف النظر عن حدوده وامكانياته وسقفه.

واذا كانت ظروف الشد والجذب في اعلى صورها في المنطقة وبخاصة بين المحاور العربية، فقد وجدت تل ابيب الفرصة المناسبة لتكريسه وابعاد ذات البين العربية، وهي محاولة مكشوفة لإظهار ان عدوانها على غزة هو نصرة لفريق على آخر، وكأن الشعب الفلسطيني بات ملل ونحل موزع ومقسم بين اطياف ومشارب عربية متباينة .

في كل الحروب والاعتداءات التي نفذتها اسرائيل على العرب مجتمعين أو منفردين، كان لها اهدافها المعلنة، كما لها غاياتها غير المعلنة وهذا امر شائع ومتداول في الاستراتيجيات الامنية والعسكرية، الا ان خلفيات محرقة غزة وتداعياتها السياسية التي تأملها اسرائيل هي مركزية بكل المقاييس الداخلية والخارجية

لاسرائيل؛ وبصرف النظر عما يمكن ان يتحقق منها، تبقى الكلمة الفصل للشعب الفلسطيني الذي اختبر ثورته على ما يقارب من الخمسة عقود بكافة فصائله وتلاوينه السياسية في اتجاه تحديد البوصلة السياسية التي يريد شرط المحافظة على وحدته الوطنية الداخلية الكفيلة بحمايته من اي اهداف غير معلنة.


لقد دفع العرب بشكل عام والفلسطينيون بشكل خاص اثمان باهظة لا نتيجة ضعفهم، بل بقدرة اسرائيل على تفريقهم، واظهارها خلاف ما تبطن، في الوقت الذي لا زلنا نحن العرب نبحت عن اولويات باتت في نظر اسرائيل من الماضي السحيق.

في العام 1967 اجتمع العرب على لاءات ثلاث، لا تفاوض لا صلح لا اعتراف، وتمكنوا من اعادة الهيبة العربية في العام 1973، فهل نحن بحاجة إلى ثلاث لاءات جديدة تعيد تجميع ما فرقته اسرائيل، ربما تبدو ضرورة ملحة رغم اختلاف الادبيات السياسية العربية المعلنة وغير المعلنة، تماماً كأهداف اسرائيل المعلنة وغير المعلنة من محرقة القرن الواحد والعشرين في عِزّة

ربما من المبالغة القول ان الخلفيات السياسية للقرار 1860 يمكن ان يخدم بقدر كبير الاهداف الاسرائيلية غير المعلنة من عدوان اسرائيل على غزة، الا انه من غير المنطقي استبعاد ما يمكن ان يقدمه القرار من استفادات سياسية وعسكرية للجانب الاسرائيلي في حال تمّ استثماره لجهة تقطيع الوقت للبناء عليه في مراحل لاحقة، سيما وان البيئة التي تمّت فيه استصدار القرار وظروفه الذاتية غير القابلة للتطبيق في المدى المنظور، وظروفه الاقليمية والدولية التي تعطيه زخماً في التمدد الزمني، تجعله في

حكم الكوما السياسية القابل للاستيقاظ عند الطلب.

وفي مطلق الاحوال، وعلى الرغم من خلفيته القانونية والسياسية، ثمة ايجابيات من الصعب التعقيم عليها ومنها محاولة معالجة الجانب الانساني الذي ينبغي اعتباره اولوية مطلقة لشعب لم ينصفه التاريخ ولم تسعفه الجغرافيا.



نطوير
أحمد ياسين
نوينر
@Ahmedyassin90

الفصل التاسع

الغرب ولصق الارهاب بالإسلام

إثر أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر 2001، تمكّن اللوبي الصهيوني السيطرة على الإعلام الأمريكي، ووضع مقولة أن الإرهاب «صناعة إسلامية»، واستطاع بإمكاناته الهائلة أن يصدر هذه المقولة إلى الإعلام الغربي. كما ظهرت في أعقاب أحداث أيلول/سبتمبر بعض السلوكيات والرأي العام المعادي للإسلام داخل الولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربية وذلك من خلال⁽¹⁾:

(1) حول النظرة الغربية للإسلام بعد 11 أيلول راجع، لوران أرتور دو بلسيس، الإسلام والغرب.. الحرب الشاملة، جون - سيريل غودفروا، باريس، 2004. الفكرة المركزية للكتاب هي أننا نعيش «حرباً عالمية ثالثة» بين الإسلام والغرب وأن هذا الأخير سيخرج منها منتصراً، وهي حرب ستتشكل فيها التحالفات كالاتي: اليابان والهند وروسيا ستتتحالف مع الغرب، فيما ستتتحالف الصين مع الإسلام. وستتم هذه الحروب وتقام هذه التحالفات لمنع وصول الأصوليين إلى السلطة في دول ذات ترسانة نووية مثل باكستان، وستستخدم أميركا القوة خوف أن تقع الترسانة النووية في أيدي الأصوليين، أو قد تترك الهند تقوم بذلك نيابة عنها، مما سيشتعل النار في المنطقة. أما في الشرق الأوسط، فإن نشوب ثورات أصولية سيجعل إسرائيل تشعر بالتهديد مما يجعلها تستخدم ترسانتها النووية ضد دول محيطها، أما في المغرب العربي، فإن الأصوليين سينتهون بالاستيلاء على الحكم، وبالتالي يهددون أوروبا. هكذا ستكون الحرب العالمية الثالثة عالمية، لأنها ستنتقل من جيب إلى جيب حتى تشمل كل العالم.

- 1 - تزايد الإجراءات الاستفزازية ضد العرب والمسلمين في الولايات المتحدة الأمريكية ودول أوروبا.
- 2 - قناعة صانعي القرار ومتخذيه في الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية وبعض الدول الآسيوية، بأن ثمة ضرورة للحرب ضد الإرهاب.
- 3 - تكثيف الحملات النفسية المعادية ضد الدول العربية والإسلامية عامة، مع التركيز على الدول المنعوتة بمحور الشر «العراق - سوريا - إيران» إضافة إلى المنظمات الفلسطينية واللبنانية.
- 4 - ظهور مرحلة من الهستيريا الجماعية داخل الولايات المتحدة، والتي كان من أهم انعكاساتها، نجاح الحملات الإعلامية والدعائية الأمريكية في خلق حالة من القناعة بضرورة استخدام القوة العسكرية ضد الجماعات والتنظيمات الإرهابية في العالمين العربي والإسلامي، مع سيطرة الشعور بالانتقام والكراهية ضد العرب والمسلمين.
- 5 - ارتفاع معدلات السلوكيات الاستفزازية من حوادث التحرش والمضايقات، والتحقيق والعزل ضد العرب والمسلمين، في محاولة للتكيف الإيجابي مع الواقع، مع بناء صورة نمطية للشخصية العربية والإسلامية باعتبارها أكثر عدوانية وأصولية.
- 6 - ظهور ما يُسمى بعقدة الاضطهاد الديني بالمجتمع الأمريكي «لماذا يكرهوننا»، من خلال تصوير الهجمات وكأنها محاولة للقضاء على الحضارة الغربية والقوة

الأمريكية وتدميرها، وتفريغ الشعور بالحق والدونية، وعدم الإحساس بتقدير الذات، بخاصة لدى الشخصية العربية/ الإسلامية، التي تعاني من عقد النقص والهمجية والسلوكيات العدوانية ضد كل ما هو راقٍ ومتقدم⁽¹⁾.

7 - أن الربط بين الإسلام والإرهاب في وسائل الإعلام الغربية المختلفة، قد أدى إلى تعميق وتأصيل العداء للعرب والمسلمين⁽²⁾، وسيطرة الحاجة للأمن على قمة الأوليات الأساسية لهذا المجتمع، والذي يتم استغلاله وتوظيفه لمدّ أيديولوجية الحرب ضد الإرهاب إلى دول أخرى مثل العراق، والتي اتضح فيما بعد أن الإدارة الأمريكية مهّدت بذلك، لغزو العراق عام 2003.

8 - التصعيد والتكثيف غير المسبوق في الحملات النفسية التي استهدفت دعم صانع القرار الأمريكي في الحرب ضد الإرهاب، وبصفة خاصة ضد الجماعات المنتشرة في دول عربية وإسلامية، حيث بلغ ما نشر في وسائل الإعلام المختلفة الآتي⁽³⁾:

أ - إنشاء راديو «سوا» الأمريكي، والذي يقوم على الاتصال الجماهيري المباشر باللغة العربية مع شعوب منطقة الشرق الأوسط.

(1) Michael J. Mazarr (Author); *Unmodern Men in the Modern World: Radical Islam, Terrorism, and the War on Modernity*, Cambridge University Press, (2007), 4th ch.

(2) Fahm al-Sulami (Author); *The West and Islam*, Routledge Curzon; 1st edition, (2003), p. 23.

(3) Kai Hafez (Editor); *Islam and the West in Mass Media*, Hampton Press, (2002), 2nd ch.

ب - قيام الولايات المتحدة بإعداد وإصدار (2792)، مقال وتحقيق صحفي، وكذلك نشر 672 كتاب، علاوة على إعداد فيلمين تحت عنوان (الإرهابي)، إضافة إلى التصريحات والخطب واللقاءات والزيارات المتبادلة على المستويات المختلفة.

ج - التركيز على إتباع مبدأ التكرار والملاحقة في تنفيذ الحملة النفسية، الخاصة بتدمير الرمز بالنسبة للمجتمع الأمريكي - «أسامة بن لادن» وغيره - من خلال تجسيده شيطاناً وتحقيره وتشويه صورته، وأنه الآتي من دولة عربية إسلامية تقود العالم الإسلامي وهي المملكة العربية السعودية.

9 - وعلى المستوى الغربي، بدأت تبرز صورة هامة، وهي محاولة الاهتمام بمعرفة الإسلام، وتفهم سيكولوجية العرب والمسلمين من خلال وسائل المعرفة المختلفة والمتعددة⁽¹⁾.

10 - محاولة تشويه صورة رسول الله ﷺ من خلال الرسوم الكاريكاتيرية التي نُشرت في بعض الصحف الغربية، بل وصل الأمر إلى قيام «بابا روما» بإلقاء محاضرة في ألمانيا هاجم فيها الإسلام، ما حدا برجال الدين في العالم الإسلامي إلى مهاجمته، ومطالبته بالاعتذار رسمياً عن هذا الحديث.

11 - شكلت نظرة الغرب تجاه الإسلام والدول العربية، ثغرة في الثقة المتبادلة، وهذه الثغرة يتسلل منها الإرهاب،

(1) Feisal Abdul Rauf (Author); A New Vision for Muslims and the West, Harper One, (2004), p.p. 49 - 52.

وهو ما يتطلب إيجاد صيغة مناسبة لإحداث تقارب للحضارات وفهم صحيح للدين الإسلامي.

أمَّا في إسرائيل فقد برز مدى النجاح في توظيف هذه الأحداث واستغلال تداعياتها في تحقيق أهدافها ومواصلة تنفيذ سياستها بالأراضي المحتلة، من خلال التركيز على مخاطبة المشاعر واتجاهات الرأي العام على المستوى الدولي عامة، والأمريكي بصفة خاصة، لتأكيد اقتناعهم بأن ما يُنفذ من عمليات فدائية يندرج تحت مسمى «الإرهاب»، ومن ثمَّ مشروعية الممارسات الإسرائيلية في مواجهتها (محاكاة الموقف والقرار الأمريكي ضدَّ الإرهاب)، وهو ما يجري الترويج له عبر العديد من الإجراءات والأنشطة النفسية (كاريكاتير - تصريحات - استطلاعات رأي - مستندات، وغيرها)، ومن أكثر مؤشرات الاستمرار في هذه الحملة، توظيف استطلاعات الرأي التي تعكس مدى التخوف من العمليات الفلسطينية وإدراكها بأنها أكثر خطورة من التهديدات العراقية، علاوة على تأكيد مسؤولية الإسلام عن الأزمات العالمية، بخاصة الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة الأمريكية، إضافة إلى إنشاء قناة فضائية عربية تخاطب الجمهور العربي، وتعدُّ أحد أهم وسائل إدارة حملاتها المعادية⁽¹⁾.

أولاً: النظرة الغربية لربط الإرهاب بالإسلام والعرب؛

زعم الغرب، في مرحلة ما بعد أحداث 11 أيلول/سبتمبر، أن المنظمات التي قادت تلك الأحداث هي منظمات عربية المنشأ، وكذلك أن الإسلام وتعاليمه تحضُّ على الإرهاب، الأمر الذي يتطلب تغيير أنماط الثقافة العربية على أُسسٍ أمريكية - غربية، وهو

(1) ديفيد ديوك، ترجمة سعد رستم، أمريكا إسرائيل و11 أيلول 2001، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2004.

ما يتطلب ضرورة انتشار القوات الأمريكية بصفة خاصة والقوى الحليفة لها بصفة عامة في المنطقة، في قواعد دائمة ضمن خطة انتشار القوات الأمريكية في العالم، والتي أعلنها الرئيس جورج بوش في آب/أغسطس 2004، مع تكليف حلف الناتو بمهام جديدة مثل⁽¹⁾: المشاركة في تنفيذ مشروع الشرق الأوسط الموسع - المشاركة الأمنية الأطلسية والمتوسطية في مهام بدول شرقي وجنوبي البحر المتوسط - دعم قوات حفظ السلام التابعة للحلف في أفغانستان - تدريب القوات المسلحة وقوات الأمن في الدول غير الأعضاء بالحلف» وهو ما يتطلب تشكيل قوة الردع السريع التابعة للحلف والمزودة بنظم تسليح حديثة وتتمتع بخفة حركة عالية.

ومن ثمّ، تعرّضت المنطقة العربية وسوف تتعرض إلى أنواع من الحروب النظامية أو غير النظامية، والضغط السياسي والاقتصادية، على النمط التي تعرّضت له سورية «قانون معاقبة سورية»، كذلك تعرّض إيران للضغط السياسي والاقتصادية والأمنية لإيقاف برنامجها النووي، ويسمى هذا النوع من الحروب، «الحروب السياسية» التي تقع مسؤولية إدارتها على القيادة السياسية، وتستخدم فيها كل الوسائل السياسية والاقتصادية والنفسية، والتخلص الجسدي (الاغتيال)، والحظر والحصار وأحياناً العمليات العسكرية المحدودة أو الشاملة، إلى جانب العمليات الاستخباراتية في نطاق حرب المعلومات.

وربما تكون تصريحات رئيس الوزراء البريطاني طوني بليير⁽²⁾، في نهاية عام 2003، توضّح رسوخ الفكر القائل: «أن الإسلام

See Washington Post, 22/8/2004. (1)

See The Guardian, London, 23/12/2003. (2)

والعرب ضالعين في الإرهاب»، حيث حدد بليير مفهومه في الآتي:

1 - أن لا سلام على الأراضي الفلسطينية دون توقّف «الإرهاب» الفلسطيني (وذلك دون الإشارة إلى إرهاب الدولة التي تمارسه إسرائيل ضدّ الفلسطينيين، وإحباطها الكامل لخطة خارطة الطريق وغيرها من المبادرات المتلاحقة، وإهانة وزير الخارجية البريطاني عندما زار إسرائيل عام 2002 وحتى كذلك الرئيس الفرنسي، جاك شيراك).

2 - أن الدول التي تتخذ موقفاً مزدوجاً ستكون بعيدة جداً عن الأسرة الدولية، وجاءت هذه العبارة في معرض رده على موقف سورية، دون أن يذكر أن أراضي سورية في الجولان لا زالت تحتلها إسرائيل.

3 - ذكر بليير - في خطاب أمام القوات البريطانية بمدينة البصرة العراقية في أوائل عام 2004، وهو يهنئهم بالعام الجديد: «أنكم هنا لتقاتلوا الفيروس الإسلامي»، وهذا أمر خطير يتّسم بالعنصرية، ويوضح النظرة الخاصة لقادة الغرب، الذين لهم توجهات في منطقة الشرق الأوسط، عبر خلط الأوراق ما بين الأهداف والعقيدة والواقع.

ثانياً: حرب الأفكار:

من السهل ملاحظة مدى تعثر الوسائل العسكرية والأمنية في القضاء على جذور الإرهاب، ومن السهل أيضاً ملاحظة مدى التحول الأمريكي لأول مرة منذ الحرب الباردة، نحو الدخول في معركة حامية لاستمالة العقول والقلوب، والتي أطلق عليها حرب

الأفكار «war of ideas» والهدف هو تعديل أفكار وسلوك الجماعات الإسلامية المتطرفة، والفئات المنسوبة إليها، أو لتحقيق مصالح بعينها بين جمهور خاص مستهدف مثل اختراق العقول أو لزعزعة استقرار نظم سياسية وإسقاطها، أو لنشر ثقافة الهزيمة والاستسلام، أو تظهير خطر محدد وتضخيمه أو لدعم أهداف محددة، وذلك باستخدام وسائل إعلامية وثقافية وتربوية وسياسية ودبلوماسية واقتصادية، بشكل منهجي مخطط وشامل⁽¹⁾.

ورغم أن هذه الأنواع من الحروب شهدتها معارك تاريخية، فطرية وبصور غير منظمة، إلا أن واشنطن وظفتها منذ عام 2003 لتكون شكلاً من حروب المستقبل وحولتها من مرحلة التفكير إلى مرحلة التخطيط العلمي، ومن كونها نظرية لتكون إستراتيجية شاملة، تشارك فيها كافة أجهزة الدولة المختصة.

وتشير الشواهد إلى تعثر حرب الأفكار الأمريكية في العالمين العربي والإسلامي، مع استمرار السياسة الأمريكية والإسرائيلية كسابق عهدها، وتفاقم المشكلات الإقليمية عما كانت عليه، كما أن الأوضاع العربية والإسلامية، وما تحتاجه من إصلاحات تزيد الأمور تعقيداً، إضافة على أن هذا النوع من الحروب يحتاج إلى عقود زمنية لتحويل الأفكار والأيدولوجيات⁽²⁾.

(1) DAMIAN MALEK (Author); WHAT'S WRONG WITH ISLAM: A New Idea on How to Win the War, Book Surge Publishing, (2007), p.p. 191-192.

(2) وقد تبنت الولايات المتحدة الأمريكية، هذا التوجه خلال الحرب الباردة وحقت نجاحاً كبيراً، واستخدمته في حرب الخليج عام 1991، وحرب كوسوفو عام 1999، وحرب أفغانستان عام 2001، وحرب العراق عام 2003. إلا أن تدهور الحالة الأمنية في العراق خلال مرحلة ما بعد الحرب، وتطور الأحداث في الشرق الأوسط، وانتشار ظاهرة الإرهاب، والرفض الشعبي للسياسة الأمريكية، وتنامي أفكار وسلوك الجماعات الإسلامية المتطرفة، فرض رؤية جديدة لحرب الأفكار، وتأسيس مفهوم شامل لمكوناتها الأساسية للتعامل =

وترى الولايات المتحدة الأمريكية في العالمين العربي والإسلامي، تنوعاً سياسياً واجتماعياً، ومن ثمّ حتى تتجح إستراتيجية حرب الأفكار، فإن من الضروري أن يقبل الجمهور المستهدف الرسالة الأمريكية، وحددت فئتين أساسيتين لهذا الجمهور: الأولى هي الجماعات الأصولية، بهدف تحويل أفكارهم المتطرفة ودرء نشاطهم الإرهابي، أما الفئة الثانية فهي متعددة مثل جماعات رجال الأعمال لدعم دورهم في مجال صنع القرار السياسي والإصلاح الاقتصادي ونشر السياسة والثقافة الغربية. ومن الجمهور المستهدف أيضاً فئات النساء والشباب، فالنساء لهم دور حيوي في بناء الأجيال القادمة، ومن خلالهم يمكن علاج قضايا التربية وحقوق الإنسان والمساواة، أمداً الشباب فتوجه لهم حرب الأفكار من أجل احتوائهم بعيداً عن التيارات المتطرفة، كما أن المثقفين وأهل الفن لهم دور كبير في التأثير على الرأي العام لبحث قضايا المجتمع وسياسة الدولة، بخاصة التحديث ودور الإسلام في الدول العصرية.

وتختلف إستراتيجية مواجهة الولايات المتحدة الأمريكية الجماعات الإسلامية المتطرفة عن أوروبا - خاصة بعد أحداث 11 أيلول/سبتمبر - حيث تضع واشنطن الحلول العسكرية والأمنية على جدول أسبقياتها لدرء الإرهاب، مع جهود أخرى نشطة لتخفيض مكاسب الإرهابيين، أما أوروبا، فتتحرك على محورين: الأول هو استهداف الخلايا الإرهابية العاملة، أو ما يطلق عليها خلايا

= مع شعوب المنطقة، باعتبار أن العامل الأساسي للنجاح هو العامل الفكري. وكانت البداية في أكتوبر 2003 بعد تسريب وثيقة أمريكية صادرة من وزارة الدفاع (البنتاغون) إلى وسائل الإعلام بعنوان «الحرب العالمية ضد الإرهاب»، حيث تضمّنت حديثاً عن حرب العقول والقلوب للقضاء على جذور الإرهاب وأفكاره وشرعيته، كما تضمّنت حديثاً عن التقصير الأمريكي حول توعية شعوب العالم بالسياسة الأمريكية والترغيب فيها.

الهجوم، وذلك بالعمليات الأمنية، والمحور الثاني هو مراقبة الخلايا النائمة أو المساندة لخلايا الهجوم ومتابعتها، وهي الخلايا التي تقوم بنشر الدعاية، وتجنيد الأعضاء، وتوفير الإمدادات والوثائق المزورة، والمأوى الآمن⁽¹⁾.

ثالثاً: حكم الإرهاب في الإسلام:

أكد الإسلام على حرمة النفس والمال والعرض، وما شرّعت الحدود والعقوبات في الإسلام، إلاّ صيانة لهذه الحقوق، وحماية لحق الأموال شرع حد السرقة، وحماية لحق الأعراس شرع الجلد والرجم. وهكذا أكد الإسلام حرّيات الأفراد والجماعات وحدّر من التعديّ عليها، وشرّعت العقوبات ردعاً لمن تسوّّل له نفسه انتهاكها.

(1) تعددت الدراسات والتقارير الرسمية الأمريكية - حول الحرب الأمريكية ضد الإرهاب - ووصلت معظمها إلى استنتاج هام، خلاصته أن تنظيم القاعدة والمتطرفين الإسلاميين هم الفائزون، ويعود ذلك لأسباب متعددة أبرزها السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط والعالم الإسلامي، وتدنى الاهتمام بالعامل الفكري لمنع ظهور أيديولوجية الإرهاب. هذا وقد أشار تقرير للجنة خاصة بمجلس النواب الأمريكي عام 2004، إلى كيفية الانتصار على الإرهاب والجماعات الأصولية المتطرفة، واعتمدت الإدارة الأمريكية هذا التقرير وحولته إلى آليات جديدة من خلال خطة طويلة الأمد لمواجهة ظهور الإرهاب، وعلى سبيل المثال، اعتماد دبلوماسية عامة لبناء الجسور بينها وبين العالمين العربي والإسلامي للتأثير على الرأي العام فيها، وتعزيز التفاهم بين الثقافة الإسلامية والغربية، عبر زيادة عدد الدبلوماسيين الأمريكيين المتحدثين باللغة العربية، وقيام الخارجية الأمريكية بتشغيل نحو 500 متحدث باللغة العربية للاستعانة بهم في تمثيل الولايات المتحدة الأمريكية ومناقشة القضايا المشتركة والسياسة الأمريكية في وسائل الإعلام العربية والمنتديات الثقافية، وتركيز الاهتمام بالأمريكيين العرب، ودعم الأصوات العربية والإسلامية المنادية بالتحديث، مع إقامة وتشغيل مائة مركز ثقافي أمريكي في العالمين العربي والإسلامي، ومضاعفة عدد المشتركين في برامج التبادل الثقافي من العالمين العربي والإسلامي، خاصة من الزعماء الصناعيين، وزيادة المنح الدراسية للشباب العربي والمسلم، بمقدار ألف منحة سنوياً.

وكان النهي عن قتل النفس واضحاً وحاسماً، في قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾⁽¹⁾، وهذا الحق أوضحه الرسول ﷺ في قوله: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»⁽²⁾.

ولقد تحدّث الإمام الماوردي في كتابه «الأحكام السلطانية» عن موقف المسؤولين من المخربين الذين ينزلون القتل والفساد بالناس ويروعون الناس ويقتلونهم بغير حق فقال: «إذا اجتمعت طائفة من أهل الفساد على شهر السلاح وقطع الطريق وأخذ الأموال وقتل النفوس، فهم المحاربون الذي قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾»⁽³⁾.

وقد نهى الرسول الكريم ﷺ، عن العنف والإرهاب، فقال «ما كان الرفق في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه». ونهى الله عز وجل أن تكون الرهبة بين الناس فقال تعالى: ﴿قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾⁽⁴⁾ فالخوف يجب ألا يكون إلا من الله وحده، والتخويف يجب ألا يكون إلا بالله وحده، فمن خاف الله في الدنيا أمن من عذابه في الآخرة، والخوف خوفان خوف العقاب وخوف الجلال، أما التخويف فلا يكون إلا من الله وبالله، لأن التخويف نوع من التسلط والترويع،

(1) سورة الإسراء، آية 33

(2) صحيح البخاري، 6/2521.

(3) سورة المائدة: آية 33.

(4) سورة الأنعام، آية 116

فالمسلم إذا التزم بدينه وخشي الله عز وجل، أوقع الله عز وجل الرعب في قلوب أعدائه، فالخوف من الله يزيد الإنسان أمناً لأنه يورث التقوى، والخوف من غير الله يزيد الإنسان وجلاً، فيورث عنده الضعف.

ولم يمارس النبي ﷺ العنف والإرهاب، في مواجهة العولمة الرومانية، بل قابلها بالدعوة والحوار، وأسس منهجه الفكري والثقافي على الثوابت الإيمانية، وتحقيق الحريات وإشاعة المحبة والسلام، وقد أثر عليه الصلاة والسلام، أن يجعلها عالمية تقوم على الوسطية الفكرية والتكاملية الإنسانية محققاً توازناً بين القيم المادية والقيم الروحية، بينما نجد العولمة تسعى لفرض أنماطها الحضارية، متوسّعة في الجانب التقني، متراخية في الجانب القيمي، حتى أصبح العالم مهدداً بأسلحة الدمار الشامل.

رابعاً: الخطاب الديني المصحح لمفهوم الإرهاب:

لم تفلح الجهود السياسية والقانونية في الوصول إلى تعريف محدد للإرهاب من خلال الأمم المتحدة، ويعكس هذا الفشل الاختلاف في الرؤية والمصالح، فيما حرصت الدول النامية على ضرورة التمييز بين العنف الذي تضطر الشعوب لممارسته لمقاومة الاحتلال أو الظلم - طبقاً لما أقره ميثاق الأمم المتحدة - وبين العنف الناتج عن موقف سياسي أو أيديولوجي.

ومع ذلك كانت هناك معارضة من الدول الكبرى، حيث رأت في حركات التحرر الوطني التي تقاوم الاحتلال والاستعمار، ممارسة لأعمال العنف والإرهاب، وخلال متابعة أحداث ما بعد الحادي عشر من أيلول/سبتمبر، نجد أن هذا الاختلاف ظهر في موقف الرئيس

الأمريكي جورج بوش، الذي أعلن فيه أنه سيخوض حرباً شاملة ضد الإرهاب داعياً كل الدول للانضمام للولايات المتحدة الأمريكية في تلك الحرب دون أن يحدّد مفهوم هذه الحرب وأهدافها، والتي حشدت لها الأساطيل والجيوش.

وقد تأكد هذا الخلاف، حيث أصدر مجلس الأمن في 28 أيلول/سبتمبر 2001 القرار الرقم (1373) الذي دعا فيه الدول إلى الالتزام بمحاربة الإرهاب عن طريق قطع الموارد المالية عن الأفراد والمنظمات، والالتزام بعدم قبول أولئك الأفراد كلاجئين سياسيين، وتعديل التشريعات الداخلية، بما يتفق وبنود ذلك القرار، ورغم ذلك لم يظهر في كل تفاصيله تعريف محدد للإرهاب، بل فتح باب الخلاف حوله⁽¹⁾. ومن مفارقات التاريخ، أن يقترن الإسلام في الغرب بالعنف والإرهاب، وهذا يرجع في مجمله إلى تكرار وسائل الإعلام الصهيوني، وغياب الإعلام العربي والإسلامي، وأن يختزل الإسلام الذي جاء به النبي الكريم رحمة للناس وأمناً، ليتحوّل إلى مشكلة أمنية. والواقع أن هذا الربط غير الموضوعي بين الإسلام والإرهاب، قد شاركت في صنعه عدة عوامل منها:

1 - بقايا صراع تاريخي قديم بين المسلمين والدول المسيحية

(1) والواقع أن المسلمين ومعهم المدافعون عن حقوق الإنسان وحق تقرير المصير، حريصون أكثر من أي وقت مضى على أن يستثنى أي تعريف للإرهاب حركات التحرر الوطني، التي تقابل العنف بعنف مضاد تمارسه سلطات الاحتلال، وقد حرصت الحكومات والشعوب على هذه التفرقة، التي تكتسب هذه المرة أهمية استثنائية، بسبب تكرار الإعلان من جانب الإدارة الأمريكية في احتمال توجيه ضربات عسكرية إلى بعض الدول العربية. ورغم تناقض التصريحات الصادرة من المسؤولين الأمريكيين في هذا الشأن، فلا زال توجيه ضربات إلى عدد من الدول العربية التي لا تتصاع لقرار مجلس الأمن الرقم (1373)، أو رفض تسليم الإرهابيين قائماً، انطلاقةً من رغبة انتقامية ضد الإسلام والمسلمين.

في الغرب الأوروبي، الذي حرّكته في مراحله الأولى⁽¹⁾، المنافسة الحادة التي دارت بين الدعاة المسلمين والمبشرين المسيحيين، ثم حرّكت هذا الصراع في مرحلة لاحقة، الحروب الصليبية التي حاول الغرب من خلالها أن يستولي على بلاد المسلمين، وأن يفرض عليهم وصايته. وخلال هاتين المرحلتين، غرس المستشرقون والسياسة الغربيون في عقول وقلوب أتباعهم وتلامذتهم، صورة للإسلام بالغة السوء، وركزوا فيها حملتهم على فكرة الجهاد، الذي رأوا فيه صورة من صور الإكراه والقهر وفرض الرأي على الآخرين.

وعندما انحسر المد الإسلامي سياسياً وعسكرياً في أوروبا تحوّل التاريخ تحوّلاً جذرياً إلى الاتجاه المعاكس، وبدأت الجيوش الأوروبية غزوها للغالبية العظمى من الدول العربية والإسلامية، وكان من الطبيعي أن تظهر حركات تحرر وطنية تحارب المستعمرين وتعمل على طردهم عن أراضيهم. ولعب الإسلام دوراً بارزاً في تزويد تلك الحركات بحافز روحي عظيم الأثر، تمثّل في إضفاء الطابع الديني لدى حركات تحرر عديدة في العالم الإسلامي، كما حدث في الجزائر ضد الاستعمار الفرنسي.

2 - إنَّ ما ساهم في إيجاد الوهم الكبير، هو ظهور بعض الحركات والأحزاب التي تحمل أسماء وشعارات إسلامية،

(1) - See John Tolan; Saracens Islam in the medieval European imagination, Columbia University press, New York, (2002), 3rd ch.

والتي تمارس بعضها السياسة بوسائل انقلابية، تنقض على المجتمع، وتعمل خارج قنواته الشرعية وتلجأ إلى تصفية خصومها السياسيين والعقائديين، تصفية جسدية تقوم على العنف، ويستباح فيها القتل وإراقة الدماء.

إن هذه الجماعات على تشعبها وتعدد فروعها وتنظيماتها خلال النصف الأخير من القرن الماضي، ظلّت تشكل هامشاً صغيراً على جانبي التيار الواسع العريض للمسلمين، ولا زالت جماهير المسلمين تراقب سلوكها بكثير من الحذر والارتياح، ومع ذلك فإن وجود هذه الجماعات والتنظيمات حقيقة لا يمكن إنكارها.

خامساً: العودة إلى تعريف الإرهاب:

إنّ تعدد التعريفات للمفهوم الواحد وتداخلها، من شأنه أن يخلق قدراً من الاضطراب واللبس عند استعمال مثل هذه المفاهيم، وللتغلب على مشكلة التعدد والتداخل في التعريفات النظرية للمفاهيم، طرحت فكرة التعريف الإجرائي، وأساسها تحويل المفهوم النظري المجرد إلى مؤشرات واقعية يمكن ملاحظتها.

وبالطبع لا يمكن الخلط بين استخدام الإرهاب بواسطة الدولة في نطاق العلاقات الدولية، وبين ديكتاتورية الدولة أو أعمالها غير المشروعة في التعامل مع خصوم النظام السياسي في الداخل، وهذه الحقيقة للإرهاب، تؤكد على دوره في الصراع، وتفرق بينه وبين أعمال العنف الأخرى، لأن الاستخدام البديل للقوة العادية، يستلزم أيضاً التنظيم والنسق والاستمرار، وهو ما تفتقر إليه الجريمة السياسية العادية، حتى إذا ما افترضنا جدلاً أن جرائم العنف تدخل في نطاق الجريمة السياسية، ومن ثم يمكن استخلاص ظاهرة الإرهاب

في التعريف التالي: «الإرهاب هو عنف منظم ومتصل بقصد إيجاد حالة من التهديد العام الموجه إلى دولة أو جماعة سياسية، والذي ترتكبه جماعة منظمة بقصد تحقيق أهداف سياسية».

ويشير حسنين توفيق إلى ثلاثة اتجاهات في تعريف العنف السياسي⁽¹⁾:

الاتجاه الأول: هو استخدام القوة المادية لإلحاق الأذى، والأضرار بالأشخاص، وإتلاف الممتلكات.

الاتجاه الثاني: والذي يُعد تطويراً وتوسيعاً للاتجاه السابق، خاصة فيما يتعلق بمفهوم العنف، ليشمل استخدام القوة، إلى جانب الاستخدام العقلي لها. ومن التعريفات التي تنطوي تحت هذا المفهوم، تعريف بول روكيج (Boll Rokeach)، بأنه «الاستخدام غير الشرعي للقوة والتهديد بها لإلحاق الضرر بالأبرياء من الناس»، أما دينستين «Dinisten»، فيعرف العنف: «باعتباره استخدام وسائل القوة والقهر لإلحاق الضرر بالأشخاص والممتلكات، وذلك من أجل تحقيق هدف غير قانوني أو مرفوض اجتماعياً».

الاتجاه الثالث: يشير إلى العنف بأنه مجموعة من الاختلافات والتناقضات الكامنة في الهياكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع، ولذلك يطلق عليه العنف الكلي أو البنائي ويتخذ عدة أشكال منها: غياب التفاعل الوطني داخل المجتمع، وسعى بعض الجماعات للانفصال عن الدولة، وغياب العدالة وحرمان قوى معينة داخل المجتمع من بعض الحقوق السياسية، وعدم إشباع الحاجات

(1) إبراهيم حسنين توفيق ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، (1992).

الأساسية لدى المواطنين.

وعلى هذا الأساس، ولكي يتمّ الكشف عنها، يجب تحليل السياق الاجتماعي أو السياسي لهذه الظاهرة ويرى إدوارد عازاة: «أنّ وضعية العنف الهيكلي هي التي تؤدي إلى وجود الصراعات الاجتماعية الممتدة وهي صراعات تضرب بجذورها في البناء الاجتماعي والثقافي للمجتمعات، وتقسم بتعدد المشاركين فيها، وتشعب القضايا الفرعية المرتبطة بها، مع تداخل أبعادها الداخلية والخارجية، كما تتميز باستمرارية حالة من العداة والتوتر الذي قد ينفجر في شكل أزمات حادة وأعمال عنف مسلحة، وفي حالة الصراع الاجتماعي الممتد، لا يبدو أن هناك نقطة أو نقاط محددة لانتهاء العنف.

ويطلق البعض على «العنف الهيكلي»، العنف الخفي لكونه عنف كامل في البني الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية للمجتمعات، وفي ذلك يتميّز عن العنف الظاهر، وهو الذي يتمّ التعبير عنه بسلوكيات ظاهرة وملموسة.

وعلى ضوء هذه التعريفات، فإنّ العنف قد يكون سلوكاً فعلياً، أو قولاً مجرداً، مثل تهديد بالسلاح وممارسة الضغط النفسي والمعنوي بأساليب مختلفة - وأنه يقوم على أساس إلحاق الأذى والضرر والإتلاف المادي والمعنوي للأشخاص والممتلكات، وذلك للتأثير في إرادة المستهدفين.

وهناك خطأ كبير وقع فيه الغرب، وهو ربط الإرهاب بالدين، فموقف الإسلام من الإرهاب تحدده مجموعة من العوامل، أهمها العدل الذي هو ركن الأركان في الرؤية الثقافية للإسلام، وقبل ذلك

كله قضية الإنسان وحرمة دمه وعرضه وماله، فموقف الإسلام مستمد من الوضوح وبغير تكلف ولا تعسف من مصادره الأساسية وإطاره المرجعي المعتمد، وهذا الموقف ثابت ومدون ومعلوم قديماً وحديثاً، وعلينا أن ندرك جانباً مهماً، وهو أن الإسلام ليس في حرب مع كل ثقافة معاصرة، وأن المسلمين شركاء لسائر الناس والشعوب في مواجهة الأخطار المشتركة، وفي السعي لإنشاء نظام جديد للعلاقات الدولية الإنسانية، يقوم على التعاون والتكامل ويتناول الخبرات والعطاء، بدلاً من نظام قديم يقوم على الأنانية والهيمنة والظلم واستعباد الآخرين.

إن مساهمة الإسلام الكبرى، تتمثل في إقامة نظام عالمي جديد للعلاقات الإنسانية، يقوم على التواصل ويحارب العنف والإرهاب وروح القطيعة بين الناس والتي تتمثل في أمور عديدة أهمها:

1 - إنَّ الإنسان أيا كان لونه أو أصله أو جنسه أو عقيدته هو في نظر الإسلام مخلوق مكرم ويفضل على سائر الكائنات.

2 - إنَّ التنوع الإنساني والاختلاف نعمة، وليس نقمة، وليس على أحد حظر، كما أن دم الإنسان وماله وعرضه، كل ذلك، معصوم، مسلماً كان أم غير مسلم، وهذه العصمة هي وصية الرسول ﷺ للإنسانية كلها، ذكرها في حجة الوداع: «يا أيها الناس أن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم».

3 - إنَّ العهود واجبة الاحترام في السلم والحرب على السواء، قول تعالى: ﴿الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ

المِيثَاقُ ﴿⁽¹⁾﴾، وهذا الاحترام الواجب يشمل العهود مع غير المسلمين، فلا يجوز نقضها حتى بقصد مناصرة المسلمين، في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ اسْتِصْرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ ﴿⁽²⁾﴾.

4 - إنَّ الحروب ضرورة ولكنها خارجة على الأصل الذي هو المودة والسلام بين الناس جميعاً، وخروجها هذا لا يخرجها من دائرة القانون، إنما يظل السلوك الإنساني فيها محكوماً بذات القيود والضوابط الأخلاقية التي تحكم علاقات الأفراد والشعوب وقت السلم، وهكذا صار قانون الحرب جزاء في الشريعة، ولم تعد الحرب نظاماً همجياً يستعصى على كل الضوابط الأخلاقية أو يفلت من قاعدة القانون، ولا يملك الدارسون للقانون الدولي أو القانون المقارن، إلا أن يروا في دخول قانون الحرب داخل دائرة الشريعة، إلاً بداية حقيقية وواضحة لنشأة القانون الدولي بمعناه الحديث، فلا يمكن أن نربط بين الإسلام والإرهاب، وذلك من منظور إنساني قائم، على أن الإسلام دين محبة وسلام.

سادساً: تعميم الإرهاب:

إن قضية تعميم دوافع الإرهاب، هو خطأ فادح، فالأسباب والدوافع الداخلية للإرهاب تختلف من دولة إلى أخرى، ومن منطقة إلى أخرى، وكذلك من قارة إلى أخرى، وأحياناً تكون مشتركة. وقد تصبح قضية التعميم دقيقة في حالة الأسباب والدوافع الخارجية،

(1) سورة الرعد: آية 16

(2) سورة الأنفال: آية 72

لأنها مرتبطة أساساً بالسياسة الأمريكية أو الإسرائيلية وحلفائهم وهناك سبب آخر لدوافع العمل الإرهابي: وهو اختزال الأسباب في سبب واحد للهروب من الحقائق، خاصة مسألة نقد السياسة الداخلية للدولة، أو نقص المعلومات عن الحادث الإرهابي، والحقيقة أن الأسباب والدوافع متكاملة، فمنها ما هو مرتبط بالصادر الحقيقية، ومنها ما هو مرتبط بتوفير المناخ والبيئة الحاضنة لانتشار الفكر المتطرف وأيديولوجية العنف.

كما أن العوامل الخارجية التي تحركها دولاً بعينها مثل الولايات المتحدة وبعض الدول الأوروبية، تؤدي إلى تأجيج الإرهاب. وقد جاء في تقرير مجلس القوات البريطانية في تشرين الثاني/نوفمبر 2005، عن أن السياسة الخارجية البريطانية من أسباب أحداث لندن (تموز/يوليو 2005).

ومن الأسباب الدافعة لهذا النوع من الإرهاب:

1 - استخدام القوة وعدم احترام الشرعية الدولية، خاصة إذا كان الهدف هو احتلال الدول بالقوة العسكرية مثل العراق وفلسطين وأفغانستان والاعتداء على لبنان، أو السعي لاستهداف دول أخرى مثل سورية، أو باستخدام القوة الاقتصادية لإخضاع وقهر الشعوب أو استعمارها اقتصادياً. فالحروب والاستعمار صنعت الإرهاب، وعظمت من دوره، ولم تكن حلاً له.

2 - عدم الاكتراث لحل المشكلات الإقليمية، مثل القضية الفلسطينية وقضية العراق، أو النظر في حلها على حساب المصالح الفلسطينية والعراقية، وعلى أساس

الاستسلام للرؤية الإسرائيلية والأمريكية، الأمر الذي خلق شعوراً بالمهانة والعجز، ما خلق مراكز جذب لقوى التطرف والإرهاب.

3 - ازدواجية المعايير وعدم العدل والمساواة والانتقائية في التعامل مع دول المنطقة وقضاياها المختلفة.

4 - الاعتماد على سياسة التقسيم لإضعاف الدول والتأثير على أمنها واستقرارها لصالح دول إقليمية أخرى، مثل بناء النظام السياسي في العراق على أسس طائفية وعرقية، ودعم تقسيم العراق، ومحاولات أخرى تجاه بعض الدول العربية والإسلامية، لإثارة القيم الطائفية أو الدينية أو العرقية، تحت شعار الحريات الدينية والمدنية والمغالة في المطالبة بالحريات الدينية في بعض الدول العربية.

5 - عدم احترام القيم وثقافة الشعوب العربية والإسلامية، مثل قضية التعامل مع السجناء في غوانتانامو وأبو غريب وإهدار إنسانيتهم وثقافتهم وقيمهم الإسلامية. وهناك أيضاً قضية فرض سياسات خارجية تتعارض مع الدين الإسلامي، أو على الأقل تحتاج لفترة زمنية للتحوّل من حالة إلى أخرى.

6 - انعدام الثقة، والشك في السياسة الأمريكية وأهدافها غير المعلنة تجاه دول المنطقة، وهو أمر واقع في العراق وسورية ولبنان ودول الخليج وإيران.

7 - عدم اهتمام المجتمع الدولي والمنظمات الدولية بالظلم

الواقع على أفراد أو جماعات أو دول، سواء كان ظلماً سياسياً أو اجتماعياً أو ثقافياً، كطرد السكان المحليين من ديارهم وأوطانهم وتشريدهم ليصبحوا لاجئين، مثله، القضية الفلسطينية.

سابعاً: اصطدام العولمة بالفهم الإسلامي:

بعد انهيار المعسكر الشرقي، آلت السيادة الدولية إلى المعسكر الغربي، الذي جمع بين قوة الاقتصاد وقوة السلاح، وهذا ما دفع ببعض المفكرين في الغرب- خاصة الولايات المتحدة الأمريكية- إلى الاتجاه نحو الصلف الفكري، فظهرت عدة نظريات أبرزها: «صراع الحضارات لصموئيل هنتنغتون»، «ونهاية التاريخ لفوكوياما»، و«الحرب العالمية الرابعة، لكروث هامر»، و«الدولة الأولى في العالم، لوزير الخارجية الأمريكي الأسبق هنري كيسنجر».

لقد ترسّخ في ذهن هؤلاء المفكرين، إن الديمقراطية الغربية هي الأمثل، مستوحين ذلك مما كتبه مونتيסקو في سفره (روح القوانين)، الذي يعد في عرفهم إنجيل الحرية والعدالة، حيث يقول: «إن الديمقراطية إذا عمت العالم فسيسود السلام وتتحقق العدالة الكونية».

وقد اصطدمت العولمة بالنهج الإسلامي⁽¹⁾، فهو وإن كان منهجاً متكاملًا في أساسه وثوابته، إلا أن المفكرين الإسلاميين في هذه الأيام، لم يرتقوا بالفكر الإسلامي إلى مواكبة المتغيرات العصرية،

(1) Ali Alamin Mazrui (Author), Shalahudin Kafrawi (Author), Ruzima Sebuharara (Author); Islam: Between Globalization & Counter-terrorism, Africa World Press, (2004), p.p. 71-73.

لأن الأمة الإسلامية أفاقت متأخرة من سباتها، وهذا ما جعل الحوار بعيد المنال.

لقد انفجر الصراع في مناطق الاحتكاك الحضاري في البوسنة وكوسوفو والسودان، والصومال ثم في أفغانستان، وفيها تحول حلفاء الأمس إلى أعداء، عندما أرادت الولايات المتحدة الأمريكية أن تفرض العولمة على الأمة الإسلامية بعيداً عن الحوار الثقافي، فواجهوها بالإرهاب والعنف، لأن الإرهاب هو سلاح المستضعفين، فهل كان هذا العدا، بسبب دعم واشنطن لإسرائيل أم بسبب العولمة التي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية، التي تمثل قهراً لثوابت الثقافة الإسلامية.

فإذا كان هذا العدا بسبب دعمها لإسرائيل، فلماذا لم يطرح جماعة العنف الإسلامي، القضية الفلسطينية إلا بعد الهجوم الأمريكي ولم تطرح من قبل، ولماذا الانصراف عن العدو الرئيسي - إسرائيل ؟. ولماذا رفع بن لادن شعار الحرب ضد الصليبيين، ونحن نعلم أن النظام الغربي هو نظام علماني لا يعبأ بالأديان.

إن التفسير الوحيد لهذا العدا الدفين، هو التحدي الحضاري الذي يتمثل في العولمة، بالإضافة إلى انتقال الولايات المتحدة الأمريكية في دعمها لإسرائيل من فكرة توازن القوى بينها وبين الدول العربية، إلى فكرة التفوق الإستراتيجي الإسرائيلي على الدول العربية، ودعم هذا التفوق، كما أن إغلاق أبواب الحوار مع جماعة العنف، كفيل بفتح أبواب الإرهاب، وفتح أبواب الحوار كفيل بغلاق أبواب العنف.

إن العنف المضار الذي قامت به الولايات المتحدة الأمريكية


في أفغانستان بعد أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر، من تدمير للمنازل ومسح للقري، بموجب الخطة ذات الحلقات الخمس، التي اعتمدها وزير الدفاع الأمريكي، دونالد رامسفيلد، سوف تورث مواجهات مستقبلية خطيرة، تدخل العالم في دوامة لا نهاية لها من العنف، ومن ثم فإن الحملة الأمريكية التي شهدتها أفغانستان في نهاية عام 2001، مع أنها موجهة لتدمير قواعد بن لادن وحكومة طالبان، إلا أنها تخدم أهدافاً إستراتيجية أمريكية بعيدة المدى، إذ هي إيذاناً بانطلاق العولمة العسكرية، وذلك بنشر القوات الأمريكية والحليفة في هذا الجزء من العالم، والذي كان من المحرمات عليها قبل أحداث 11 أيلول/سبتمبر.

ومن الواضح أن تفكيك البنية الأساسية للإرهاب الذي رفعت الولايات المتحدة الأمريكية شعاره في حربها ضد الإرهاب، لم يحقق الهدف منه، بل إن الحقائق تشير إلى أن العنف الذي مارسته الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها في هذا المجال، أدى إلى تفكيك عناصر من المطلوبات الرئيسية، لتنشأ منظمات مجهولة الهوية، تقوم بارتكاب أحداث أشد مما ارتكبه سابقوها.


كما أن حرص الولايات المتحدة الأمريكية على محاربة «تنظيم القاعدة»، أدى إلى تغيير في أدبيات الحرب وأدبيات السياسة، وجعل من «بن لادن» في نظر الإرهابيين بطلاً يحتذى به، وجعل من تنظيم القاعدة دولة تحارب أكبر قوة عسكرية في العالم «ومن كل ذلك فإن الأوراق تختلط ويصبح الإرهاب وسيلة - في نظر البعض - لإيقاف بطش»، النظام العالمي الجديد.

كما أن أحد أهداف الولايات المتحدة الأمريكية من الحرب ضد الإرهاب، هو الهيمنة الثقافية، حيث يعد الدين أحد أسس الثقافة

في مجال تكامل نظرية العولمة الثقافية، ومن ثم فإن الإسلام طرف في مجابهة هذه الهيمنة، كما أن الصراع الحضاري يمثل طرفاً ثانياً، وكلا الطرفين هما أسس العقيدة والفكر في المنطقة العربية التي تتوسط العالم⁽¹⁾.



(1) حول آثار العولمة الثقافية، راجع خليل حسين، قضايا دولية معاصرة، مرجع سبق ذكره، ص 472 - 473.



نطوير
أحمد ياسين
نويئر
@Ahmedyassin90



نصوير
أحمد ياسين
نوينر

@Ahmedyassin90